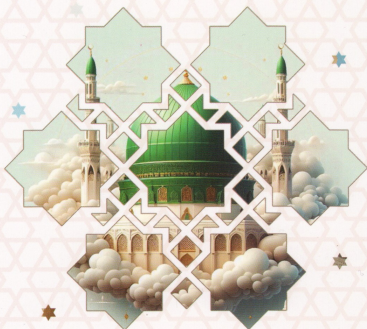


مِنْ هُمْ أَهْلُ الْبَيْتِ



تأليف

الشيخ محمد علي آل محسن

مكتبة نوري

مِنْ هَذِهِ النَّبِيِّ

مِنْ هَذَا الْبَيْتِ

تأليف

الشيخ محيى الدين محمد حسين



سرشناسه	: المحسن، علي، ١٩٦٥-م.
عنوان و نام پدیدآور	: Al Mohsen, Ali, 1965
مشخصات نشر	: من هم اهل البيت عليهم السلام/ تأليف: علي المحسن.
مشخصات ظاهري	: قم: مكتبة فذک، ١٣٣٧ق. = ١٣٠٢.
شابک	: 978-622-8022-37-6
وضعیت فهرست نویسی	: فیا
یادداشت	: زبان: عربی.
موضوع	: خاندان نبوت - فضایل
موضوع	: Muhammad, Prophet, d. 632 -- Family -- Virtues
موضوع	: خاندان نبوت - فضایل - احادیث
موضوع	: Muhammad, Prophet, d. 632 -- Family -- Virtues -- Hadiths
موضوع	: خاندان نبوت - کرامات
موضوع	: Muhammad, Prophet, d. 632 -- Family -- Miracles
موضوع	: خاندان نبوت - فضایل - احادیث
موضوع	: Muhammad, Prophet, d. 632 -- Family -- Virtues -- Hadiths
رده سدک کنگره	: BPTO
رده سدک دیوبند	: ٢٩٧/٩٢١
شماره کتابشناسی ملی	: ١٠٢٠٠٥٥٢
اطلاعات رکورد کتابشناسی	: فیا

من هم اهل البيت

الشيخ علي آل محسن



تأليف: محمّد فذک
الکھية: ٢٠٠ نسخه
الطبعة: الاولى
القطع: وزيري
عدد الصفحات: ١٨٧ صفحه
تاریخ الطبوع: م ٢٠٢٥ - ١٤٤٧ هـ. ق.

مجموعه الموقوف تحفوة

شابک: ٩٧٨-٦٢٢-٨٠٢٢-٣٧-٦

قم - شارع معلم - مجتمع ناشران
 رقم ٤٢ تلفون: ٢٧٨٢٣٦٢٤-٢٥

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على خير خلقه وأشرف بريّته، نبينا محمد وآله الطيّبين الطاهرين، وبعد:

فقد قدّم إلى أحد إخواني الأعزاء مشكوراً كُراسة كتبها بعضهم حول آية التطهير، متحدّثاً فيها عن دلالتها، ومَنِ المراد بأهل البيت فيها، وقد حاول كاتبها بأقصى جهده أن يدفع اختصاصها بأصحاب الكساء: عليّ وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام، زاعماً أنّ المراد بـ «أهل البيت» هم نساء النبي صلى الله عليه وآله بضميمة أصحاب الكساء عليهم السلام، وادّعى أنّ الإرادة في الآية المباركة إرادة تشريعية، وهذا يجعلها لا تدلّ على أيّ فضيلة لمن نزلت فيهم الآية الشريفة.

وحيث إنّ في كلامه كثيراً من التلبيس والتضليل، فإنّي سعت جاهداً أن أردّ على ما قاله بالتفصيل، موضّحاً ما اشتمل عليه كلامه من الأكاذيب والأباطيل، ومبيّناً وجه الحقّ فيه.

وكلامه فيه تكرار كثير، فلذا رأيت لزوماً عليّ أن أشير إلى بعض ما قلته في الردّ على كلام سابق له، واضطرت إلى إعادة بعض ما ذكرته في مطاوي

هذا الكتاب.

وأهمية مثل هذا البحث تنشأ من أن معرفة أهل البيت عليهم السلام من أهم الأمور التي يتوقف عليها معرفة الحق، وتمييزه عن الباطل؛ لأننا مأمورون باتباعهم، والتمسك بهم، وأخذ الدين عنهم، كما دلّ على ذلك حديث الثقلين الذي سنخصّص له فصلاً كاملاً في هذا الكتاب إن شاء الله تعالى.

كما أن جملة من الواجبات المهمة كالموادة الواجبة لهم، والصلاة عليهم، وأداء باقي حقوقهم، لا تتأتى إلا بمعرفتهم أولاً.

أسأل الله سبحانه وتعالى أن يوفّقني لقول الحقّ وبيان الصدق، وأن ينفع بكتابي هذا إخواني المؤمنين، وطلّاب الهداية والحقّ، إنّه على كلّ شيء قدير، والحمد لله ربّ العالمين، وصلى الله على محمّد وآله الطيّبين الطاهرين.

علي آل محسن

في ١٤ / ٩ / ١٤٤٥ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نزول آية التطهير في أصحاب الكساء عليه السلام

قال الكاتب:

قال الله تعالى: ﴿يَسَّاتُ النَّبِيِّ لَسَنُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنَّ أَنْتَقِبُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا ۖ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ۖ﴾ وَأَذْكُرْتُ مَا بُثِلَ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴿﴾ [الأحزاب: ٣٢-٣٤].

وعن أم المؤمنين عائشة، قالت: خرج النبي ﷺ غداة وعليه مرطٌ مُرَحَّلٌ من شعر أسود، فجاء الحسن بن علي فأدخله، ثم جاء الحسين فدخل معه، ثم جاءت فاطمة فأدخلها، ثم جاء علي فأدخله، ثم قال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾.

وعلق قائلا:

١ - آية التطهير إنما نزلت في نساء النبي ﷺ، كما قال الله

تبارك وتعالى: ﴿يَسْأَلُ النَّبِيَّ لَسُنَّكَ أَحَدٌ مِنَ النِّسَاءِ إِنْ أَنْفَعْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ ﴿٢٧﴾ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ ﴿٢٨﴾ وَأَذْكُرْتُمَا يَتَذَكَّرُ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾ ﴿٢٩﴾ فالذي يراعي

سياق هذه الآيات، يوقن أنها في نساء النبي ﷺ خاصة، بل من يدقق في الآيات سيجد بنفسه أن قوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ ﴿٢٨﴾ وَأَذْكُرْتُمَا يَتَذَكَّرُ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾ ﴿٢٩﴾ آية واحدة، والخطاب فيها كما هو واضح موجه لنساء النبي.

والجواب:

القول بنزول آية التطهير في نساء النبي ﷺ يحتاج إلى دليل صحيح، والدليل مفقود كما سيَتَّضح للقارئ العزيز، والكاتب لم يأت بأي دليل إلا السِّيَاق، والسِّيَاق في المقام غير متحقق؛ وذلك لأن شرط حصول السياق ثلاثة أمور:

الأول: إحراز وحدة الكلام.

والثاني: اتحاد الضمائر.

والثالث: عدم وجود دليل خارجي يدل على خلافه.

وجميع هذه الأمور الثلاثة غير متوفرة؛ لأن آية التطهير نزلت منفردة، ولم تنزل مع ما سبقها من آيات، كما دلّ على ذلك أحاديث صحيحة متعدّدة دالة على نزول آية التطهير في بيت أم سلمة رضوان الله عليها، وعدم نزولها مع الآيات السابقة واللاحقة لها.

منها: ما أخرجه الحاكم في المستدرک وغيره، بسنده عن عطاء بن يسار، عن أم سلمة رضي الله عنها، قالت: في بيتي نزلت هذه الآية: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣]، قالت: فأرسل رسول الله ﷺ إلى عليّ وفاطمة والحسن والحسين رضي الله عنهم أجمعين، فقال: «اللهم هؤلاء أهل بيتي»، قالت أم سلمة: يا رسول الله، ما أنا من أهل البيت؟ قال: «إنك أهلي خير^(١)»، وهؤلاء أهل بيتي، اللهم أهلي أحق^(٢).

وأما اختلاف الضمائر في الآية المشتملة على آية التطهير، وهي الآية رقم ٣٣ من سورة الأحزاب تذكيراً وتأنياً فلا يمكن إنكاره، فإن الضمائر في صدر الآية، وهو قوله: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقْنِ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ للجمع المؤنث، وفي ذيلها، - أي في آية التطهير - للجمع المذكّر، فكيف يتحقّق هذا السياق المزعوم؟!

(١) لا يخفى ما في العبارة من التحريف، فإن الصحيح كما في أحاديث أخر أنه ﷺ قال لأم سلمة رضي الله عنها: «أنت على خير»، لا: «إنك أهلي خير»، فإنها عبارة ركيكة وغير صحيحة.

(٢) المستدرک ٤٥١/٢، قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه. وقال الذهبي: على شرط مسلم.

وأما الأمر الثالث فإن السياق إذا حصل بشرطه كان مجرد قرينة ظنية ضعيفة، يُستكشف بها المراد بالكلام، لكنها لا تعارض النص الصحيح الصريح الدال على خلافها.

ولإيضاح ذلك أكثر أقول:

إن السياق موجود في قوله تعالى: ﴿لَتَرْمُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ [الفتح: ٩].

فإن الآية اشتملت على ثلاثة ضمائر جاءت في سياق واحد، والضميران في قوله تعالى: ﴿وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ﴾، يعودان على النبي ﷺ، والضمير في قوله: ﴿وَتُسَبِّحُوهُ﴾، يعود على الله سبحانه؛ لأن الدليل التام قد دلَّ على أن التسبيح بكرة وعشيًا يكون لله تعالى، دون غيره.

قال ابن تيمية في مجموع فتاواه:

﴿لَتَرْمُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ﴾ فهذا في حق الرسول، ثم قال في حق الله تعالى: ﴿وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾^(١).

وقال في موضع آخر:

﴿لَتَرْمُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾، فالإيمان بالله والرسول، والتعزير والتوقير للرسول، وتعزيره نصره ومنعه، والتسبيح بكرة وأصيلًا لله وحده؛ فإن ذلك من العبادة لله، والعبادة هي لله وحده^(٢).

(١) مجموعة الفتاوى ٥٢/١، ط أخرى ٦٧/١.

(٢) نفس المصدر ٢١٥/١، ط أخرى ٣٠٧/١.

وقال ابن الجوزي في (زاد المسير):

قوله تعالى: ﴿وَوَفِّرُوهُ﴾ أي: تعظموه وتبجلوه. واختار كثير من القراء الوقف هاهنا؛ لاختلاف الكناية فيه وفيما بعده. قوله تعالى: ﴿وَنُصِخْهُ﴾ هذه الهاء ترجع إلى الله عز وجل، والمراد بتسيخه هاهنا: الصلاة له. قال المفسرون: والمراد بصلاة البكرة: الفجر، وبصلاة الأصيل: باقي الصلوات الخمس^(١).

أقول:

لم يأخذ ابن تيمية وغيره بالسياق؛ لقيام الدليل الصحيح على أن التسيخ لا يكون إلا لله تعالى وحده، ولذا لم يتمسك بالسياق في الآية، كيلا يكون التسيخ للنبي صلى الله عليه وآله.

وآية التطهير لو سلمنا بوجود سياق فيها، لكن النبي صلى الله عليه وآله لما صرح في أحاديث صحيحة متعددة بأن المراد بأهل البيت في الآية هم: علي، وفاطمة، والحسن، والحسين عليهم السلام، حيث جللهم صلى الله عليه وآله بالكساء، وقرأ آية التطهير، ومنع دخول أم سلمة معهم تحت الكساء كما في الحديث الذي ذكرناه آنفاً وغيره، فلا بد حينئذ من طرح السياق والأخذ بتلك الأحاديث الصريحة الصحيحة!

ومما ينبغي التنبيه عليه أن القوم لا يأخذون بالسياق الواضح إذا خالف أهواءهم، ولذا تركوا السياق في قوله تعالى: ﴿إِلَّا تَصُورُوهُ فَقَدْ نَبَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ

لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ
كَلِمَةً الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى فُكِّلَتْ لَهُ الْغَلِيَّةُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٤٠﴾
[التوبة: ٤٠].

فإن ضمائر الغائب كلها تعود على النبي ﷺ، ولكنهم زعموا أن
الضمير في قوله تعالى: ﴿فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ﴾ يعود على أبي بكر.
قال فخر الدين الرازي في تفسيره:

قوله: ﴿فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ﴾، ومن قال: «الضمير في قوله:
﴿عَلَيْهِ﴾ عائداً إلى الرسول» فهذا باطل لوجوه^(١):
إلى أن قال:

والوجه الثاني: أن الحزن والخوف كان حاصلًا لأبي بكر، لا للرسول
عليه الصلاة والسلام، فإنه ﷺ كان آمناً، ساكن القلب بما وعده الله أن
ينصره على قريش، فلما قال لأبي بكر: ﴿لَا تَحْزَنْ﴾ صار آمناً، فَصَرَفُ
السكينة إلى أبي بكر؛ ليصير ذلك سبباً لزوال خوفه، أولى من صَرَفِهَا إِلَى
الرسول ﷺ، مع أنه قبل ذلك ساكن القلب قوياً النفس^(٢).

وقال القرطبي في تفسيره:

العاشرة: قوله تعالى: ﴿فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ﴾
فيه قولان:

أحدهما: على النبي ﷺ.

والثاني: على أبي بكر. ابن العربي: قال علماؤنا: وهو الأقوى؛ لأنه

(١) التفسير الكبير ١٦/٦٥.

(٢) نفس المصدر ١٦/٦٦.

خاف على النبي ﷺ من القوم، فأنزل الله سكنته عليه بتأمين النبي ﷺ، فسكن جأشه، وذهب روعه، وحصل الأمن... (١).

إلى أن قال:

الحادية عشرة: قوله تعالى: ﴿وَأَيَّدَهُ بِجُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا﴾ أي من الملائكة. والكناية في قوله: ﴿وَأَيَّدَهُ﴾ ترجع إلى النبي ﷺ، والضميران يختلفان، وهذا كثير في القرآن وفي كلام العرب (٢).

والنتيجة: أنهم تركوا السياق الواضح في هذه الآية بلا دليل صحيح، وما ذكروه كان مجرد ظن، وزعموا وجود السياق في آية التطهير مع وجود النصّ الصريح الصحيح الدالّ على عدمه، والحمد لله على السلامة.

(١) الجامع لأحكام القرآن ٨/ ١٤٨.

(٢) نفس المصدر ٨/ ١٤٩.

تغليب الذكور على الإناث في آية التطهير

قال الكاتب:

ولعلّ هذا يدعونا إلى التساؤل: إذا كان الأمر كذلك فلم لم يُعبّرَ عنهنّ بنون النسوة بدلاً من «ميم» الجماعة؟ غير أنّ ما يمكن أن يقوله المرء هنا: أنّ [كذا]^(١) رسول الله ﷺ هو رأس أهل بيته، وهو داخل بلا شك في الآية مع نساءه [كذا]^(٢).

والجواب:

إذا كان السياق هو الدليل على نزول آية التطهير في نساء النبي ﷺ، ولا دليل آخر في البين، فلا مناص من القول بخروج رسول الله ﷺ عن أن يكون من أهل البيت ﷺ؛ لأنّ السياق لا يشمل، باعتبار أنّ الخطاب في الآيات السابقة إنّما كان لنساء النبي ﷺ خاصّة دون رسول الله ﷺ كما هو واضح.

ثمّ إنّ كون رسول الله ﷺ من «أهل البيت» لا يصحّ تغليب المذكر الواحد على المؤنثات الكثيرات، فلا يصحّ لمن يخاطب جمعاً من النساء - معهنّ رجل واحد - أن يخاطبهنّ بضمير المذكر، تغليباً للمذكر الواحد

(١) الصحيح أن يقال: إنّ (بكسر الهمزة، لا بفتحها) وسيكرّر منه مثل ذلك، ولن نبّه عليه لكثرة.

(٢) الصحيح أن يقال: نسائه.

على النساء الكثيرات؛ لأنَّ التغليب إنّما يصحّ في موارد خاصّة نصّ عليها علماء البلاغة في كتبهم، وليس هذا واحداً منها.

قال الأستاذ أحمد بن مصطفى المراغي:

التغليب: وهو إعطاء أحد المصطحيّين أو المتشاكليّين حكم الآخر، وهو باب ذو شعب كثيرة، فمن ذلك:

- ١- تغليب المذكّر على المؤنث: نحو: ﴿وَكَاَنَتْ مِنَ الْقَدِيْنِ﴾، أدرجت مريم في القاتنين من الرجال، تغليبا لهم على القاتنات، وقد جرّوا على خلاف الغالب في ألفاظ معدودات، فعلبوا المؤنث على المذكّر.
- ٢- تغليب الكثير على القليل: نحو: ﴿فَسَجَدَ الْمَلٰٓئِكَةُ كُلُّهُمْ اٰجْمَعُوْنَ﴾ إِلَّا إِبْلِيسَ، غلب الملائكة على إبليس، وهو ليس منهم، وسمّى الجميع ملائكة.

٣- تغليب المعنى على اللفظ: نحو: ﴿بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ بِجَهَلُوْتٍ﴾، بدّل: «يجهلون»، الذي ضميره للقوم، ولفظه غائب، مراعاة للخطاب بأنتم.

٤- تغليب المخاطب على الغائب: نحو: أَنْتَ وَعَلِيٌّ صَنَعْتُمَا كَذَا.

٥- تغليب أحد المتناسبين على الآخر: كالأبوين والقرنين للأب والأم، والشمس والقمر، وعليه قول المتنبي:

وَأَسْتَقْبَلْتُ قَمَرَ السَّمَاءِ بِوَجْهِهَا فَأَرْتَنِي الْقَمَرَيْنِ فِي وَقْتٍ مَعَا

٦- تغليب العقلاء على غيرهم: نحو: ﴿الْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعٰلَمِيْنَ﴾^(١).

ولم أطلع على من جوّز تغليب الواحد المذكّر على جماعة النسوة،

حتى يصحَّ السبب الذي ذكره الكاتب لتذكير الضمائر في آية التطهير، وعلى الكاتب أن يُثبِت جواز أمثال هذا التغليب في اللغة العربية، بالنقل من علماء اللغة، قبل أن يدّعيه في الآية المباركة.

وأما على قول الشيعة الإمامية فالتغليب صحيح لغة؛ لأنّ المراد بأهل البيت في الآية المباركة على قولهم: رسول الله ﷺ، وعليّ، وفاطمة، والحسن، والحسين ﷺ، فالأغلب هم الذكور، فلذلك صحَّ الخطاب بضمير الجمع المذكور.

قال الكاتب:

كما قال تعالى في إبراهيم عليه السلام: ﴿أَتَعَجِبِينَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ رَحِمْتُ اللَّهُ وَبَرَكَتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَجِيدٌ﴾، مع أنّ الخطاب لامرأة إبراهيم عليه السلام، ولكنه لما دخل إبراهيم عليه السلام وزوجته في مسمى أهل البيت عبّر عنهم جميعاً بـ «ميم» الجماعة في قوله تعالى: ﴿رَحِمْتُ اللَّهُ وَبَرَكَتُهُ عَلَيْكُمْ﴾ تغليباً.

والجواب:

أما كون الخطاب في قوله تعالى: ﴿أَتَعَجِبِينَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾ لامرأة إبراهيم فصحيح لا ننازع فيه، وأما الخطاب في قوله تعالى: ﴿رَحِمْتُ اللَّهُ وَبَرَكَتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ فواضح أنّه خطاب لجمع مذكّر، لا لرجل وامرأة، وإلا لقال: «رحمة الله وبركاته عليكما أهل البيت»، فإنّ ﴿أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ منصوب على الاختصاص، فكأنّه لما قال: ﴿رَحِمْتُ اللَّهُ وَبَرَكَتُهُ عَلَيْكُمْ﴾، سأل سائل: مَنْ

تعني بالخطاب؟ فجاء الجواب: أَخْصُ ﴿أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ دون غيرهم، وعنوان «أهل البيت» في اللغة يشمل جماعة لا فردًا واحدًا، ولهذا لَا يُفْهَم من كلام من قال: «سافرت ومعى أهل بيتي»، أَنَّهُ سافر ومعهُ زوجته فقط، بل معه أكثر من شخص واحد.

ثمَّ إِنَّا لو سَلَمْنَا أَنَّ «أهل البيت» في قوله تعالى: ﴿رَحِمَتْ اللَّهُ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ يراد به نبي الله إبراهيم وزوجته عليهما السلام، فلا محذور في اللغة من تغليب المذكر الواحد على المؤنثة الواحدة كالأبوين، أو تغليب الجمع المذكر على الجمع المؤنث كما تقدّم.

مضافًا إلى أَنَّ عنوان «أهل البيت» المتنازع فيه هو المعنى الاصطلاحي المخصوص بجماعة معيّنة، لا المعنى اللغوي الذي ورد في آيات أخرى، والذي يراد به كلّ من يسكن في البيت، سواء كان زوجة أم ابناً أم ابنة أم حيوانًا، ولذا عَدُّوا السَّنَّور من أهل البيت بهذا المعنى.

فقد أخرج أحمد بن حنبل في المسند، وغيره، بسنده عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: السَّنَّور من أهل البيت، وإنّه من الطّوّافين أو الطّوّافات عليكم^(١).

قال محمد بن إسماعيل الصنعاني:

(السَّنَّور من أهل البيت) أي الذي هو فيه، يعني حكمه حكمهم في

(١) مسند أحمد بن حنبل ٣٠٩/٥، صحّحه الألباني في صحيح الجامع الصغير ١/٦٨٨. قال المناوي في فيض القدير ٤/١٤٧: جَوَّدَهُ مَالِكٌ، وَحَسَّنَهُ الدَّارِقُطْنِي، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ. قال العجلوني ١/١٩٧: رواه أحمد بسند حسن.

أنّه لا ينجس ما وُلغ فيه؛ (لأنّه من الطّوَافِين) جَمَعَهُ بالواو والنون لتنزيله منزلة العاقل، وإجرائه مجراه في الطهارة، (أو الطوافات عليكم)...^(١).

وأما المعنى الاصطلاحي الخاصّ فقد أوضحه رسول الله ﷺ كما قلنا قولاً وعملاً، فإنّه ﷺ قد نصّ على أنّ أهل بيته هم: عليّ وفاطمة والحسن والحسين ﷺ دون مَنْ عداهم، فقد أخرج الحاكم النيسابوري في (المستدرک علی الصحیحین) بسنده عن عامر بن سعد، قال: قال معاوية لسعد بن أبي وقاص ﷺ: ما يمنعك أن تسبّ ابن أبي طالب؟ قال: فقال: لا أسبّ ما ذكرت له ثلاثاً قالهنّ له رسول الله ﷺ؛ لأنّ تكون لي واحدة منهنّ أحبّ إليّ من حُمُر النّعَم. قال: ما هنّ يا أبا إسحاق؟ قال: لا أسبّه ما ذكرت حين نزل عليه الوحي، فأخذ عليّاً وابنيه وفاطمة، فأدخلهم تحت ثوبه، ثمّ قال: ربّ إنّ هؤلاء أهل بيتي^(٢).

وأخرج أيضاً في سننه بسنده عن إسماعيل بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، عن أبيه، قال: لمّا نظر رسول الله ﷺ إلى الرحمة هابطة، قال: ادعوا لي، ادعوا لي. فقالت صفيّة: مَنْ يا رسول الله؟ قال: أهل بيتي: عليّاً وفاطمة والحسن والحسين. فجاء بهم، فألقى عليهم النبي ﷺ كساءه، ثمّ رفع يديه، ثمّ قال: اللهم هؤلاء آلي، فصلّ على محمّد وعلى آل محمّد. وأنزل الله عزّ

(١) التنوير شرح الجامع الصغير ٤٧٩/٦.

(٢) المستدرک ١٠٨/٣ - ١٠٩، قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذه السياقة»، وقال الذهبي: «على شرط مسلم فقط». وأخرجه أيضاً بلفظ قريب ممّا مرّ في حديث طويل آخر ١٣٣/٣، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذه السياقة. ووافقه الذهبي.

وجَلَّ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣]^(١).

ويظهر من بعض الأحاديث أن النبي ﷺ بَيَّنَّ ذلك مرارًا مدة ستة أشهر، كلما خرج إلى صلاة الفجر، كان يمرُّ ببیت فاطمة عليها السلام، ويقول: الصلاة يا أهل البيت... ويتلو هذه الآية المباركة، حتى صار ذلك واضحًا عند الناس بما لا يدع مجالًا للبس عندهم، بحيث لا ينكره مُنْكَرٌ، أو يدعي خلافه مُدَّعٍ.

فقد أخرج الترمذي في سننه وحسنه، والحاكم في المستدرک وصحَّحه، وأحمد بن حنبل في المسند وفضائل الصحابة وغيرهم عن أنس بن مالك وغيره: أن رسول الله ﷺ كان يمرُّ بباب فاطمة ستة أشهر إذا خرج إلى صلاة الفجر، يقول: الصلاة يا أهل البيت، ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾^(٢).

والفرق بين «البيت» بمعناه اللغوي ومعناه الاصطلاحي أن اللام إذا كانت هذه الكلمة بمعناها اللغوي فإنها تدلُّ على الجنس، فلا يراد بها حيثنذ بيت مخصوص، بخلاف اللام في البيت بمعناها الاصطلاحي فإنها للعهد، فيراد بها أهل بيت معيَّن معهود، وهو بيت أصحاب الكساء عليهم السلام.

(١) المستدرک ١٦٠/٣. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

(٢) سنن الترمذي ٢٢٥/٥. قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه. المستدرک ١٥٨/٣، قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين. مسند أحمد بن حنبل ٢٥٩/٣، ٢٨٥، فضائل الصحابة ٧٦١/٢.

إطلاق الأهل على الزوجة لا يفيد في المقام

قال الكاتب:

بل إن إطلاق تسمية «أهل» على الزوجة وارد في قوله تعالى
عن موسى عليه السلام: ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ مُوسَى الْأَجَلَ وَسَارَ بِأَهْلِهِ﴾ [القصص: ٢٩]، مع أنه لم يكن مع موسى عليه السلام سوى زوجته، فما العجب في
أن تعني الآية نساء النبي ﷺ، وتُستخدَم في حقهنَّ «ميم»
الجماعة؟!!!

والجواب:

نحن لا نختلف مع الخصم في صحّة إطلاق كلمة «الأهل» على
الزوجة لغةً، ولكن صحّة ذلك لا يعني أن المراد بـ «أهل البيت» في الآية
نساء النبي ﷺ، فإنّ عنوان «أهل البيت» - كما قلنا - اصطلاح خاصّ
بجماعة، هم: رسول الله ﷺ وعليّ وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام، ولم يدلّ
أيّ دليل على أنّه يشمل نساء النبي ﷺ، بل دلّت عدّة أحاديث صحيحة على
عدم شموله لهنّ.

من تلك الأحاديث: ما أخرجه الحاكم النيسابوري في المستدرک،
وصحّحه على شرط البخاري، بسنده عن أمّ سلمة رضي الله عنها، أنّها قالت: في بيتي
نزلت هذه الآية: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ

تَطْهِرًا ﴿[الأحزاب: ٣٣]، قالت: فأرسل رسول الله ﷺ إلى عليٍّ وفاطمة والحسن والحسين رضوان الله عليهم أجمعين، فقال: اللهم هؤلاء أهل بيتي. قالت أم سلمة: يا رسول الله ما أنا من أهل البيت؟ قال: إنك أهلي^(١) خير، وهؤلاء أهل بيتي، اللهم أهلي أحق^(٢).

وهذا الحديث الصحيح واضح الدلالة على أن أم سلمة رضوان الله عليها وإن كانت من أهل النبي ﷺ بالمعنى اللغوي؛ لأنها كانت زوجة له، إلا أنها ليست من «أهل البيت» الذين نزلت فيهم آية التطهير كما دلّت عليه الأحاديث الصحيحة، التي حصرت «أهل البيت» في النبي ﷺ وعليٍّ وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام فقط، دون باقي نسائه عليهن السلام.

وأما قول الكاتب: فما العجب في أن تعني الآية نساء النبي ﷺ، وتُسْتَخْدَم في حقهن «ميم» الجماعة؟!!

فجوابه:

أن العجب هو أن مخاطبة الجمع المؤنث بميم الجمع المذكّر لا يصح لغة، واختلاف الضمائر يخل بالسياق كما بيّنا فيما تقدّم، خصوصًا مع دلالة الأحاديث الصحيحة على أن آية التطهير نزلت منفردة عن ما سبقها ولحقها من الآيات، وأنها نزلت في أصحاب الكساء خاصّة، وعليه فلا دليل عند الخصم على شمول آية التطهير لنساء النبي ﷺ.

(١) سبق التنبيه على ما في العبارة من التحريف، وأن الصحيح هو أنه ﷺ قال لأم سلمة عليها السلام: «أنتِ على خير» كما في أحاديث أخرى.

(٢) المستدرك ٢/ ٤٥١، قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه. وقال الذهبي: على شرط مسلم.

فائدة الدعاء لأصحاب الكساء بعد نزول آية التطهير

قال الكاتب:

٢- مما يؤكد أنّ الآية لم تنزل في أصحاب الكساء رضوان الله تعالى عليهم، بل في نساء النبيّ خاصّة، حديث الكساء نفسه، ذلك أنّ رسول الله ﷺ في حديث الكساء دعا لأصحاب الكساء بأن يُذهَبَ الله عنهم الرّجس بقوله: «اللهم هؤلاء أهل بيتي، اللهم أذهب عنهم الرّجس»، فإذا كانت الآية نزلت فيهم، وقد أخبر الله فيها بإذهاب الرّجس، فما الداعي لدعاء كهذا من رسول الله ﷺ!!؟

والجواب:

دعاء النبي ﷺ بإذهاب الرّجس عنهم إنّما هو دعاء لإدامة ذلك معهم، كما يقول المسلمون في صلواتهم كلّ يوم: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦]؛ لأنّهم إذا كانوا على الصراط المستقيم فلا وجه لطلبهم الهداية إلّا طلب إدامتها واستمرارها، وإلّا كان ذلك طلباً لتحصيل ما هو حاصل.

وحديث الكساء دليل واضح الدلالة على أنّ المراد بـ «أهل البيت» في آية التطهير هم مَنْ جعلهم النبي ﷺ تحت الكساء دون غيرهم؛ لأنّ الداعي

لتجليلهم بالكساء هو إخراج أم سلمة رضوان الله عليها التي نزلت الآية في بيتها، كما دلّت على ذلك الأحاديث الصحيحة التي سبق ذكر بعضها، فإنّ رسول الله ﷺ أراد إخراجها عن «أهل البيت» بما يتلاءم مع أخلاقه العظيمة وذوقه الرفيع، ولو أنّه ﷺ دعا بحضورها من غير تجليل بالكساء لتوهم أنّها من أهل بيته ﷺ، ولكي يكون دعاؤه مخصوصاً بعليّ وفاطمة والحسن والحسين عليهما السلام فقط، لم يأمر أم سلمة بالخروج من بيتها؛ بل جمع المقصودين في الآية تحت الكساء، وبَيَّن أنّ هؤلاء الذين هم تحت الكساء هم أهل بيته، دون أم سلمة التي كانت حاضرة معهم في البيت، وإلا فلا فائدة في أن يجلبهم بالكساء ولا معنى له، ولولا دلالة وضع الكساء على ذلك لكان هذا الفعل نوعاً من العبث الذي لا يصدر عن عوام الناس، ولا يليق بسيد الأنبياء والمرسلين ﷺ.

وأمّ سلمة رضي الله عنها فهمت بذلك، ولهذا أرادت أن تكون معهم تحت الكساء؛ لتنال هذا الشرف العظيم، لكنّ النبي ﷺ جذب الكساء من يدها، وبَيَّن لها أنّها رضي الله عنها من أزواجه لا من أهل بيته، وفي هذا دلالة واضحة على أنّ جميع نساء النبي ﷺ لسن من «أهل البيت» الذين نزلت فيهم آية التطهير، وإن كنّ من أهل بيته بالمعنى اللغوي.

لا دليل على أن النبي أراد ضمَّ أصحاب الكساء لنسائه

قال الكاتب:

وإنما أراد رسول الله من دعائه [كذا]^(١) هذا أن يضمَّ الله عزَّ وجلَّ أصحابَ الكساء - وهم من أهل بيته بلا ريب - إلى نسائه [كذا]^(٢) اللاتي نزلت فيهنَّ الآية، في المعنى الذي تضمَّنته الآية، وهو إرادة التطهير ورفع الرِّجس.

والجواب:

ما زعمه الكاتب من أن الداعي من الدعاء هو أن النبي ﷺ أراد أن يضمَّ أصحاب الكساء لنسائه ﷺ؛ ليطهِّرهم الله سبحانه، ويُذهب عنهم الرِّجس، كما حصل ذلك لنسائه ﷺ.

ادِّعاءٌ محض، لم يدلَّ عليه أيُّ دليل من الأحاديث الصحيحة، ولم يثبتهُ الكاتب بحُجَّة، إلَّا مجرَّد التقليد للأوائل الذين زعموا ذلك من دون أن يقيموا عليه دليلًا واحدًا، رغم أنَّه خلاف ما دلَّت عليه الأحاديث الصحيحة التي أوضحت أنَّ أمَّ سلمة رضوان الله عليها ليست من أهل

(١) الصحيح أن يقال: دعائه.

(٢) الصحيح أن يقال: نسائه.

البيت ﷺ الذين نزلت فيهم آية التطهير.

ولو كان الغرض ما ذكره الكاتب لمَّا كان هناك أي فائدة في تجليل النبي ﷺ لعلِّي وفاطمة والحسن والحسين ﷺ بالكساء، ولمَّا كان عند أم سلمة أي داعٍ لطلب الدخول تحت الكساء ما دامت هي من ضمن أهل البيت ﷺ، والله تعالى قد أذهب عنها الرِّجْس، وطَهَّرَهَا تطهيرًا.

وزعمُ الكاتب أن آية التطهير نزلت في نساء النبي ﷺ زعم باطل، لم تدل عليه رواية واحدة، بل هو مخالف لما دلَّت عليه الأحاديث الصحيحة التي سبق ذكر بعضها، والتي دلَّت على أنها نزلت منفردة في أصحاب الكساء ﷺ خاصة.

اعترافهم بأن الله أذهب الرجس عن أصحاب الكساء

قال الكاتب:

إنَّ أهل السنّة يقولون بأنَّ الله عزَّ وجلَّ أذهب الرجس عن أصحاب الكساء لحديث الكساء، لا لورود آية التطهير التي إنَّ جاز الاستدلال بها على أحد فعلى أمّتهات المؤمنين اللاتي هنَّ نساء النبي صلوات الله عليه وأهل بيته.

والجواب:

حديث الكساء مُبيِّن للمراد بآية التطهير، لا أنَّه يدلُّ على خلاف ما دلَّت عليه الآية، ولهذا طبَّقها رسول الله ﷺ على أصحاب الكساء الذين نزلت فيهم الآية، وكانوا هم المخاطبين فيها.

وأهل السنّة لم يردَّ عندهم حديث واحد يدلُّ على أنَّ آية التطهير نزلت في نساء النبي ﷺ، أو أنَّ رسول الله طَبَّقَ آية التطهير على جميع نسائه أو على واحدة منهنَّ، ولو كانَ كَـبـَـانَ.

وإذا كانَ أهل السنّة يُقرّون بأنَّ الله سبحانه وتعالى قد أذهب الرجس عن أصحاب الكساء، وطهَّرهم تطهيرًا، فنحن متفقون معهم في هذا، سواء

أكان ذلك بدلالة آية التطهير، أم بدلالة حديث الكساء، لا فرق في ذلك عندنا.

والذي يترتب على القول بأنَّ الله تبارك تعالى قد طهَّر أهل البيت عليهم السلام تطهيرًا لم ينله غيرهم من أصحاب رسول الله ﷺ، هو ثبوت فضل أصحاب الكساء عليهم السلام على غيرهم من الصحابة والقراة، وكفى بذلك رفعة وشفقًا.

وأما إثبات أنَّ الله تعالى أذهب الرَّجْسَ عن نساء النبي ﷺ بآية التطهير أو قبل نزولها، فدونه خَرَطَ الْقَتَادُ؛ لأنَّ آية التطهير أجنبية عن نساء النبي ﷺ، والخطاب فيها موجه لأصحاب الكساء عليهم السلام، لا لهنَّ كما أوضحناه فيما تقدّم.

زعم الكاتب أن عنوان أهل البيت يشمل كثيرين

قال الكاتب:

٣- معنى «أهل البيت» يتعدى نساء النبي صلوات الله عليه، ويتعدى الإمام عليّ [كذا]^(١) والسيدة فاطمة والإمامين الحسن والحسين إلى غيرهم، كما في حديث زيد بن الأرقم الذي سُئل فيه: «نساؤه من أهل بيته؟ قال: نساؤه من أهل بيته، ولكن أهل بيته الذين حُرِّموا الصدقة، وهم آل عليّ وآل جعفر وآل عقيل وآل العباس»، فمفهوم «أهل البيت» يتضمّن أيضًا آل عباس، وابن [كذا]^(٢) عبد المطلب، وآل عقيل بن أبي طالب، وآل جعفر بن أبي طالب، بدليل حديث زيد بن الأرقم، ويدخل في مسمّى «أهل البيت» أيضًا آل الحارث بن عبد المطلب؛ لقول الرسول ﷺ لربيعة بن الحارث والعبّاس بن عبد المطلب: «إنّ الصدقة لا تنبغي لآل محمد، إنّها هي أوساخ الناس».

والجواب:

هذا رأي الصحابي زيد بن أرقم كما هو مروي في صحيح مسلم^(٣)،

(١) الصحيح أن يقال: عليّ.

(٢) الصحيح أن يقال: وبني.

(٣) صحيح مسلم ٤ / ١٨٧٣.

زعم الكاتب أن عنوان أهل البيت يشمل كثيرين ٢٩
وليس قول الله تعالى ولا قول رسوله ﷺ، وأقوال الرجال يُستدلُّ لها ولا يُستدلُّ بها، وكان ينبغي للكاتب أن يذكر الدليل على ما قاله زيد بن أرقم، لا أن يجعله دليلاً بنفسه، ولا سيما أن زيدا لم ينسب هذا القول إلى رسول الله ﷺ، أو يروه عنه.

والأحاديث المروية عن رسول الله ﷺ أوضحت أن المراد بأهل البيت هم أصحاب الكساء عليهم السلام دون غيرهم من الصحابة، ودون نساء النبي ﷺ، ومع وضوح المراد بقول النبي ﷺ لا نلتفت إلى ما يقوله زيد بن أرقم أو غيره من الصحابة وغيرهم إذا كان مخالفاً لقول النبي ﷺ؛ لأنها اجتهادات في مقابل النصّ الصحيح.

وإذا كان كلام زيد بن أرقم يصلح أن يكون دليلاً فلم لا يكون دليلاً على خروج نساء النبي ﷺ عن أن يَكُنَّ من أهل بيته ﷺ؟ فإن زيدا في حديث آخر لما سُئِلَ: مَنْ أهل بيته؟ نساؤه؟ قال: لا وأيم الله، إن المرأة تكون مع الرجل العصر من الدهر، ثم يطلقها، فترجع إلى أبيها وقومها، أهل بيته أصله وعَصَبَتُهُ الذين حُرِّمُوا الصدقة بعده^(١).

فهل يلتزم الكاتب بهذا الرأي؟ أم أنه يأخذ من أقوال زيد بن أرقم وغيره ما يوافق هواه؟! ولا سيما أن زيد بن أرقم في هذا الحديث ذكر العلة التي لأجلها لا تكون المرأة من أهل البيت، بخلاف الحديث السابق الذي ذكر فيه أن نساءه ﷺ من أهل بيته.

لكن يمكن حمل قوله: «نساؤه من أهل بيته» على أن نساء الرجل من

أهل بيته لغةً، ولذا قال عقيب ذلك: «ولكن أهل بيته من حُرِّم الصدقة بعده»، وهذا الوصف لا ينطبق على نساء النبي ﷺ، وهو بيان لمعنى «أهل البيت» في حديث الثقلين الذي سمعه من رسول الله ﷺ، وذكره قبل ذلك في نفس الحديث.

دلالة آية التطهير على عصمة أصحاب الكساء

قال الكاتب:

٤ - الاستدلال بالآية على عصمة أصحاب الكساء لا يخلو من العَجَب؛ لأمر بديهي يعرفه كلُّ أحد، وهو أنَّ حديث الكساء يذكر السيِّدة فاطمة رضوان الله عليها كأحد الأطراف الذين نزلت فيهم الآية، والإمامية يقولون بأنَّ الله عزَّ وجلَّ أضفى على الأئمة صفة العصمة؛ لاحتياج المهمة المناطة بهم لذلك، وهي إمامة النَّاس، وتحكيم شرع الله، والسؤال: إذا كان الأمر كذلك فهل السيِّدة فاطمة نبيَّة أو من الأئمة؛ لكي تُضَفَّى عليها صفة العصمة؟! وما الغاية التي لأجلها أُضيفت عليه [كذا]^(١) العصمة؟ هل كلٌّ من يحبه الله، أو كلٌّ من له مقام عنده [كذا]^(٢) الله يُعطى العصمة؟!!

والجواب:

الصحيح أن ننظر في دلالة آية التطهير نفسها، هل تدلُّ على عصمة أهل البيت أو لا، بغض النظر عن كون من طهَّهم الله تعالى أئمة أو غير

(١) الصحيح أن يقال: عليها.

(٢) الصحيح أن يقال: عند.

أُثِّمَةٌ، فإذا ثبت بدلالة الآية المباركة أَنَّ الذين أذهب الله عنهم الرَّجْسَ وطَهَّرَهم منه معصومون، فلا محيص لنا عن التسليم بذلك، وإلا فلا.

إذا اتضح ذلك نقول: إِنَّ الآية المباركة دلَّت بوضوح على أَنَّ الله سبحانه وتعالى قد أذهب الرَّجْسَ عن أهل البيت عليهم السلام، وطَهَّرَهم تطهيرًا، والرَّجْسُ له معانٍ ذكرها علماء اللغة.

قال ابن منظور في لسان العرب، وابن الأثير في كتاب النهاية:
الرَّجْسُ: القَذَرُ، وقد يُعَبَّرُ به عن الحرام، والفعل القبيح، والعذاب، واللعنة، والكفر^(١).

فإذا عبَّرَ بالرَّجْسِ عن الحرام، وهو الذنب، وعن الفعل القبيح، وهو قول الباطل ونحوه، فإذا هاب الرَّجْسُ والتطهير منه يعني التطهير من جميع الذنوب الصغيرة منها والكبيرة، ومن الأقوال الباطلة، ونحن لا نريد بالعصمة غير هذا، وهذا الذي قلناه صرح به جمع من أعلام المفسرين من أهل السنَّة في تفاسيرهم المعروفة.

قال الفخر الرازي في التفسير الكبير:
فقوله تعالى: ﴿لِيَذْهَبَ عَنْكُمُ الرِّجْسُ﴾ أي يزيل عنكم الذنوب، ﴿وَيُطَهِّرَكُمْ﴾ أي يلبسكم خلع الكرامة^(٢).

وقال الزمخشري في الكشاف:
ثُمَّ بَيَّنَّ أَنَّهُ إِنَّمَا نَهَاهُمْ، وَأَمَرَهُمْ، وَوَعظَهُمْ؛ لِثَلَا يَقَارِفُ أَهْلَ بَيْتِ

(١) لسان العرب ٦/ ٩٥، كتاب النهاية في غريب الحديث والأثر ٢/ ٢٠٠.

(٢) التفسير الكبير ٢٥/ ٢٠٩.

رسول الله ﷺ المآثم، وليتصّونوا عنها بالتقوى، واستعار للذنوب: الرّجس، وللتقوى: الطّهر؛ لأنّ عِرْضَ المَقْتَرِفِ للمَقْبَحَاتِ يَتَلَوَّثُ بها ويتدنّس، كما يتلوّث بدنه بالأرجاس، وأمّا المحسّنات فالعِرْضُ معها نقيّ مصون كالثوب الطاهر، وفي هذه الاستعارة ما ينفرّ أولي الألباب عمّا كرهه الله لعباده، ونهاهم عنه، ويرغبهم فيما رضىه لهم، وأمرهم به^(١).

وقال الشوكاني في تفسيره:

والمراد بالرّجس: الإثم والذنب المدنّسان للأعراض، الحاصلان بسبب ترك ما أمر الله به، وفعل ما نهى عنه، فيدخل تحت ذلك كلّ ما ليس فيه الله رضا.

إلى أن قال:

وفي استعارة الرّجس للمعصية، والترشيح لها بالتطهير، تنفير عنها بليغ، وزجر لفاعلها شديد^(٢).

فإذا ثبت أنّ الآية تدلّ على عصمة من عتّتهم، وفاطمة سلام الله عليها من ضمنهم كما دلّت عليه الأحاديث الصحيحة التي ذكرنا بعضاً منها، فلا ريب حيثنذ في عصمتها، ولا يُشترط في المعصوم أن يكون نبياً أو إماماً.

وأما الحكمة من كون فاطمة سلام الله عليها معصومة فلا نعلم بها، كما لا نعلم بأكثر الحُكَمِ الإلهية المتعلقة بالأحكام الشرعية وغيرها، ولعلّ أهميّة عصمتها هي أنّها تبينّ للأمة أنّ من خالفها فقد خالف الله ورسوله

(١) الكشاف ٣/ ٢٣٥.

(٢) فتح القدير ٤/ ٢٧٨.

ﷺ، ومن خالف الله ورسوله لا يصلح أن يكون خليفة للمسلمين، والله تعالى أعلى وأعلم.

قال الكاتب:

إِنَّ الله عزَّ وجلَّ لَمَّا أَضْفَى صفة العصمة على الأنبياء
أضفاها عليهم لأنهم مبلَّغوا الوحي وأمن [كذا] الرسالة^(١)
السماوية، ولو أننا قبلنا عصمة الأئمة دون أن نناقشها، فإنَّ ما لا
يمكن تقبُّله لا عقلاً ولا شرعاً أن يتَّصف بالعصمة من ليس
بنبيٍّ ولا حتى إمام!!

والجواب:

إذا دلَّ الدليل على عصمة رجل أو امرأة قبلناها حتى لو لم تكن نبيّة أو
إماماً، وهذا أمر واضح لا نحتاج إلى إطالة الكلام فيه؛ لأننا لا نعلم الحُكم
الإلهيّة في ذلك كما قلنا، والأدلة لا تُردُّ بالاستحسانات وبأمثال هذه
الاعتبارات الواهية، فإذا دلَّ الدليل على عصمة السيّدة فاطمة سلام الله
عليها كما أوضحناه آنفاً، فإنّه يجب علينا قبول ذلك عقلاً وشرعاً من غير
إحجام أو تردد، ولا سيّما أنها سلام الله عليها سيّدة نساء العالمين.
ثمَّ إنّ أهل السنّة قالوا بعصمة هذه الأئمة، ونزّهوها عن أن تجتمع على
خطأ أو ضلالة.

قال ابن الوزير اليماني في (العواصم والقواصم):

(١) الصحيح أن يقال: وأمناء الرسائل.

قد ثَبَّتْ أَنَّ الأُمَّةَ معصومة، وأنَّ إجماعَهَا حُجَّةٌ إلى يوم القيامة، وأنَّ
المعتبر في الإجماع هُم العلماء^(١).

وقال أيضًا:

فثبت أنَّ الفَرْقَ بين إصابة الأُمَّة وإصابة المجتهد أنَّ المجتهد مصيب
لمَّا أراد الله منه في الظاهر، ويجوز أن يتعلَّق مرادُ الله من غيره بغير ما أراد
منه؛ لانكشاف أمرٍ خَفِيَ عليه، وبأن لغيره، فلخفائه عليه لم يَتَعَبَّدْ به،
وليبيانه لغيره تَعَبَّدْ به. وأمَّا الأُمَّةُ فَإِنَّهَا معصومة باطنًا وظاهرًا قطعًا،
بحيث نَعْلَمُ أَنَّهُ ليس لله مرادٌ في خلاف قولها، بل نعلم أنَّ خلاف قولها
حرام، ونعلم أَنَّهُ لم يَخَفْ عليهم دليل، بحيث إِنَّه إذا ظهر لغيرهم تَعَبَّدْ
ذلك الغير بالعمل به، وقد احتجَّ العلماء على صحة أحاديث بتلقي الأُمَّةِ
لها بالقبول؛ بناءً منهم على ما ذكرت مِنْ عَصْمَةِ الأُمَّةِ عن تلقي الباطل
في نفس الأمر بالقبول والاعتقاد لصَحَّتِهِ..^(٢)

وقال عبد الله بن عبد الرحمن بن جبرين:

وأمَّا اتفاق الأئمة على حكم أو مسألة فهو حجة قاطعة، فإنَّ الأُمَّةَ
معصومة أن تجتمع على خطأ؛ والإجماع هو الدليل الثالث من أصول
الأدلة، يُجْتَنَّبُ به كما يُجْتَنَّبُ بالآيات والأحاديث، والغالب أنَّ الإجماع لا بدَّ
له من دليل قطعي من الكتاب والسنة^(٣).

وقال عبد الله بن عبد الحميد الأثري:

وأهل السنة والجماعة: يأخذون بعد الكتاب والسنة بما أجمع عليه

(١) العواصم والقواصم في الذَّبِّ عن سُنة أبي القاسم ١٢٨/٢.

(٢) نفس المصدر ٢٩٨/٢.

(٣) التعليقات على متن لمعة الاعتقاد: ١٩١.

علماء الأمة، ويعتمدون عليه، قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلّم:
«إِنَّ اللَّهَ لَا يَجْمَعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ، وَيَدُّ اللَّهُ مَعَ الْجَمَاعَةِ، وَمَنْ شَذَّ شَذَّ فِي
النَّارِ»^(١).

فهذه الأمة معصومة من الاجتماع على باطل، ولا يمكن أن تجمع
على ترك الحق^(٢).

ومرادهم بالأمة المعصومة: جمع من العلماء كما ورد التصريح به في
كلماتهم، مع أنهم ليسوا بأنبياء ولا أئمة، فكيف صحّ ذلك عندهم، ولم يصحّ
في حقّ سيّدة نساء العالمين عليها السلام، التي دلّ الدليل الواضح على عصمتها
وطهارتها سلام الله عليها؟!!

(١) سنن الترمذي ٤/٤٦٦، قال الألباني في صحيح سنن الترمذي ٢/٤٥٨: صحيح، دون:
«ومن شذّ».

(٢) الوجيز في عقيدة السلف الصالح (أهل السنة والجماعة): ١٥٤.

نزول آية التطهير في أصحاب الكساء عليهم السلام

قال الكاتب:

هـ - لما كانت الآية نازلة في نساء النبي (أمهات المؤمنين)، وفي إرادة تطهيرهنّ، جمع النبي عليه الصلاة أصحاب الكساء، وهم من خواصّ أهل البيت؛ ليدعو لهم بأن ينالهم التطهير الذي نال أمهات المؤمنين قائلًا: «اللهم هؤلاء أهل بيتي وخاصتي، أذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرًا»، طالبًا من الله عزّ وجلّ أن ينالهم هذا الفضل، وهو [كذا]^(١) بلا شكّ أهل له.

والجواب:

لم يدلّ دليل واحد على أنّ الآية المباركة نزلت في نساء النبي صلى الله عليه وآله، والكاتب لم يأتِ بدليل على ذلك إلّا السياق، وقد سبق بيان بطلانه، فلا حاجة للإعادة.

والأحاديث الصحيحة دلّت على نزول آية التطهير في أصحاب الكساء عليهم السلام خاصّة لا يشترك معهم غيرهم:

من تلك الأحاديث ما أخرجه الحاكم النيسابوري في المستدرک على الصحيحين بسنده عن إسماعيل بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، عن أبيه،

(١) الصحيح أن يقال: وهم.

قال: لَمَّا نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الرَّحْمَةِ هَابِطَةً، قَالَ: ادْعُوا لِي، ادْعُوا لِي. فَقَالَتْ صَفِيَّةٌ: مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَهْلُ بَيْتِي: عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ. فَجِئَ بِهِمْ، فَأَلْقَى عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ كَسَاءَهُ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: اللّهُمَّ هَؤُلَاءِ آلِي، فَصَلَّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ. وَأَنْزَلَ اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾^(١).

وهذا الحديث واضح الدلالة على أَنَّ آيةَ التطهير نزلت بعد أن جَلَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَأَنَّ الْخُطَابَ كَانَ لَهُمْ، وَالْآيَةُ نَزَلَتْ فِيهِمْ، وَسَتَأْتِي بَعْضُ الْأَحَادِيثِ الْأُخْرَى الَّتِي تَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَيْضًا، فانتظر.

وعن واثلة بن الأسقع، قال: أَتَيْتُ عَلِيًّا فَلَمْ أَجِدْهُ، فَقَالَتْ لِي فَاطِمَةُ: انْطَلَقْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَدْعُوهُ، فَجَاءَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَخَلَا، وَدَخَلَتْ مَعَهُمَا، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ، فَأَقْعَدَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى فَخْذِهِ، وَأَدْنَى فَاطِمَةَ مِنْ جِجْرِهِ وَزَوْجِهَا، ثُمَّ لَفَّ عَلَيْهِمْ ثَوْبًا، وَقَالَ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾، ثُمَّ قَالَ: هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي، اَللّهُمَّ أَهْلُ بَيْتِي أَحَقُّ^(٢).

وعن عطاء بن يسار، عن أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: فِي بَيْتِي نَزَلَتْ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾، قَالَتْ: فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى

(١) المستدرک ٣/ ١٦٠. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

(٢) المستدرک ٣/ ١٥٩. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. قال الذهبي: على شرط مسلم.

عليّ وفاطمة والحسن والحسين، فقال: «هؤلاء أهل بيتي»^(١).

ومن الواضح جداً أنّ آية التطهير إذا كانت قد نزلت في بيت أم سلمة، ولم يكن في البيت حينئذ غيرها من نساء النبي صلى الله عليه وآله، بل كان رسول الله صلى الله عليه وآله وعليّ وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام، فالخطاب لهم عليهم السلام حتماً وجزماً، لا لنساء النبي صلى الله عليه وآله كما يزعم هذا وذاك.

وبتعبير آخر أقول:

إنّه يستفاد من نزول آية التطهير في بيت أم سلمة من دون باقي الآيات السابقة لها واللاحقة، أمران:

١- أنّها لم تنزل في نساء النبي صلى الله عليه وآله؛ لأنّ نساء النبي صلى الله عليه وآله لم يكن وقت نزول الآية في بيت أم سلمة، فكيف يصحّ خطابهنّ حينئذ وهنّ غائبات عن مكان نزول الآية؟!

أضف إلى ذلك أنّ الخطاب في الآية بجمع المذكر، وخطاب الجمع المؤنث بضمير الجمع المذكر غير صحيح في اللغة قاعدة واستعمالاً.

٢- أنّ الأحاديث الصحيحة دلّت على أنّ الذين كانوا وقت نزول الآية في بيت أم سلمة هم أصحاب الكساء عليهم السلام، فتكون الآية نازلة فيهم، والخطاب لهم دون غيرهم، ولذلك كان الخطاب بجمع المذكر؛ لأنّهم كلّهم ذكور ما عدا سيّدة النساء عليها السلام.

كما أنّه يستفاد من تقديم كلمة ﴿عَنْكُمْ﴾ في قوله تعالى: ﴿لِيُذْهِبَ

(١) المستدرک ١٥٨/٣. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخترجاه.

عَنْكُمْ الرِّجْسُ ﴿﴾، أَنَّ إِذْهَابَ الرِّجْسِ مَخْصُوصٌ بِهِم ﷺ، لَا يَشَارِكُهُمْ فِيهِ غَيْرُهُمْ؛ لِأَنَّ تَقْدِيمَ الْجَارِ وَالْمَجْرُورِ، وَهُوَ: ﴿عَنْكُمْ﴾ عَلَى الْمَفْعُولِ بِهِ، وَهُوَ: ﴿الرِّجْسُ﴾، يَفِيدُ الْحَصْرَ، أَيَّ أَنَّهُ تَعَالَى أَرَادَ أَنْ يُذْهِبَ الرِّجْسَ عَنِ أَصْحَابِ الْكِسَاءِ ﷺ خَاصَّةً، لَا عَنِ غَيْرِهِمْ.

وبعبارة أخرى:

هناك فرق واضح بين قوله تعالى: ﴿لِيُذْهِبَ عَنْكُمْ الرِّجْسَ﴾، الذي يفيد الحصر، وقولنا: «لِيُذْهِبَ الرِّجْسَ عَنْكُمْ»، الذي لا يفيد بأي نحو. والنبي ﷺ في أحاديث متعددة بعد أن جَلَّلَ عَلِيًّا وفاطمة والحسن والحسين ﷺ بالكساء، قال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمْ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾^(١)، وَذَكَرَهُ ﷺ لِلآيَةِ الْمَشْتَمِلَةِ عَلَى تَقْدِيمِ «عَنْكُمْ» عَلَى «الرِّجْسِ» يفيد حصر إذهاب الرِّجْسِ بِهِمْ.

وفي أحاديث أخر أَنَّهُ ﷺ قال: «اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي، فَأُذْهِبْ عَنْهُمْ الرِّجْسَ، وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيرًا»^(٢)، وَتَقْدِيمُهُ ﷺ كَلِمَةَ «عَنْهُمْ» عَلَى «الرِّجْسِ» يفيد الحصر أيضًا.

وهذا كُلُّهُ يَفِيدُنَا أَنَّ إِذْهَابَ الرِّجْسِ مَخْصُوصٌ بِأَصْحَابِ الْكِسَاءِ ﷺ، وَأَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِيهِمْ دُونَ غَيْرِهِمْ، وَأَنَّ مَا قَالَهُ الْكَاتِبُ مِنْ أَنَّ آيَةَ التَّطْهِيرِ نَزَلَتْ فِي نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ كَلَامٌ بَاطِلٌ لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ، بَلْ قَامَ الدَّلِيلُ

(١) المستدرک ١٥٩/٣. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. قال

الذهبي: على شرط مسلم.

(٢) سنن الترمذي ٥/٣٥١، ٦٦٣. صَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ ٣/٣٠٦، ٥٤٣.

الصحيح على خلافه.

قال الكاتب:

فحرصت أم سلمة بعد أن رأت رسول الله قد جمع علياً وفاطمة والحسن والحسين أن تكون معهم، وتنال بركة دعاء النبي عليه الصلاة والسلام، وكان ذلك قبل أن يدعو النبي عليه الصلاة، وأن يقرأ الآية موضعاً سبب طلبه لهم، فقالت أم سلمة: وأنا معهم يا رسول الله؟ قال: «إنك على خير»، وفي رواية أخرى: قال: «إنك إلى خير، أنت من أزواج النبي»، إذ لا حاجة لأم سلمة في أن يدعو لها رسول الله ﷺ بأن يذهب الله عنها الرجس طالما أن الآية نزلت فيها وفي باقي نساء النبي عليه الصلاة والسلام، وهذا من أبرز الدلائل على كون الآية نازلة فيها، لا في أصحاب الكساء الذي [كذا]^(١) حرص النبي عليه الصلاة والسلام على الدعاء لهم، ولو كانت الآية نازلة فيهم لما جمعهم الرسول عليه الصلاة والسلام، وقال ما قال.

والجواب:

لم يستطع هذا الكاتب أن يُثبِتَ ما قاله بدليل واحد صحيح، بل إن الأدلة الصحيحة دلّت على بطلانه، فإن جملة من أحاديث أهل السنة دلّت على أن الآية نزلت في أصحاب الكساء، كما أوضحناه آنفاً، وأن أم سلمة رضوان الله عليها، فهمت - والأمر كما فهمت - أن الدعاء لا يشملها،

(١) الصحيح أن يقال: الذين.

ولذلك أدخلت رأسها تحت الكساء طلباً لشمول الدعاء لها.

من تلك الأحاديث ما أخرجه الترمذي في سننه بسنده عن عمر بن أبي سلمة ربيب النبي ﷺ، قال: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ فَاطِمَةَ وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا، فَجَلَّلَهُمْ بِكَسَاءٍ، وَعَلِيٌّ خَلْفَ ظَهْرِهِ، فَجَلَّلَهُ بِكَسَاءٍ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي، فَأَذْهِبْ عَنْهُمْ الرِّجْسَ، وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيرًا. قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: وَأَنَا مَعَهُمْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: أَنْتِ عَلَى مَكَانِكَ، وَأَنْتِ إِلَى خَيْرٍ^(١).

وبسنده عن شهر بن حوشب، عن أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَلَّلَ عَلَى الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ وَعَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ كِسَاءً، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي وَخَاصَّتِي، أَذْهِبْ عَنْهُمْ الرِّجْسَ، وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيرًا. فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: وَأَنَا مَعَهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِنَّكَ إِلَى خَيْرٍ^(٢).

ومن الواضح أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ إِنَّمَا أَرَادَتْ أَنْ تَنَالِ بَرَكَةَ دَعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ لَمَّا سَمِعَتْهُ يَدْعُو اللَّهَ أَنْ يُذْهِبَ الرِّجْسَ عَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَيُطَهِّرْهُمْ تَطْهِيرًا، لَا كَمَا زَعَمَهُ الْكَاتِبُ مِنْ أَنَّ ذَلِكَ «كَانَ قَبْلَ أَنْ يَدْعُو النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ، وَأَنْ يَقْرَأَ الْآيَةَ مَوْضِعًا سَبَبَ طَلْبِهِ لَهُمْ»، بَلْ بَعْدَ سَمَاعِهَا دَعَاءَ النَّبِيِّ ﷺ لِأَصْحَابِ الْكَسَاءِ.

(١) سنن الترمذي ٥/ ٣٥١، ٦٦٣. صَحَّحَهُ الْأَلْبَانِي فِي صَحِيحِ سَنَنِ التِّرْمِذِيِّ ٣/ ٣٠٦، ٥٤٣.

(٢) سنن الترمذي ٥/ ٦٩٩، قَالَ التِّرْمِذِيُّ: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَهُوَ أَحْسَنُ شَيْءٍ رُوِيَ فِي هَذَا، وَفِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، وَأَنْسَ بْنِ مَالِكٍ، وَأَبِي الْحَمْرَاءِ، وَمَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، وَعَائِشَةَ». وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِي فِي صَحِيحِ سَنَنِ التِّرْمِذِيِّ ٣/ ٥٧٠.

ولو كانت أم سلمة ممن نزلت فيهم هذه الآية، لمّا احتاجت لطلب الدخول تحت الكساء، أو لسؤال النبي ﷺ : هل أنا معهم يا رسول الله؟ ولما كانت آية التطهير لتوها نزلت في بيتها، ولم يدلّ أيّ دليل عندها على أنّها نزلت في نساء النبي ﷺ ، فمن الطبيعي أن تسأل رسول الله ﷺ هذا السؤال؛ لكي تعلم أنّها مشمولة بإذهاب الرّجس أو لا.

وسؤال أم سلمة لرسول الله ﷺ : «هل أنا معهم يا رسول الله؟»، يدلّ دلالة واضحة على أنّ أم سلمة كانت بالفعل لا تعلم أنّها ممن نزلت فيهم آية التطهير، وهذا يردّ قول من قال: إنّ مراد النبي ﷺ بقوله: «إنّك على خير، أنت من أزواج النبي»، أنّه لا حاجة لأم سلمة في أن يدعو لها رسول الله ﷺ بأن يذهب الله عنها الرّجس طالما أنّ الآية نزلت فيها وفي باقي نساء النبي ﷺ.

كما أنّ سؤال أم سلمة يدلّ على أنّ آية التطهير لم تنزل في نساء النبي ﷺ؛ لأنّه من غير المعقول أن تكون هذه الآية نزلت في نساء النبي ﷺ، ويبيّن أنّ هنّ هذه الفضيلة العظيمة، وأمّ سلمة لا تعلم بذلك حتى تحتاج لسؤال النبي ﷺ عن ذلك!!

ثمّ إنّ النبي ﷺ بيّن بيانا شافيا، وهو أنّ أم سلمة ليست من أهل بيته الذين عتّهم الآية المباركة، ولو كانت من ضمنهم لأجابها لمّا سألته: هل أنا معهم يا رسول الله؟ بقوله: «نعم، أنت منهم يا أم سلمة»، ولمّا كان هناك أيّ وجه لنهيهِ ﷺ أمّ سلمة عن الدخول تحت الكساء بقوله: أنت على مكانك.

وأم سلمة رضوان الله عليها كانت تعلم أنها ليست من أهل بيت النبي ﷺ، ولذا لم تكن صيغة سؤالها: «هل أنا منهم يا رسول الله؟» وإنما قالت: «هل أنا معهم يا رسول الله؟»، رغبةً منها في أن تكون مشمولة معهم في الدعاء وإن لم تكن منهم.

وأما قول الكاتب: «ولو كانت الآية نازلة فيهم لما جمعهم الرسول عليه الصلاة والسلام وقال ما قال».

فيردّه: أن النبي ﷺ أراد بجمع عليٍّ وفاطمة والحسن والحسين ﷺ تحت الكساء بيان أن الذين نزلت فيهم هذه الآية هم هؤلاء دون غيرهم، أو أن هؤلاء هم من عتتْهم الآية، وأمّ سلمة رضوان الله عليها فهمت ذلك، ولذلك أرادت أن تدخل معهم تحت الكساء؛ ليشملها دعاء النبي ﷺ، ولو لم يجمعهم النبي ﷺ بهذا النحو لما فهم أن الآية نازلة فيهم بخصوصهم، أو أنهم هم المخاطبون فيها، أو أنهم من ضمن أهل البيت الذي أذهب الله عنهم الرجس، وطهرهم تطهيراً.

نزول آية التطهير في بيت أم سلمة

قال الكاتب:

نذكر أَنَّ الآية لم تنزل في بيت أم سلمة، بل نزلت في بيت عائشة، (انظر إلى الرواية المروية عن عائشة في مسلم، وهي التي يستدل بها الشيعة)، ثم بعد نزولها وفي فترة لاحقة جاء الرسول إلى بيت أم سلمة، ثم دعا علي [كذا]^(١) وفاطمة والحسن والحسين، وغطّاهم بالكساء، ودعا لهم.

والجواب:

الرواية التي رواها مسلم في صحيحه هي:

عن صفية بنت شيبة، قالت: قالت عائشة: خرج النبي ﷺ غداً وعليه مِرْطٌ مُرَحَّلٌ من شعر أسود، فجاء الحسن بن عليٍّ فأدخله، ثم جاء الحسين فدخل معه، ثم جاءت فاطمة فأدخلها، ثم جاء عليٌّ فأدخله، ثم قال: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾^(٢).

ومن الواضح أَنَّ هذه الرواية لا تدلّ على أَنَّ الآية نزلت في بيت عائشة كما زعم الكاتب، وعائشة لم تصرّح بأن هذه الآية نزلت في بيتها.

(١) الصحيح أن يقال: عليّاً.

(٢) صحيح مسلم ٤/ ١٨٨٣.

وأما رواية أم سلمة رضوان الله عليها ففيها تصريح أم سلمة بأن آية التطهير نزلت في بيتها^(١).

وعليه فمقتضى الجمع بين الروایتين أن تكون الآية نزلت في بيت أم سلمة كما صرّحت بذلك في الرواية، والنبی ﷺ جلّ علياً وفاطمة والحسن والحسين ﷺ في بيتها، وعائشة نقلت ذلك بحسب ما علمته، ولم تذكر عائشة في الحديث أنها كانت حاضرة، وأنّ تجليل عليّ وفاطمة والحسن والحسين ﷺ كان في بيتها.

وكيف كان، فليس مُهِمًّا عندنا أين نزلت آية التطهير ما دامت الأحاديث الصحيحة دلّت على أنّ علياً وفاطمة والحسن والحسين ﷺ هم المخاطبون في هذه الآية المباركة مع رسول الله ﷺ، وأنّ الله تعالى قد أذهب عنهم الرّجس وطهرهم تطهيراً، في حين لم تدلّ أيّ رواية عندهم على أنّ النبي ﷺ ذكر أنّ نساءه من أهل بيته، أو أنّ الله تعالى أذهب عنهم الرّجس وطهرهم تطهيراً، ولم تدع ذلك واحدة من نساءه ﷺ، بل الأمر بالعكس تماماً كما مرّ في روايات أم سلمة رضوان الله عليها.

ومن المعلوم أنّ عائشة روت روايات كثيرة، وأنها لم تكن تكتم أيّ فضيلة لها، بل كانت تذكر مزايا كثيرة لها على غيرها من نساء النبي ﷺ، ولو كانت آية التطهير نازلة فيها وفي غيرها من نساء النبي ﷺ لذكرت ذلك في أحاديث كثيرة، ولتباهت بذلك على سائر نساء الأمة.

وحيث إنّها لم تذكر رواية واحدة في ذلك، فإنّ هذا دليل واضح يدلّ

(١) راجع نصّ الرواية في صفحة: ٩.

على عدم نزول الآية في نساء النبي ﷺ.

بل إن عائشة نفت أن يكون قد نزل في آل أبي بكر شيء من القرآن، إلا أن الله تعالى أنزل عذرها في قضية الإفك.

فقد أخرج البخاري في صحيحه بسنده عن يوسف بن ماهك، قال: كان مروان على الحجاز، استعمله معاوية، فخطب، فجعل يذكر يزيد بن معاوية؛ لكي يبايع له بعد أبيه، فقال له عبد الرحمن بن أبي بكر شيئاً، فقال: خذوه. فدخل بيت عائشة، فلم يقدرُوا، فقال مروان: إن هذا الذي أنزل الله فيه، ﴿وَالَّذِي قَالَ لَوْلَدِيهِ أُنِ لَكُمْ أَعِدَانِي﴾ [الأحقاف: ١٧]، فقالت عائشة من وراء الحجاب: ما أنزل الله فينا شيئاً من القرآن إلا أن الله أنزل عذري^(١).

قال ابن حجر العسقلاني في (فتح الباري):

المراد بقول عائشة: «فيها» أي: في بني أبي بكر^(٢).

ولو كانت آية التطهير مما نزل فيها ولو مع غيرها لذكرت ذلك كما ذكرت براءتها من قضية الإفك.

(١) صحيح البخاري ٣/ ١٥٣٢.

(٢) فتح الباري ٨/ ٧٠٩.

دلالة آية التطهير على إذهاب الرّجس عن أهل البيت

قال الكاتب:

٦- قوله تعالى: ﴿وَيُطَهِّرُهُ تَطْهِيرًا﴾ ليس فيه إخبار بذهاب الرّجس، بل فيه أمر لمن نزلت فيهم الآية بالتزام طاعته؛ لكي يحصل لهم التطهير؛ لأنّ الله عزّ وجلّ يريد تطهيرهم.

والجواب:

كلّ من عرف الجملة الخبرية والجملة الإنشائية يعلم أنّ قوله تعالى: ﴿وَيُطَهِّرُهُ تَطْهِيرًا﴾ إخبار لا أمر، فإنّ فاعل التطهير هو الله تعالى، ولو كانت هذه الجملة أمراً، لكان فاعل التطهير هم المأمورين في الآية، وهم أهل البيت ﷺ، وهذا لا يقوله عاقل فضلاً عن فاضل، فإنّ هناك فرقاً واضحاً بين قولنا: «يريد الله أن يطهّرهم»، وبين قول: «طهّروا أنفسكم» بالتزام طاعته، والآية دلّت على المعنى الأوّل لا المعنى الثاني كما هو واضح لكلّ من عرف أساليب الكلام في لغة العرب.

ثمّ إنّ قول الكاتب: «إنّ هذه الآية إنّما هي أمر بالتزام الطاعات وترك المعاصي لتحصل الطهارة»، يستلزم أنّ الآية لا تدلّ على أيّ فضيلة لأهل البيت ﷺ؛ لأنّ هذا الأمر لا يختصّ بهم ﷺ، بل هو عامٌّ لجميع المكلفين،

قال تعالى: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَئِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦]، وهذا لم يقله أحد، بل هو منافٍ لقول الكاتب نفسه؛ فإنه ذكر فيما تقدم أن «النبي عليه الصلاة جمع أصحاب الكساء، وهم من خواص أهل البيت؛ ليدعو لهم بأن ينالهم التطهير الذي نال أمتهات المؤمنين»؛ لأنه إذا كانت الآية أمراً لا إخباراً فإن شيئاً من التطهير لم ينله أهل البيت في ذلك الوقت.

ولا يخفى أن الإرادة نوعان:

إرادة تكوينية أو كونية، وإرادة تشريعية.

أما الإرادة التكوينية فهي التي تتعلق بالخلق والتكوين، وإليها الإشارة في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [البقرة: ١١٧]، وقوله سبحانه: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢]، ولا يتخلف فيها المراد عن الإرادة، أي أن كل ما أَرَادَهُ اللهُ كان لا محالة.

والإرادة التشريعية هي التي تتعلق بالتشريع، وإليها الإشارة بقوله تعالى: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَئِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦]، وفيها قد يتخلف المراد عن الإرادة، أي أن الله تعالى ربما يريد شيئاً، فلا يكون، مثل: أن الله يريد من جميع عباده الإيمان والطاعة، ولا يريد منهم الكفر والعصيان، لكن ربما يقع من بعضهم خلاف ما أَرَادَهُ سُبْحَانَهُ وتعالى منه.

إذا اتضح ذلك نقول: إن إرادة الله في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ

عَنْكُمْ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُهُ تَطْهِيرًا ﴿٦٦﴾ إرادة تكوينية، لا تشريعية؛ لأنها لو كانت تشريعية لكان حال أهل البيت ﷺ حال غيرهم من الناس، فلا تكون الآية دالة على أي فضيلة لهم؛ لأن هذه الإرادة مشتركة بينهم وبين غيرهم، والفضائل لا تكون في المشتركات، وعدم دلالة هذه الآية على أي فضيلة لأهل البيت ﷺ مما اتفق المسلمون على بطلانه.

ومعنى كون إرادة الله سبحانه تعالى في تطهير أهل البيت ﷺ إرادة تكوينية، أن الله تعالى خلقهم مطهرين من الرِّجْسِ، كما خلق الأنبياء والملائكة كذلك، ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحریم: ٦].

أي أنه سبحانه خلقهم كاملي العقل، شديدي الذكاء والفتنة، لا يعترهم الشكّ والسهو والنسيان والغفلة والجهل، ويستقذرون المعاصي والذنوب كما يستقذر غيرهم أكل القاذورات، ويتلذذون بالطاعات وما يقربهم إلى الله تعالى كما يتلذذ غيرهم بمُتَع الدنيا، بما لا يصل إلى حدّ سلب اختيارهم في فعل الطاعات وترك المعاصي، المانع من التكليف، ومن الثواب والعقاب.

الإرادة في آية التطهير تكوينية لا تشريعية

قال الكاتب:

وسياق الكلام الموجّه لنساء النبي صلوات الله وسلامه عليه كان يتضمّن توجيهًا إلهيًا إليهنّ بفعل أمور واجتناب أخرى، ويبيّن الله عزّ وجلّ أنّه يريد منهنّ التزام هذه التوجيهات؛ ليذهب عنهم الرّجس بمقتضى أمره لهم، وبامتثالهم لأمر الله، وحفظه [كذا]^(١) لوصاياه يحصل التطهير.

والجواب:

معنى كلام الكاتب أنّ إرادة تطهير نساء النبي ﷺ إرادة تشريعية، أي أنّه سبحانه أراد منهنّ أن يلتزم بأوامره ونواهيه ليَطْهُرُنَّ. وهذا كلام صحيح، لكن لا علاقة له بآية التطهير التي تدلّ على فضيلة واضحة لأهل البيت عليه السلام.

ولو كان الأمر كما زعمه الكاتب - من أنّ آية التطهير تدلّ على أنّ الله سبحانه أراد إرادةً تشريعية أن يطهّر نساء النبي ﷺ - لمّا كان في الآية أيّ فضل لمن نزلت فيهم كما قلنا، فإنّ الله تعالى ما شرع عامّة التشريعات الإلهية إلّا لتطهير عقول المؤمنين، ومعتقداتهم، ونفوسهم، وأبدانهم، وأنسابهم، ومآكلهم، ومشاربهم، وثيابهم، وأخلاقهم، وجميع ما يتعلّق بهم، وهذا لا

(١) الصحيح: وجفّظهم.

يَخْتَصُّ بِأَهْلِ الْبَيْتِ ﷺ، بل هو عامٌّ لجميع المؤمنين، ولهذا قال سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ حَرَجًا وَلَئِنْ يُرِيدَ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُنِيمَ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦].

مع أن آية التطهير قد اتفق المسلمون على أنها تدلّ على فضيلة عظيمة لأهل البيت ﷺ - ومنهم الكاتب نفسه كما قلنا - بغض النظر عن المراءى بهم، هل هم نساء النبي ﷺ أو غيرهنّ.

واشتمال آية التطهير على كلمة: ﴿إِنَّمَا﴾ الدالة على حصر التطهير فيهم، ونصب ﴿أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ على الاختصاص، الدالّ على أن هذا التطهير مختصّ بهم ﷺ، ومنحصر فيهم، وتقديم الجار والمجرور ﴿عَنْكُمْ﴾ الدالّ على الحصر أيضًا، كلّ ذلك يدلّ بوضوح على أن التطهير في هذه الآية مغاير للتطهير العامّ في قوله سبحانه: ﴿وَلَئِنْ يُرِيدَ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾، وهذا واضح جدًّا، لا يحتاج إلى إطالة الكلام فيه بأكثر ممّا ذكرناه.

وحيث إنّ نساء النبي ﷺ حالهنّ حال غيرهنّ من المكلفين، يثيب الله المطيعات منهنّ، ويعذّب العاصيات، كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكَ إِن كُنْتُمْ تُرِيدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ۝ وَإِن كُنْتُنَّ تُرِيدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا

﴿يُنْسَاءَ النَّبِيُّ مَنْ يَأْتِ مِنْكَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ يُضْلَعُ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢٨-٣٠].

لذا، فإنَّ إرادة تطهيرهنَّ لا بدَّ أن تكون تشريعية.

كما أنَّ الله تعالى لم يكلف نساء النبي ﷺ بدور تبليغي، ولم يأمر الأمة بالتمسك بهنَّ في دين الله، وأخذ أحكام الدين منهنَّ؛ حتى تكون عصمتهمَّ واجبة؛ من أجل عصمة المسلمين من الوقوع في الضلال بذلك، لذا لم تدعُ الحاجة لإرادة تطهيرهنَّ عن الرَّجْس إرادة تكوينية.

وأما «أهل البيت» الذين أمر النبي ﷺ بالتمسك بهم، في قوله: إِنِّي تَارَكُ فَيْكُمْ مَا إِن تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي، أحدهما أعظم من الآخر، كتاب الله جبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي، ولن يتفرَّقا حتى يردَّ عليَّ الحوض، فانظروا كيف تخلفوني فيها^(١).

فإنَّ الحاجة تدعو إلى إذهاب الرَّجْس عنهم، وتطهيرهم تطهيراً تكوينياً، بخلقهم مطهَّرين؛ لكي يقوموا بدورهم المناط بهم، الذي تتوقَّف عليه هداية الأمة من الضلال، وهذا هو مدلول آية التطهير، التي دلَّت على ثبوت فضيلة عظيمة لمن نزلت فيهم، وهي أنَّ الله طهَّره من كلِّ رجس وذنس.

وأما قول الكاتب: «وبامثالهم لأمر الله، وحفظهم لوصاياهم يحصل التطهير».

(١) سنن الترمذي ٥/ ٦٦٣. قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب. وصحَّحه الألباني في صحيح

فجوابه: أن تطهير أهل البيت إذا كان لا يحصل إلا بامتناعهم وأوامر الله تعالى، وحفظهم لوصاياهم، فلا مزية لهم على من سواهم، وحالهم في ذلك حال غيرهم، لا فضيلة لهم على باقي المسلمين، ولا يختلفون عنهم في شيء، فإثمهم أيضًا كذلك، وهذا واضح الفساد.

قال الكاتب:

وهذا النمط من الخطاب استخدم الله عز وجل في آخرين كما في قوله تعالى للمؤمنين: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَئِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾ [المائدة: ٦]، وقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ﴾ [النساء: ٢٦]، وقوله سبحانه: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ﴾ [النساء: ٢٨]، فالإرادة هنا متضمنة للأمر والمحبة والرضا، لا أنها حصلت فعلاً، ولو كان الأمر كذلك لتطهر كل من أراد الله طهارته.

والجواب:

الفرق بين الإرادة في آية التطهير، والإرادة في قوله تعالى: ﴿وَلَئِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾، أن إرادة التطهير لأهل البيت ﷺ إرادة تكوينية خاصة بهم ﷺ، وهي تقتضي لزوم تحقق مراد الله تعالى من غير تخلف، كما في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُضِيَ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [البقرة: ١١٧]. ولذلك كان نزول الآية فيهم ﷺ فضيلة عظيمة لهم.

وأما الإرادة في قوله سبحانه: ﴿وَلَئِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾، فهي إرادة

عامة متعلّقة بالتشريع، فإنّ الله تعالى لمّا أمرنا بالواجبات والمستحبات دلّ أمره بها على أنّه يريدّها ويحبّها، وإرادته لها لا تستلزم وقوع المأمور به؛ لأنّ وقوعه معلّق على اختيار العبد، فإنّ أطاع فقد تحقّق مراد الله تعالى، وإن عصى لم يتحقّق، وهذا بخلاف إرادته في التكوينية، فإنّها تقتضي تحقّق مراد الله سبحانه من غير أن تتخلّف بأيّ حال من الأحوال.

وأما قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذَيِّبَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ﴾، فإنّها إرادة اقتضت تحقّق متعلّقاتها؛ لأنّ مراد الله تعالى - وهو البيان والهداية - قد تحقّق فعلياً، وليس في الآية أمر من الله سبحانه وتعالى لعباده بأيّ بيان وهداية لتكون الإرادة تشريعية.

وكذا قوله سبحانه: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ﴾، فإنّ مراد الله تعالى في الآية - وهو التخفيف في الأحكام - قد تحقّق وحصل؛ لأنّه سبحانه ما جعل عليهم في الدين من حرج، وما كلّفهم بما لا يطيقون، وإنّما كلّفهم بما يسعهم، ورفع عنهم المؤاخذة والعقاب على الخطأ، والنسيان، والسهو، وما اضطروا إليه، وما أكْرهوا عليه، وما شابه ذلك، فهذا هو التخفيف على العباد الذي أراد الله تعالى في هذه الآية المباركة.

قال الكاتب:

وأبسط مثال يوضح ذلك هو أنّ الله عزّ وجلّ يريد على سبيل المثال للبشر كلّهم أن يدخلوا الجنّة، وهذه الإرادة هي إرادة محبة، وهناك إرادة له سبحانه كونية قدرية في هذا الشأن،

وهي أنه سيكون من البشر مؤمن وكافر، وأن ما كلّ البشر سيدخل الجنة؛ لأنّ الله سبحانه وتعالى العادل أعطى البشر الحرية في عمل الخير والشرّ؛ لكي يحصل العدل بمجازاته، ولو كان الإنسان مجبوراً على الخير فقط لمّا كان من العدل مجازاته أصلاً؛ لأنّه لو أراد الشرّ ما وجد إلى ذلك سبيلاً، بإرادة الله إدخال البشر كلّهم [الجنة] بإرادة محبة، ولكنّه ما من الواجب تحقّقها؛ لأنّ الله نفسه لم يوجب حدوثها.

والجواب:

لو كانت الإرادة في آية التطهير إرادة محبة كما قال الكاتب لمّا كان في هذه الآية أيّ فضيلة لأهل البيت (عليه السلام)؛ لأنّ الله تعالى كما يحبّ أن يطهّر أهل البيت (عليه السلام) بامثال أوامره وترك نواهيه، كذلك يحبّ تطهير سائر الخلق بمثل ذلك، وهذا خلاف ما اتّفق عليه كافّة العلماء من الفريقين من أنّ هذه الآية تدلّ على فضيلة عظيمة لهم (عليه السلام)، وقد ذكرنا آنفاً أنّ ﴿إِنَّمَا﴾ الدالّة على الحصر، ونصب ﴿أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ على الاختصاص، وتقديم ﴿عَنْكُمْ﴾ الدالّة على الحصر؛ كلّها دلالات واضحة على أنّ التطهير خاصّ بهم (عليه السلام) دون غيرهم، ومقتضى هذا يكون التطهير في الآية تكوينيّاً، بمعنى أنّ الله تعالى خلقهم مطهّرين من الرّجس، لا أنّه تطهير تشريعي، وأنّ الله تعالى أمرهم بما يطهّره؛ لأنّ ذلك كما قلنا مشترك بينهم وبين غيرهم، وليس مخصوصاً بهم، والفضائل لا تكون في المشتركة.

دلالة حديث الكساء على عصمة أهل البيت عليهم السلام

قال الكاتب:

٧- إن مضمون حديث الكساء أنّ النبي ﷺ دعا لهم بأن يُذهب الله عنهم الرجس ويبطّهرهم تطهيراً، وغاية ذلك أنّ يكون دعا لهم بأن يكونوا من المتّقين الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم، واجتناب الرجس واجب على المؤمنين، فإنّ الله عزّ وجلّ يريد تطهير كلّ المؤمنين وليس أهل البيت فقط، وإن كان أهل البيت هم أولى الناس وأحقّهم بالتطهير.

يقول الله تعالى: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَٰكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ﴾، ويقول: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، فكما أخبر الله عزّ وجلّ بأنّه يريد تطهير أهل البيت، أخبر كذلك بأنّه يريد تطهير المؤمنين كذلك، فإن كان في إرادة التطهير وقوع للعصمة لحصل هذا للمؤمنين الذين نصّت الآيات على إرادة الله عزّ وجلّ تطهيرهم.

والجواب:

مضمون حديث الكساء هو نفس مضمون آية التطهير؛ ونحن أثبتنا فيما تقدّم أنّ آية التطهير تدلّ على عصمة من نزلت فيهم، وعليه فإنّ حديث الكساء يدلّ على عصمتهم ﷺ أيضًا.

وأما دعاء النبي ﷺ لأصحاب الكساء ﷺ بأن يُذهب الله عنهم الرّجس ويطهرهم تطهيرًا، فالغرض منه - كما تقدّم - هو طلب دوام إذهاب الرّجس عنهم ﷺ، كما يطلب المسلمون في صلواتهم دوام هدايتهم بقولهم: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦].

وأما قوله: «و غاية ذلك أنّ يكون دعا لهم بأن يكونوا من المتّقين الذين أذهب الله عنهم الرّجس وطهرهم».

فَيرُدّه: أنّ الآية المباركة دلّت على أنّ الله سبحانه وتعالى أراد أن يُذهب عنهم كلّ رجس، وأنّ يطهرهم من كلّ دنس، وإرادة الله تعالى لا تتخلّف، ولا يمنعها مانع؛ لقوله سبحانه: ﴿وَإِذَا قُضِيَ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [البقرة: ١١٧]، وقوله: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [النحل: ٤٠]، وقوله: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢].

والله سبحانه وتعالى قد أخبر في هذه الآية الكريمة أنّه أراد تطهيرهم من الرّجس إرادةً تكوينية، بمعنى أنّه تعالى خلقهم مطهّرين عن الذنوب، ومنزّهين عن الآثام، والنبي ﷺ دعا الله تعالى لهم ببقاء هذه النعمة، وسأله دوامها كما أوضحناه فيما تقدّم.

وأما قوله: «واجتناب الرّجس واجب على المؤمنين، فإنّ الله عزّ وجلّ يريد تطهير كلّ المؤمنين، وليس أهل البيت فقط، وإن كان أهل البيت هم أولى الناس وأحقّهم بالتطهير».

فَيُبَيِّنُهُ: أنّ اجتناب الرّجس وإن كان واجباً على كلّ المؤمنين كما قال الكاتب، إلّا أنّ المؤمن وإن أحبّ أن يُذهِبَ الرّجس عن نفسه، لكن قد يغلبه هواه، أو يُزِلّه الشيطان، فيقع في الإثم، بخلاف من أراد الله أن يطهّرهم، وأن يُذهب عنهم كلّ رجس وندس، فإنّهم حينئذ لا يقعون في الرّجس، ولا يتطرق إليهم، ولهذا قال سبحانه: ﴿لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ﴾، فإنّ قوله: ﴿عَنْكُمُ﴾ يدلّ على دفع الرّجس عنهم قبل وقوعه، ولم يقل: «لِيُذْهِبَ منكم»؛ الدالّ على رفع الرّجس بعد وقوعه وحصوله.

إذن، هناك فرق واضح بين من أراد أن يطهّر نفسه، ومن أراد الله تطهيرهم إرادة تكوينية.

وأما قوله: «فإن كان في إرادة التطهير وقوع للعصمة لحصل هذا للمؤمنين الذين نصّت الآيات على إرادة الله عزّ وجلّ تطهيرهم».

فقد أوضحنا ضعفه فيما تقدّم، وبيّنا أنّ إرادة تطهير المؤمنين إرادة تشريعية قد تتخلّف، بخلاف إرادة تطهير أهل البيت عليهم السلام، فإنّها إرادة تكوينية لا تتخلّف، والتطهير التكويني هو المستلزم للعصمة، لا التطهير التشريعي الذي عبّر عنه الكاتب بإرادة المحبة.

وبتعبير آخر نقول: إنّ التطهير الذي يستلزم العصمة هو التطهير

التكويني الذي خصَّ الله سبحانه وتعالى به أهل البيت عليهم السلام ، دون التطهير التشريعي العام، الذي لا يحصل معه التطهُّر من الذنوب إلَّا بعد امتثال أوامر الله تعالى، والانتهاء عن نواهيه، وإرادة تطهير عموم المؤمنين لا تستلزم امتناعهم عن كلّ ذنب، حتى يتحقّق تطهيرهم خارجاً، فيلزم ثبوت عصمتهم، ولذلك فإنّه لا يُعدُّ فضيلة لهم كما هو واضح.

ردّ استدلال الكاتب على أن آية التطهير لا تفيد العصمة

قال الكاتب:

٨- التطهير الوارد في الآية لا يعني العصمة، بل التنزه عن الفواحش، وهو استخدام شائع في القرآن الكريم، كما قال تعالى: ﴿حُذِّينَ أَمْوَالَهُمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾، وما من أحد يقول بأنها قَصَدَتْ بالتطهير هنا العصمة، بل التنزه عن الفواحش، وكذلك في قوله تعالى: ﴿وَشَيْبَابَكَ فَطَحَرَ﴾ وغيرها من الآيات.

والجواب:

لقد سبق أن ذكرنا بعض أقوال اللغويين والمفسرين التي صرّحت بأنّ الرّجس هو مطلق الذنب كما مرّ نقله عن ابن منظور، وابن الأثير، والفخر الرازي، والزمخشري، والشوكاني، ولم أطلع على من ذكر أنّ الرّجس مخصوص بالفواحش، فكان ينبغي للكاتب أن يُعَصِّد دعواه بكلام اللغويين، وإلا فلا قيمة لكلامه.

ثمّ إنّ كثيرًا من المسلمين قد طهّروهم الله عن الفواحش والموبقات، كالقتل، والزنا، واللواط، والسرقة، وشرب الخمر، وقَذْف المحصنات، وما

شاكل ذلك، فلا مزية حينئذ في تطهير أهل البيت عليهم السلام عن خصوص الفواحش على كثير من المسلمين.

ولو أن الله تعالى نزه نساء النبي عن الفواحش لما تهدهن بالعقاب على فعلها، حيث قال: ﴿يَسَاءَ الَّذِي مَنَ يَأْتِ مِنْكَ بِفَحْشَةٍ مُّبِينَةٍ يُضَعِّفُ لَهَا الْعَذَابَ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٠]، وإذا كُنَّ كغيرهنَّ في ارتكاب الفواحش مع تطهيرهنَّ منها، فما فائدة ذلك التطهير؟!

وأما قوله تعالى: ﴿حُذِرْنَ أَمْوَالَهُنَّ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣]، فيراد بالتطهير فيها تكفير الذنوب مطلقاً: الفواحش منها وغيرها كما صرح بذلك جمع من أعلام المفسرين.

قال الطبري:

يقول تعالى ذِكْرَهُ لِنَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ عليه السلام: يَا مُحَمَّدُ، حُذِرْ مِنْ أَمْوَالِ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ، فَتَابُوا مِنْهَا ﴿صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ﴾، من دنس ذنوبهم، ﴿وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾، يقول: وَتَنْمِيهِمْ، وترفعهم عن خسيس منازل أهل النفاق بها، إلى منازل أهل الإخلاص ^(١).

وقال ابن الجوزي في (زاد المسير):

قال ابن عباس: ﴿تُطَهِّرُهُمْ﴾ من الذنوب، ﴿وَتُزَكِّيهِمْ﴾ تصلحهم ^(٢).

وقال الشوكاني في (فيض القدير):

ومعنى التطهير إذهاب ما يتعلق بهم من أثر الذنوب، ومعنى التزكية:

(١) تفسير الطبري ١١١/٦.

(٢) زاد المسير ٣/٣٧٥.

ردُّ استدلال الكاتب على أنَّ آية التطهير لا تفيد العصمة ٦٣
المبالغة في التطهير^(١).

وأما قول الكاتب: «وما من أحد يقول بأنها قصدت بالتطهير هنا العصمة، بل التنزّه من الفواحش».

فَيرُدّه: «أنا لا نقول: «إنَّ كلَّ آية ورد فيها التطهير لا بدّ من حملها على العصمة»، وإنّا نقول: «إنَّ التطهير في خصوص آية التطهير هو الذي يستلزم العصمة، لا كلَّ تطهير ورد في كتاب الله العزيز»، فلا حاجة للردّ على استدلال الكاتب بباقي الآيات الأخر، كقوله تعالى: ﴿وَيَا بَاكَ فَطَهِّرْ﴾ [المدثر: ٤]، وغيرها من آيات الكتاب العزيز، مع أنَّ هذه الآية قيل في معناها ثمانية أقوال ذكرها القرطبي في تفسيره، وهي أنَّ معنى الثياب فيها: العمل، أو القلب، أو النفس، أو الجسم، أو الأهل، أو الخلق، أو الدّين، أو الثياب الملبوسات على الظاهر، ولم يذكر قولاً لواحد من المفسرين أنَّ التطهر فيها من الفواحش خاصّة، فراجع^(٢).

قال الكاتب:

وبالجملة لفظ «الرّجس» أصله «القَدَر»، يُطلق ويُراد به الشُّرك، كما في قوله تعالى: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾، ويُطلق ويُراد به الخبائث المحرّمة كالمطعمات والمشروبات، كقوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا﴾، ولم يثبت أنَّ استخدم القرآن لفظ «الرّجس» بمعنى مطلق

(١) فيض القدير ٣٩٩/٢.

(٢) الجامع لأحكام القرآن ١٩/٦٢.

الذنب، بحيث يكون في إذهاب الرّجس عن أحد إثبات لعصمته.

والجواب:

الرّجس: له معانٍ كثيرة ذكرها علماء اللغة، منها: القَدَر، والحرام، والفعل القبيح، والعذاب، واللّعة، والكفر، كما مرّ نقله عن (لسان العرب) و(النهاية في غريب الحديث والأثر)، وكلُّ آية اشتملت على لفظ «الرّجس» يُحمل فيها على ما يناسبه، بمراعاة القرائن اللفظية والحالية، ونحن قد نقلنا فيما تقدّم أقوال المفسّرين الذين صرّحوا بأنّ «الرّجس» في آية التطهير يراد به مطلق الذنب، فتكون الآية حينئذ دالّة على عصمة أهل البيت (عليهم السلام) بالبيان الذي ذكرناه.

وقوله: «ولم يثبت أنّ استخدم القرآن لفظ «الرّجس» بمعنى مطلق الذنب، بحيث يكون في إذهاب الرّجس عن أحد إثبات لعصمته» مصادرة على المطلوب، فإنّ آية التطهير أحد استعمالات «الرّجس» بمعنى مطلق الذنب، ولا حاجة لورودها بنفس المعنى في آية أخرى بعد تنصيب علماء اللغة على أنّ من معاني «الرّجس» مطلق الذنب.

قال الكاتب:

٩- ممّا يؤكّد أنّ الآية لا تنصّ على وقوع التطهير، بل على إرادة التطهير، وأنّ رسول الله (صلى الله عليه وآله) حرص على أن يُلحق أصحاب الكساء ما لحق زوجاته أمّهات المؤمنين، اللاتي نزلت فيهنّ الآية، وفي إرادة تطهيرهنّ، ما ثبت عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) من

أنَّه كان إذا خرج إلى الصلاة يمرّ بباب عليٍّ وفاطمة، ويقول: الصلاة يا أهل البيت، (إنما يريد الله أن يُذهب [كذا] ^(١) عنكم الرّجس أهل البيت ويطهّركم تطهيرًا)، مذكّرًا إياهم بالآية، وحاضًا عليًّا على الخروج لصلاة الجماعة، إذ بالمحافظة على الفرائض وبطاعة الله يحصل التطهير.

والجواب:

أوضحنا فيما تقدّم أنّ الإرادة في الآية المباركة إرادة تكوينية، لا تشريعية، ولو كانت تشريعية لمّا كان هناك أيّ وجه في الإتيان بلفظ ﴿إِنَّمَا﴾ الدالّ على الحصر، ونصب ﴿أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ الدالّ على الاختصاص، وتقديم ﴿عَنْكُمْ﴾ الدالّ على الحصر؛ لأنّ إرادة التطهير التشريعي عامّة لجميع المكلفين، كما في قوله تعالى: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَٰكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾، ولذلك خصّ التطهير في الآية وحصره في أهل البيت ﷺ، ووجّه الخطاب في الآية الأخرى لعموم المؤمنين، وحيث إنّ إرادة الله تعالى في التكوينيات لا تتخلّف كما قال تبارك وتعالى: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾، فالإرادة في الآية تستلزم تحقّق التطهير ووقوعه.

وأما زعم الكاتب أنّ الآية نزلت في نساء النبي ﷺ فهذا لم يقم عليه دليل، ولم تُرو فيه رواية واحدة، بل قام الدليل الصحيح على خلافه كما مرّ البيان فيما تقدّم.

(١) الصحيح كما هو واضح: ليُذهب.

وتلاوة النبي ﷺ آية التطهير عند باب عليّ وفاطمة عليهما السلام كلما خرج إلى صلاة الفجر إنّما كان لأجل إيضاح أنّ أهل هذا البيت هم المعنيون بالآية، وهم الذين طهّهم الله سبحانه وتعالى، وأذهب عنهم الرّجس، ولو كان الأمر كما قال الكاتب فلم لم يتلّ النبي ﷺ هذه الآية على باب واحدة من نسائه أو غيرهنّ؟! ألسن في حاجة إلى التذكير بالآية، والحضّ على إقامة الصلاة؛ ليحصل لهنّ التطهير بطاعة الله والمحافظة على الفرائض؟!!

قال الكاتب:

١٠- على فرض أنّ الآية نزلت في أصحاب الكساء لا في نساء النبي عليه الصلاة والسلام، فإنّ التطهير الذي جاءت به الآية واقع لغيرهم أيضًا بنصّ القرآن، كما قال تعالى عن المؤمنين: ﴿وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ﴾ وغيرها من الآيات، ولو كان في معنى إرادة التطهير معنى العصمة لوجب القول بعصمة جميع المؤمنين؛ لنصّ الآية على إرادة الله تطهيرهم، وهذا ما لا يقوله لا السنة والشيعه، فكيف تُطبّق نظرية التطهير على أناس دون آخرين؟! أليس في المسألة نوع من المزاجية، وليس المنهجية العلمية.

والجواب:

أوضحنا فيما تقدّم الفرق بين التطهيرين، فإنّ التطهير المذكور في آية التطهير تطهير تكويني خاصّ بأهل البيت عليهم السلام.

وأما التطهير المذكور في الآية الأخرى فإنه تطهير تشريعي عام، لا يتحقّق معه التطهير بمجرد الإرادة الإلهية التشريعية، وإنّما يتحقّق بالإتيان بالواجبات وترك المحرّمات، والتطهير الدالّ على العصمة هو التطهير الأوّل لا الثاني.

وتخصيص أهل البيت عليهم السلام بهذا التطهير دليلٌ واضح على أنّه مغاير للتطهير العامّ الذي لا يفيد العصمة من الذنوب، كما أنّ إجماع المسلمين على أنّ نزول آية التطهير في أهل البيت عليهم السلام فضيلة عظيمة لهم، دليل على أنّها تفيد العصمة، ولولا ذلك لما كان فيها أيّ فضيلة لهم عليهم السلام كما هو واضح جدًّا، وكما أوضحناه مكرّرًا فيما تقدّم.

صحة الاستدلال بآية التطهير لإثبات العصمة

قال الكاتب:

والعجيب في علماء الشيعة أنهم يتمسكون بالآية، ويصرفونها إلى أصحاب الكساء، ثم يصرفون معناها من إرادة التطهير إلى إثبات عصمة أصحاب الكساء، ثم يتناسون في الوقت نفسه آيات أخرى نزلت في إرادة الله عز وجل لتطهير الصحابة، بل هم بالمقابل يقدحون فيهم، ويقولون بانقلابهم على أعقابهم، مع أن الله عز وجل نصّ على إرادة تطهيرهم بنصّ الآية، مفارقات عجيبة يُحار [كذا]^(١) فيها العقل، ولا تجد لها إلا إجابة واحدة، إنه التعصّب وما يفعله في أصحابه.

والجواب:

علماء الشيعة لم يصرفوا الآية إلى أصحاب الكساء، وإنما صرفها إليهم النبي ﷺ في الأحاديث الصحيحة المروية في كتب أهل السنة، التي ذكرنا بعضاً منها فيما تقدّم.

ثم إنّنا قد بيّنا المراد بالتطهير في الآية المباركة، وأنه تطهير من جميع الذنوب والقبائح كما صرح بذلك بعض مفسّري أهل السنة، وهذا معنى

(١) الصحيح: يُحار (بفتح الياء لا بضمتها).

العصمة، لا نريد بالعصمة معنى آخر غير هذا.

وَرَعُمُ الْكَاتِبُ أَنَّ هُنَاكَ آيَاتُ نَزَلَتْ فِي إِرَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى تَطْهِيرُ الصَّحَابَةِ بَاطِلٌ، فَإِنَّا لَمْ نَعَثِرْ عَلَى آيَةٍ وَاحِدَةٍ تَدُلُّ عَلَى تَطْهِيرِ تَكْوِينِي خَاصًّا بِالصَّحَابَةِ حَتَّى يُمْكِنَ أَنْ نَقُولَ: إِنَّ اللَّهَ طَهَّرَهُمْ تَطْهِيرًا خَاصًّا مُغَايِرًا لِلتَّطْهِيرِ التَّشْرِيعِيِّ الْعَامِّ؛ لَكِي نَحْكُمَ بِأَتَمِّهِمْ مَعْصُومُونَ مِنَ الزَّلَلِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَلَكِنْ يُرِيدُ لِطَهْرِكُمْ وَلِيَتِمَّ نِعْمَتُهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾، فَهُوَ تَطْهِيرٌ تَشْرِيعِي عَامٌّ كَمَا بَيَّنَّا مُكَرَّرًا، وَلَيْسَ تَطْهِيرًا تَكْوِينِيًّا مُخْصِصًا بِالصَّحَابَةِ وَحْدَهُمْ حَتَّى يَدُلَّ عَلَى عَصْمَتِهِمْ، وَإِنَّمَا هُوَ شَامِلٌ لَهُمْ وَلِغَيْرِهِمْ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ.

وَأَمَّا قَوْلُ الْكَاتِبِ: «إِنَّ الشَّيْعَةَ يَقْدَحُونَ فِي الصَّحَابَةِ، وَيَقُولُونَ بِانْقِلَابِهِمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ»، فَهَذَا كَذِبٌ فَاضِحٌ وَبِهْتَانٌ مُبِينٌ؛ لِأَنَّ رَأْيَ الشَّيْعَةِ فِي الصَّحَابَةِ هُوَ أَعْدَلُ الْأَرَاءِ وَأَصُوبُهَا؛ لِأَتَمِّهِمْ يَمْدَحُونَ مِنْ مَدْحِهِمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﷺ، وَيَذَمُّونَ آخَرِينَ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَالَّذِينَ بَدَّلُوا وَغَيَّرُوا بَعْدَهُ ﷺ، أَوْ انْقَلَبُوا عَلَى أَعْقَابِهِمْ، كَمَا دَلَّتْ عَلَى ذَلِكَ الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

أَمَّا انْقِلَابُ بَعْضِ الصَّحَابَةِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَدْ دَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ [آل

مضافاً إلى كثرة الأحاديث الصحيحة التي دلت على ذلك أيضاً:

منها: ما أخرجه البخاري في صحيحه بسنده عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: بينا أنا قائم إذا زُمرَةٌ، حتى إذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم، فقال: هَلَمْ، فقلت: أين؟ قال: إلى النار والله، قلت: وما شأنهم؟ قال: إنهم ارتدّوا بعدك على أدبارهم القهقري. ثم إذا زُمرَةٌ، حتى إذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم، فقال: هَلَمْ، قلت: أين؟ قال: إلى النار والله، قلت: ما شأنهم؟ قال: إنهم ارتدّوا بعدك على أدبارهم القهقري، فلا أراه يخلص منهم إلا مثل هَمَلِ النَّعَمِ^(١).

وعن ابن المسيّب، أنّه كان يحدث، عن أصحاب النبي ﷺ: أنّ النبي ﷺ قال: يَرِدُّ على الخوض رجال من أصحابي، فَيَحْلَوُونَ عنه^(٢)، فأقول: يا رَبِّ أصحابي، فيقول: إنَّكَ لا علم لك بما أحدثوا بعدك، إنهم ارتدّوا على أدبارهم القهقري^(٣).

وعن سهل بن سعد، قال: قال النبي ﷺ: «إِنِّي فَرَطُكُمْ على الخوض، مَنْ مَرَّ عَلَيَّ شرب، ومن شرب لم يظماً أبداً، لَيَرَدَّنَّ عَلَيَّ أقوام أعرفهم ويعرفوني، ثم يُجَال بيني وبينهم.

قال أبو حازم: فسمعني النعمان بن أبي عيَّاش، فقال: هكذا سمعت من سهل؟ فقلت: نعم، فقال: أشهد على أبي سعيد الخدري، لسمعته وهو

(١) صحيح البخاري ٢٠٥٨/٤.

(٢) أي يذادون ويُعَدُّون.

(٣) نفس المصدر ٢٠٥٨/٤.

يزيد فيها: فأقول: إنهم مني، فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، فأقول: سَحَقًا سَحَقًا لمن غَيَّرَ بعدي.

وقال ابن عباس: سَحَقًا: بُعْدًا، يقال: سَحِيق: بعيد، سَحَقه وأسَحَقه: أبعده^(١).

وعن ابن عباس رضي الله عنه، قال: خطب رسول الله ﷺ، فقال: يا أيها الناس، إنكم محشورون إلى الله حفاة عُرَاة غُرْلًا، ثم قال: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدًّا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٤] إلى آخر الآية، ثم قال: أَلَا وَإِنَّ أَوَّلَ الْخَلَائِقِ يُكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمَ، أَلَا وَإِنَّهُ يَجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي، فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ، فأقول: يا ربَّ أَصِيحَابِي، فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، فأقول كما قال العبد الصالح: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [المائدة: ١١٧]، فيقال: إن هؤلاء لم يزوالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم.

وهناك روايات أخرى صحيحة تدلُّ على ذلك، تركناها رومًا للاختصار، فلا أدري ماذا سيقول الكاتب في هذه الروايات الصحيحة؟ هل سيأخذ بها، أو يتجاهلها، أو يصرفها عن معناها الواضح!!

يجب في إمام المسلمين أن يكون معصوماً

قال الكاتب:

١١ - إذهاب الرّجس لا يدلّ على معنى الإمامة، ونحن بصدد البحث عن دليل على الإمامة، فإن قيل بأنّ من مستلزمات الإمامة العصمة، وأنّ من كان معصوماً وجبت إمامته، قيل: وماذا تقول في السيّدة فاطمة الزهراء التي هي أحد أصحاب الكساء؟ أتستطيع تطبيق نفس المبدأ عليها، وبالتالي القول بأنّها أحد الأئمة؟! فإنّ قال: لا، قيل: قال الله تعالى: ﴿أَقْتُولُونُوا بَعْضَ الْكِتَابِ وَكُفَرُوا بِبَعْضٍ﴾؟ فإنّما أن تطبّق ما تدّعيه مائة بالمائة، أو تقرّ ببطلانه، لكن التّشبّه بالدليل بما يوافق الهوى، وطرح ما يخالفه، ما هو في الحقيقة إلا تلاعب بالقرآن الكريم، وما أرى من يسلك هذا الطريق يطلب الحقّ، وهو يدّعي ما يدّعيه، ويجرّه التعصّب إلى الإصرار على الخطأ في فهم كتاب الله.

والجواب:

قول الكاتب: «إذهاب الرّجس لا يدلّ على معنى الإمامة»، صحيح، فإنّه ليس كلّ من أذهب الله عنه الرّجس وثبتت عصمته ثبتت إمامته، فإنّ

يجب في إمام المسلمين أن يكون معصومًا ٧٣
الله تعالى قد أذهب الرّجس عن سيّدة نساء العالمين فاطمة الزهراء عليها السلام، مع
أنّها ليست من ضمن الأئمّة الاثني عشر عليهم السلام.

وبتعبير آخر نقول: إنّ ثبوت العصمة لا يدلّ على ثبوت الإمامة، وإن
كانت العصمة من لوازم الإمامة، بمعنى أنّ كلّ إمام لا بدّ أن يكون
معصومًا، ولكنّ الإمامة ليست من لوازم العصمة، فليس كلّ معصوم
إمامًا، حتى يرد الإشكال الذي قاله الكاتب، فلا تهافت ولا تعارض
في البين، ولا إيمان ببعض الكتاب وكفر ببعض آخر منه.

وأما قول الكاتب: «ونحن بصدد البحث عن دليل على الإمامة»، غير
صحيح؛ لأنّا لا نبحث في هذا الكتاب في أدلّة الإمامة، وإنّا في تشخيص
أهل البيت الذين نزلت فيهم آية التطهير، من هم؟

ولا يخفى أنّا وإن قلنا: «إنّ فاطمة الزهراء عليها السلام ليست بإمام»؛
لاشتراط الذكورة في إمام المسلمين، إلّا أنّ قولها حقّ وحجّة؛ لأنّها معصومة
من كلّ خطأ، ومن كان معصومًا فلا يصدر منه إلّا الحقّ، ولا يقول إلّا
الصدق، فيكون قوله حجّة، وفعله كذلك، ولذلك قال النبي صلى الله عليه وآله: فاطمة
بضعة منّي، فمن أغضبها أغضبني^(١).

وقال صلى الله عليه وآله فيها أيضًا: فإنّا هي بضعة منّي، يربني ما أرابها، ويؤذيني
ما آذاها^(٢).

ولولا عصمتها سلام الله عليها المانعة لها من أن تغضب إلّا الله، أو

(١) صحيح البخاري ٣/١١٤٤، ١١٥٤.

(٢) صحيح البخاري ٣/١٦٨١، صحيح مسلم ٤/١٩٠٢.

تتأذى إلا الله، لمّا صحَّ من النبي ﷺ هذا الإطلاق في كلامه، فلمّا أطلق ﷺ عَلِمْنَا أَنَّهَا معصومة من كلّ زلل وخطأ وإثم، وأنها لا تغضب إلا الله، وأنّ من آذاها فقد آذى الله ورسوله كائنًا من كان.

تأملات أكثر في آية التطهير وحديث الكساء

قال الكاتب:

لقد دأب أهل الضلال عندما يعجزون عن إيجاد أدلة تؤيد باطلهم وضلاتهم على التشويش على المسلمين، واستخدام أسلوب الذين في قلوبهم مرض، باتباع المتشابه من الآيات والأحاديث، واقتطاع ما يناسب ضلاتهم [كذا]^(١)، أو تفسيرها بما يتناسب مع أهوائهم، وقد قال الله تعالى فيمن هذا حاله: (فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ ^(٢) [كذا] فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا).

ولمّا عجز أهل الضلال عن الإتيان بدليلٍ يثبت اقتصار لفظ أهل البيت على (عليٍّ وفاطمة والحسن والحسين)، وإخراج زوجات النبي ﷺ من هذا اللفظ، عمدوا إلى أخذ دليلٍ صحيح يذكّر (أنّ النبي ﷺ جلّل علي [كذا]^(٣) وفاطمة والحسن

(١) الصحيح: ضلاتهم (بالضاد، لا بالظاء).

(٢) الصحيح: في قلوبهم رِيعٌ، قال تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ رِيعٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾.

(٣) الصحيح: عليّاً.

والحسين بكساء، وقال: اللهم هؤلاء أهل بيتي. فقالت أم سلمة: وأنا؟ قال: أنتِ على مكانك، أنتِ على خير، وما ورد عن عائشة أنها قالت بحديث نحو ذلك عند مسلم.

والجواب:

الأمر على العكس تمامًا، فإن القوم عجزوا عن أن يأتوا بدليل واحد يدلّ على أنّ المراد بأهل البيت في آية التطهير هم نساء النبي ﷺ، وليس عندهم أيّ دليل إلّا السياق المزعوم الذي لا وجود له، فإنهم لمّا لم يجدوا لإثبات أهوائهم أيّ دليل، افتعلوا لهم دليلًا أسموه السياق، ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله.

ولو سلّمنا بوجود هذا السياق المزعوم فهو ليس بحجّة، وإنّما هو مجرد قرينة ظنيّة، إن لم يعارضه دليلٌ تامّ صحيح، فكيف يكون هذا السياق دليلًا وقد عارضه تذكير الضمائر في آية التطهير، وأبطلته أحاديث عديدة صحيحة مروية في كتب أهل السنّة، دلّت على أنّ المخاطبين في آية التطهير هم عليّ وفاطمة والحسن والحسين ﷺ دون نساء النبي ﷺ، وهي كافية في الدلالة على المطلوب، ولا نحتاج معها إلى غيرها، ونحن قد ذكرنا جملة من تلك الأحاديث فيما تقدّم، فراجعها.

قال الكاتب:

ولا شكّ أنّ الله يعمي عن الحقّ أقوامًا، ويهدي إليه آخرين، ولأنّ الدين والأحكام لا يؤخذ منها جزء ويترك جزء كما فعل

الرافضة بالاستدلال بهذا الدليل، ورفض غيره مما هو أصرح وأوضح، وتفسير الآيات تفسيراً لا يتناسب مع سياقها، وجب إيضاح الحق؛ لأن الحق إذا اتضح يمحو الباطل، وقد قال الله تعالى: ﴿كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُتُ فِي الْأَرْضِ﴾.

والجواب:

ما قاله عن الرافضة شيء يسير مما دأبوا عليه من إصاق كل قبيح بالشيعة، ووصفهم بكل موبقة.

وادعاء كل أحد أنه مع الحق أمر سهل، ولكن الصعب عليه إثباته بالأدلة الصحيحة، وأنا أترك للقارئ العزيز الحكم بنفسه، من خلال ما كتبناه فيما تقدم وما سيأتي من مناقشات، حتى يتضح لديه من هم الذين يأخذون ببعض الدين ويتركون بعضاً آخر منه، ومن هم الذين يفسرون الآيات بما لا يتناسب مع سياقها ومع الأحاديث الصحيحة الواردة في تفسيرها.

أدلة الآخرين على أن أزواج النبي من أهل البيت

قال الكاتب:

وأما الأدلة على أن أهل بيت النبي ﷺ منهم أزواجه:

أولاً: قال الله تعالى: ﴿يَنْسَأَ النَّبِيُّ لَسْتَنَ كَأَخَوَاتِ نِسَاءِ
إِنْ اتَّقَيْنَ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا
مَعْرُوفًا ۝ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ۝
وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ
لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾، فبالله
عليكم لمن الخطاب في هذه الآية؟ لأمتي وأمتك؟ لأختي
وأختك؟ أم للحسن والحسين؟ إن الخطاب في هذه الآيات
لنساء النبي ﷺ.

والجواب:

هذا رجوع إلى السياق المزعوم الذي لا دليل عند المخالف غيره،
والذي لا يصلح دليلاً؛ لأنه تبطله الأحاديث الصحيحة التي تدل على أن
آية التطهير نزلت منفردة في أصحاب الكساء عليهم السلام.

وكيف يكون الخطاب في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ
الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ لنساء النبي ﷺ خاصة وهن جمع مؤنث،

والخطاب الوارد في الآية المباركة موجّه إلى جمع الذكور؟!

ولو كان الخطاب فيها لنساء النبي ﷺ خاصّة كما كان الخطاب لهنّ في الآيات السابقة، لمّا كان ثمة أيّ وجه للعدول عن ضمير الجمع المؤنث الذي ورد في الآيات المتقدّمة واللاحقة، وفي صدر هذه الآية نفسها، إلى ضمير الجمع المذكر المخصوص بالمدكّر، فإنّ العدول إلى ضمير الجمع المذكر عند خطاب الإناث خطأ لغويّ واضح، لا يصدر من المولى الحكيم سبحانه، وعليه فالعدول عن ضمير الجمع المؤنث إلى ضمير الجمع المذكر يدلّ على أنّ الخطاب تبدّل إلى جمع الذكور، وهم أصحاب الكساء عليهم السلام، الذين عيّنهم النبي ﷺ في جملة من الأحاديث الصحيحة التي رواها أهل السنّة أنفسهم، لا لنساء النبي ﷺ كما يزعم الكاتب.

ولا شكّ في أنّ الاحتجاج بالسياق المزعوم، وردّ الأحاديث الصحيحة المبيّنة لمن توجّه إليهم الخطاب في آية التطهير؛ من أجل تحريف معاني آيات القرآن الكريم، وصرّفها عمّا أراده الله تعالى ورسوله ﷺ، موبقة عظيمة وجرم كبير، نعوذ بالله من الخذلان.

وقول الكاتب: فبالله عليكم لمن الخطاب في هذه الآية؟

جوابه واضح، وهو أنّ الخطاب في الآيات التي فيها ضمير النسوة كان لنساء النبي ﷺ، وأمّا الخطاب في آية التطهير فهو لأصحاب الكساء عليهم السلام، وعدوله تعالى من خطاب الجمع المؤنث للجمع المذكر دليل واضح على اختلاف المخاطبين في الآية، كما هو الحال في قوله تعالى: ﴿يُوسُفُ أَعْرِضْ عَنْ هَذَا وَاسْتَغْفِرِي لِذَنبِكِ﴾ [يوسف: ٢٩].

وهذا الذي قلناه هو ما دلّت عليه الأحاديث الصحيحة التي ذكرنا بعضًا منها، والتي ورد فيها أنّ آية التطهير نزلت منفردة في بيت أمّ سلمة رضي الله عنها، وأنّ النبي صلى الله عليه وآله جلّ أصحاب الكساء بكسائه، وتلا الآية المباركة، والكاتب - مع شدة الأسف - يصرّ على إنكار ذلك، برّد تلك الأحاديث، وتفسير آيات الكتاب بالهوى لا بالدليل الصحيح، نعوذ بالله من الخذلان.

بيان الأحاديث الصحيحة للمراد بأهل البيت في آية التطهير

قال الكاتب:

ولولا أنّ النبي ﷺ قد وضح بالأدلة التي من السُّنة أنّ عليّاً وفاطمة والحسن والحسين هم أيضاً من أهل بيته، حرصاً منه على أن يشملهم هذا الفضل العظيم، فأدخلهم مع أهل بيته، لاقتصر المقصود بلفظ «أهل البيت» في الآية على نسائه فقط، لكنّ الأدلة أثبتت دخول غيرهم معهم [كذا] (١).

والجواب:

إنّ الأحاديث الصحيحة أوضحت أنّ أهل البيت هم: عليّ وفاطمة والحسن والحسين عليهما السلام، ولم يدلّ أيّ دليل آخر على أنّ نساء النبي ﷺ من أهل بيته، بل أكّد النبي ﷺ في تلك الأحاديث وغيرها على أنّ أهل بيته هم هؤلاء الذين جلّلهم النبي ﷺ تحت الكساء دون غيرهم، ولذا قال: «اللهم هؤلاء أهل بيتي»، ولم يقل: «اللهم هؤلاء من أهل بيتي»، حتى يكون كلامه ﷺ دالّاً على أنّ نساءه من أهل بيته أيضاً.

وحيث إنّ لم يُروَ حديث واحد صحيح يدلّ على أنّ نساءه ﷺ من

(١) الصحيح: غيرهنّ معهن.

أهل البيت المخاطبين في آية التطهير، ولم يدلّ دليل آخر من غير الأحاديث على ذلك، فلا مناص لنا من أن نقول: إنّ نساء النبي ﷺ لسن من أهل البيت المذكورين في آية التطهير.

وقول الكاتب: «إنّ النبي ﷺ قد وضّح بالأدلة التي من السّنة أنّ عليّاً وفاطمة والحسن والحسين هم أيضاً من أهل بيته، حرصاً منه على أن يشملهم هذا الفضل العظيم، فأدخلهم مع أهل بيته».

جوابه: أنّ الكاتب قال فيها تقدّم: «إنّ مضمون حديث الكساء أنّ النبي ﷺ دعا لهم بأن يُذهب الله عنهم الرّجس، ويطهرهم تطهيراً، وغاية ذلك أنّ يكون دعا لهم بأن يكونوا من المتّقين الذين أذهب الله عنهم الرّجس وطرّهم، واجتناب الرّجس واجب على المؤمنين، فإنّ الله عزّ وجلّ يريد تطهير كلّ المؤمنين وليس أهل البيت فقط، وإن كان أهل البيت هم أولى الناس وأحقّهم بالتطهير».

وهذا يعني أنّ آية التطهير عند القوم لا تدلّ على أيّ فضل لأهل البيت؛ لأنّ الكاتب ذكر أنّ إرادة إذهاب الرّجس فيها إرادة تشريعية، وهذا أمر مشترك بين أهل البيت وبين غيرهم، فكيف يكون في إدخال أصحاب الكساء ﷺ في أهل البيت حرص من رسول الله ﷺ على أن يشملهم هذا «الفضل العظيم»؟! ولا سيّما أنّ الكاتب لم يبيّن لقرائه ما هو فضل أهل البيت الذي دلّت عليه آية التطهير!!

إنّ هذه الأحاديث أوضحت المراد بأهل البيت في الآية المباركة، وهم

أصحاب الكساء عليهم السلام، ولم تُدخِل علياً وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام مع نساء النبي صلى الله عليه وآله تحت عنوان «أهل البيت»، بل إنّ هذه الأحاديث أوضحت بما لا يدع مجالاً للشك أنّ نساء النبي صلى الله عليه وآله لسن من «أهل البيت» المذكورين في هذه الآية المباركة؛ كيلا يقول قائل برأيه ما شاء.

نزول آية التطهير مستقلة عن الآيات السابقة واللاحقة لها

قال الكاتب:

وقد يقول قائل: أن قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾، نزل مستقلاً عن الآية، فالجواب عنه من وجوه:

أولاً: أن الكثير من الآيات وبعض أجزاء الآيات على هذا النحو، تنزل في أوقات مختلفة، ويأمر الرسول ﷺ بوضعها في المكان المناسب؛ ليكون قرآنًا يتلى إلى يوم القيامة، ويفهم على ما أثبتته الله ورسوله فيه في النهاية، والرسول ﷺ أثبت هذه الآية على هذا النحو، ولا شك أن الرسول أعلم بكتاب ربه، ولو كان المعنى على غير المراد الذي يفهمه من يقرأ القرآن، لجعله في موضع مستقلّ منعاً للالتباس، وكان وضعه في موضع يجعل فيه لبساً خطأ (يرأ الله ورسوله منه)، وإنما قال بهذا أهل الضلال، وحبّتهم في ذلك ينكرها حتى العقلاء منهم، ولو أخذنا الآيات مجزأةً لما استقام في كتاب الله معنى.

والجواب:

نزل آية التطهير مستقلة عن ما قبلها وما بعدها من الآيات، كافٍ في نفي السياق المزعوم، وهو دليل واضح على أن الخطاب فيها لم يكن موجَّهاً لنساء النبي ﷺ؛ لأن الآية لما نزلت في بيت أم سلمة لم يكن غيرها من نساء النبي ﷺ موجوداً حينئذ، وأمر النبي ﷺ الناس بوضع هذه الآية في هذا الموضع لا يُرجع الخطاب فيها من جديد لنساء النبي ﷺ بعد أن لم يكن كذلك.

مع أن الأمر بوضع هذه الآية في هذا الموضع - إن وقع - لا نعلم وجه الحكمة فيه، ولعلّه من أجل الحفاظ على هذه الآية المباركة من أن تطالها يد الحذف أو التغيير والتبديل، لا من أجل الدلالة على تشريك نساء النبي ﷺ فيها؛ لأنّه إذا سقط السياق، واختلفت ضمائر الخطاب من ضمائر الجمع المؤنث إلى ضمائر الجمع المذكّر، مع دلالة الأحاديث على أنّها نزلت في عليٍّ وفاطمة والحسن والحسين رضي الله عنهم، لم تبق أيّ دلالة في الآية المباركة على إرادة نساء النبي ﷺ بها، وبهذا كلّ لا يقع اللبس في دلالة هذه الآية على المعنى المراد فيها كما لا يخفى على المنصف البصير.

وأما قول الكاتب: «ولو أخذنا الآيات مجزأةً لمّا استقام في كتاب الله معنى» فهو غير صحيح على عمومه، فإنّ كتاب الله العزيز فيه آيات كثيرة لا ترتبط في معناها بغيرها، ولها معنى مستقلّ لا يحتاج فهمه للنظر في الآيات السابقة واللاحقة لها، وهذا يدركه كلّ من تأمّل في كتاب الله العزيز، وأدرك شيئاً من معانيه، وسنذكر قريباً بعض الآيات أمثلةً على ذلك.

قال الكاتب:

ثانياً: أن قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾، ليس آية مستقلة، بل جزء من آية، والآية كاملة هي: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾ ﴿٣٣﴾ سورة الأحزاب.

والجواب:

الأحاديث الصحيحة - كما قلنا - دلّت على أن آية التطهير نزلت مستقلة، وجعلها في ذيل آية أخرى، وصيرورتها معاً آية واحدة، لعلّه كما قلنا من أجل الحفاظ عليها من أن تطاها يد الحذف والتغيير، لا من أجل تبديل معناها الثابت لها حين نزولها.

وسواء أكانت آية التطهير آية مستقلة أم كانت جزء آية فلا محذور فيها من جهة المعنى، ولا ينافي ذلك دلالتها على عصمة أهل البيت عليه السلام، فكم من آية في كتاب الله العزيز قد ورد صدرها في شيء، ووسطها في شيء آخر، وآخرها في شيء ثالث، ولم يُحُلْ ذلك بمعاني أجزائها، كما في قوله تعالى: ﴿قُلْ أَغْنَى اللَّهُ أَتْبَعِي رَبًّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُم مَّرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ [الأنعام: ١٦٤]، وقوله سبحانه: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهْلَ لَغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْتَحِقَةُ وَالْمَوْفُورَةُ وَالْمُتَرَدِّيةُ وَالنَّطِيلِحَةُ وَمَا أُكْلِيَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَمِ ذَٰلِكُمْ

فَبَقِيَ الْيَوْمَ يَاسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ عَفُوٌّ رَحِيمٌ ﴿٣﴾ [المائدة: ٣]، فإنَّ كلَّ فقرة من فقرات هاتين الآيتين تتحدَّث في موضوع مختلف عما تتحدَّث فيه الفقرة الأخرى، وهذا كثير جدًّا في كتاب الله العزيز كما لا يخفى على كلِّ منصف.

قال الكاتب:

ثالثًا: من أراد أن يفصل معنى الآية، ويجعل جزأها لخطاب قوم، والجزء الآخر لخطاب آخرين، ويناقض [كذا]^(١) المعنى الواضح، ويفسِّر الآية بغير مراد الله منها، يحتاج إلى دليل، وهذا ما لا يوجد عليه دليل، بل الدليل خلافه.

والجواب:

الخطاب في الشَّقِّ الأوَّل من الآية المباركة مغاير للخطاب في الشَّقِّ الثاني المعروف بآية التطهير، فإنَّ الخطاب في الشَّقِّ الأوَّل خاصٌّ بنساء النبي ﷺ، وهذا لا ينكره الخصم، وأمَّا الخطاب في آية التطهير فهو لجماعة المذكَّرين، وهم رسول الله ﷺ وعليٌّ وفاطمة والحسن والحسين ﷺ، والدليل على ذلك هو الأحاديث الصحيحة التي روتها أمُّ سلمة رضي الله عنها في نزول الآية في بيتها، فأَيُّ معنى واضح يناقضه الذي حَمَلَ ألفاظ الآية على مداليلها اللغوية الصحيحة، فجعل خطاب المؤنَّثات لنساء النبي ﷺ، وخطاب المذكَّرين لأصحاب الكساء ﷺ؟ وأيُّ دليل أوضح على بيان مراد

(١) الصحيح: ويناقض (بالضاد، لا بالطاء).

الله تعالى من كلام رسول الله ﷺ الذي أوضحه في الأحاديث الصحيحة الكثيرة؟ فهل نحتاج إلى دليل آخر أبلغ من هذا وأوضح؟!

وأما إجراء الآية كلها على نسق واحد، وجعل الخطاب في آية التطهير لنساء النبي ﷺ مع اختلاف الضمائر في صدرها وعجزها، فهو تعامٍ عن مداليل الألفاظ الصريحة، وردٌّ فاضح للأحاديث الصحيحة المروية عن رسول الله ﷺ، المبينة للمراد بالآية المباركة.

فائدة تجليل علي وفاطمة والحسن والحسين عليهما السلام بالكساء

قال الكاتب:

لأنّ النبي ﷺ بعد نزول الآية دعا علياً وفاطمة والحسن والحسين، وجلّلهم بالكساء، ودعا لهم، حرصاً منه على أن يشملهم هذا الفضل العظيم، وليبيّن أنّ الآية تشملهم أيضاً؛ لأنّ المتبادر للذهن منها أنّها لنساءه [كذا]^(١) خاصّة، (ولو ألغينا عقولنا) وقلنا: أنّ [كذا]^(٢) الآية يُقصد بها: عليّ وفاطمة والحسن والحسين فقط، لمّا كان لفعل النبي ﷺ أي فائدة؛ لتوضيح أمر واضح، وأصبح فعله من العبث.

والجواب:

إنّ الكاتب لحدّ الآن لم يأتِ بأيّ دليل يدلّ على أنّ آية التطهير نزلت في نساء النبي ﷺ إلاّ السياق المزعوم الذي يتّنا بطلانه، بل عدم وجوده، وأضاف الآن دليلاً آخر هو التبادر للذهن، وهو دليل باطل أيضاً؛ إذ كيف يحصل التبادر مع تبدّل ضمائر الخطاب من خطاب الجمع المؤنث إلى خطاب

(١) الصحيح: لنسائه.

(٢) الصحيح: إنّ (بكسر الهزمة لا بفتحها).

المذكّرين، ومع وجود الأحاديث الصحيحة الدالة على نزول الآية في أصحاب الكساء عليهم السلام؟!

وأما زعم الكاتب أنّه لو كان المقصود بالآية عليّاً وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام فقط، لمّا كان لفعل النبي صلى الله عليه وآله أيّ فائدة؛ لأنّه توضيح أمر واضح، وهو فعل عبثي.

فجوابه: أنّ ظاهر الأحاديث التي ذكرنا بعضاً منها أنّ الآية لمّا نزلت في بيت أم سلمة رضوان الله عليها، أراد النبي صلى الله عليه وآله أن يبيّن للأمة من هم المعنيون بالآية، فدعا عليّاً وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام، وجلّ لهم بالكساء، وقال: «اللهم هؤلاء أهل بيتي»^(١)، ثم صار صلى الله عليه وآله يمرّ بباب فاطمة عليها السلام كلّ يوم إذا خرج إلى صلاة الفجر، مدّة ستّة أشهر، ويقول: الصلاة يا أهل البيت، ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾^(٢).

ولولا هذا البيان الواضح والمتكرّر من رسول الله صلى الله عليه وآله لمّا علمنا من هم أهل البيت المذكورون في آية التطهير، فكيف يكون فعله صلى الله عليه وآله عبثاً لا فائدة فيه؟!

فلا ندري بعد هذا البيان الواضح الجليّ من الذي ألغى عقله؟ هل من أقرّ بما قرّره النبي صلى الله عليه وآله في الأحاديث الصحيحة؟ أو من كابر، وعاند، وخالف استعمال اللغة، وطرح جميع الأحاديث الصحيحة الدالة على خروج

(١) راجع سنن الترمذي ٣٥١/٥، قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

(٢) نفس المصدر ٣٥٢/٥، قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

نساء النبي ﷺ عن عنوان «أهل البيت» في الآية المباركة؟!

قال الكاتب:

قال ابن كثير عن الآية: نصُّ في دخول أزواج النبي ﷺ في أهل البيت ههنا؛ لأنَّ سبب نزول هذه الآية، وسبب النزول داخل فيه قولاً واحداً، إمّا وحده على قول، أو مع غيره على الصحيح، وروى ابن جرير عن عكرمة أنّه كان ينادي في السوق: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾ ﴿١﴾ نزلت في نساء النبي ﷺ خاصّة، وهكذا روى ابن أبي حاتم، قال: حدَّثنا عليّ بن حرب الموصلي، حدَّثنا زيد بن الحباب، حدَّثنا حسين بن واقد، عن يزيد النحوي، عن عكرمة، عن ابن عباس ؓ في قوله: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾ ﴿٢﴾، قال: نزلت في نساء النبي ﷺ خاصّة.

وقال عكرمة: من شاء باهله أنّه نزلت في شأن نساء النبي ﷺ^(١).

والجواب:

آية التطهير ليست نصّاً في دخول أزواج النبي ﷺ في «أهل البيت» في الآية، بل ولا ظاهر لها في ذلك؛ لأنّ نساء النبي ﷺ أجنيّات عن الآية، ولا علاقة لهنّ بها، ولم يدلّ حديث واحد من أحاديث النبي ﷺ على أنّ الآية

نزلت في نساء النبي ﷺ، أو أن هنَّ أيَّ علاقة بنزولها، بل دلت الأحاديث الصحيحة التي ذكرنا بعضاً منها على أنها نزلت في عليٍّ وفاطمة والحسن والحسين ﷺ، كحديث أم سلمة رضوان الله عليها، الذي أخرجه الترمذي في سننه وغيره.

ونهي رسول الله ﷺ أم سلمة رضوان الله عليها عن الدخول تحت الكساء يكذب زعم كل من قال: إن الآية نزلت في نساء النبي، أو أتهن المعنيات بـ «أهل البيت» فيها، أو أن لفظ «أهل البيت» يشملهن أيضاً، وحينئذ لا قيمة لما قاله عكرمة وغيره في قبال قول النبي ﷺ وفعله.

ولو كان أصحاب الكساء ﷺ بعض أهل البيت بضميمة نساء النبي ﷺ لكان قوله ﷺ: «اللهم هؤلاء أهل بيتي» غير صحيح؛ إذ كان ينبغي له أن يقول: «اللهم هؤلاء من أهل بيتي»؛ فإتهم ذكروا أن الاختصار في مقام البيان يفيد الحصر^(١)، وحيث إن النبي ﷺ كان في مقام البيان، واقتصر على بيان أن أهل البيت هم عليٌّ وفاطمة والحسن والحسين ﷺ فقط، دون سائر نسائه، فإن هذا يفيد انحصار «أهل البيت» في أصحاب الكساء ﷺ، دون غيرهم.

وإلى هنا قد تبين للقارئ العزيز من كل ما تقدّم أننا نقول: «قال الله، وقال رسوله»، وغيرنا يقول: «قال عكرمة وقال ابن كثير». وحديث ابن عباس مروي عن عكرمة، وعكرمة ضعيف عندنا، لا نأخذ منه معالم ديننا،

(١) للتوسع في هذه القاعدة اقرأ كتاب: (قاعدة الاختصار في مقام البيان يفيد الحصر)، للدكتور محمد بن سليمان العريني، الأستاذ المساعد بقسم أصول الفقه بكلية الشريعة بالرياض.

وحسبك ما قاله فيه رجال الجرح والتعديل.

قال ابن حجر العسقلاني في (تهذيب التهذيب):

قال ابن لهيعة، عن أبي الأسود: كان عكرمة قليل العقل خفيفاً، كان قد سمع الحديث من رجلين، وكان إذا سُئِلَ حَدَّثَ به عن رجل، ثم يُسأل عنه بعد ذلك، فيُحَدِّثُ به عن الآخر، فكانوا يقولون: «ما أكذبه!».

وقال ابن لهيعة، عن أبي الأسود: كان أوَّلَ مَنْ أَخَذَ فيهم - أي أهل المغرب - رأي الصُّفَرِيَّةِ ^(١).

وقال يعقوب بن سفيان: سمعت ابن بكير يقول: قدم عكرمة مصر، وهو يريد المغرب، وترك هذه الدار، وخرج إلى المغرب، فالخوارج الذين بالمغرب عنه أخذوا.

وقال علي بن المديني: كان عكرمة يرى رأي نَجْدَةَ ^(٢).

(١) الصُّفَرِيَّة: هي فرقة من فرق الخوارج، ظهرت في المغرب الأقصى، وسيطرت عليه، أبرز قادتها: ميسرة المطغري، قامت لهم دولة في سجلماسة تُدعى دولة بني مدرار.

نسبهم أبو الحسن الأشعري والشهرستاني والمقرئزي إلى زياد بن أصفر، أو الأصفر، ويسمَّون أيضاً: الزبادية، والنُّكَّار. وقيل: «أطلق عليهم الصُّفَرِيَّة؛ لأنَّ العبادة أنهكتهم، فاصفرت وجوههم»، وكانت الخوارج في عام ٦٤ هـ ثلاث فرق، هم: الأزارقة والنجدات والبيهسية، ثم ظهرت الصُّفَرِيَّة بعد ذلك، واتفقت هذه الفرق الأربع فيما بينهم على آراء، واختلفت في آراء آخر، وخرجت على الدولة الأموية مرَّات عديدة، ووقعت بينهم وبين جيش الدولة الأموية وقائع كثيرة، كان من نتائجها كسر شوكتهم، وقتل زعمائهم.

(٢) نَجْدَةُ الحُرُوري (٣٦-٦٩ هـ): نجدة بن عامر الحروري الحنفي، من بني حنيفة، من بكر بن وائل: رأس الفرقة النجدية نسبة إليه، من الحرورية، ويعرف أصحابها بالنجدات. من كبار أصحاب الثورات في صدر الإسلام. انفرد عن سائر الخوارج بآراء... كان أول أمره مع نافع ←

وقال يحيى بن معين: إنما لم يذكر مالك بن أنس عكرمة؛ لأن عكرمة كان ينتحل رأي الصُّفَرِيَّة. وقال عطاء: كان إياضياً^(١). وقال الجوزجاني: قلت لأحمد: عكرمة كان إياضياً؟ فقال: يقال: إنه كان صُفَرِيًّا.

وقال خلاد بن سليمان، عن خالد بن أبي عمران: دخل علينا عكرمة إفريقية وقت الموسم، فقال: وددتُ أني اليوم بالموسم، بيدي حربة، أضرب بها يميناً وشمالاً. قال: فمن يومئذ رفضه أهل إفريقية.

وقال مصعب الزبيري: كان عكرمة يرى رأي الخوارج، وزعم أن مولاه [يعني ابن عباس] كان كذلك.

وقال أبو خلف الحزاز، عن يحيى البكاء: سمعت ابن عمر يقول لنافع: اتق الله، ويحك يا نافع، ولا تكذب عليّ كما كذب عكرمة على ابن عباس.

وقال إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن سعيد بن المسيب: أنه كان يقول

→ بن الأزرق، وفارقه لإحداثه في مذهبه. ثم خرج مستقلاً باليامة سنة ٦٦ هـ أيام عبد الله بن الزبير، في جماعة كبيرة. فأتى البحرين واستقر بها، وتسمى بأمر المؤمنين. ووجه إليه مصعب بن الزبير خيلاً بعد خيل، وجيشاً بعد جيش، فهزمهم. وأقام نحو خمس سنين وعماله بالبحرين واليامة وعمان وهجر وبعض أرض العرض. ونقم عليه أصحابه أموراً... فخلعوه، ثم قتلوه. (الأعلام للزركلي ٨/ ١٠).

(١) نسبة إلى فرقة الإباضية، وهي فرقة تنتسب إلى عبد الله بن إياض المقاعسي المري التميمي، المعاصر لمعاوية بن أبي سفيان، والمتوفى في زمن عبد الملك بن مروان، وهي فرقة معتدلة من فرق الخوارج، إلا أن المتسبين إليها يتفون عن أنفسهم أنهم من الخوارج؛ ويعتبرون مذهبهم أحد المذاهب الفقهية لأهل السنة، كمذهب الشافعية، والحنفية، والمالكية، والحنابلة، ويعمل الإباضيون على تبرئة أنفسهم من تهم الغلو والتكفير والتطرف، التي يلاحقون بها منذ أكثر من ألف عام.

لغلامه بُرْد: يا بُرْد لا تكذب عليّ كما يكذب عكرمة على ابن عباس.

وقال إسحاق بن عيسى الطَّبَّاع: سألت مالك بن أنس، أَبْلَغَكَ أَنَّ ابن عمر قال لنافع: لا تكذب عليّ كما كذب عكرمة على ابن عباس؟ قال: لا، ولكن بلغني أَنَّ سعيد بن المسيب قال ذلك لِبُرْدٍ مولاه.

وقال جرير بن عبد الحميد، عن يزيد بن أبي زياد: دخلت على علي بن عبد الله بن عباس، وعكرمة مُقَيَّد على باب الحُشّ، قال: قلت: ما لهذا؟ قال: إِنَّه يكذب على أبي.

وقال هشام بن سعد، عن عطاء الخراساني: قلت لسعيد بن المسيب: إِنَّ عكرمة يزعم أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله تزوّج ميمونة وهو مُحْرِم! فقال: كذب مخبثان.

وقال شعبة، عن عمرو بن مَرّة: سألت رجلاً ابنَ المسيّب عن آية من القرآن، فقال: لا تسألني عن القرآن، وسل عنه من يزعم أَنه لا يخفى عليه منه شيء - يعني عكرمة.

وقال فطر بن خليفة: قلت لعطاء: إِنَّ عكرمة يقول: سبق الكتاب المسح على الخفّين. فقال: كذب عكرمة، سمعت ابن عباس يقول: امسح على الخفّين وإن خرجت من الخلاء.

وقال إسرائيل، عن عبد الكريم الجزري، عن عكرمة، أَنه كَرِهَ كِراء الأرض، قال: فذكرت ذلك لسعيد بن جبير، فقال: كذب عكرمة، سمعت ابن عباس يقول: إِنَّ أمثل ما أنتم صانعون، استيجار الأرض البيضاء سنة بسنة.

وقال وهيب بن خالد، عن يحيى بن سعيد الأنصاري: كان كَذَابًا.

وقال إبراهيم بن المنذر، عن معن بن عيسى وغيره: كان مالك لا

يرى عكرمة ثقة، ويأمر أن لا يؤخذ عنه. وقال الدوري، عن ابن معين: كان مالك يكره عكرمة. قلت: فقد روى عن رجل عنه! قال: نعم، شيء يسير. وقال الربيع، عن الشافعي: وهو - يعني مالك بن أنس - سيئ الرأي في عكرمة. قال: لا أرى لأحد أن يقبل حديثه.

وقال حنبل بن إسحاق، عن أحمد بن حنبل: عكرمة يعني ابن خالد المخزومي أوثق من عكرمة مولى ابن عباس. وقال أبو عبد الله: وعكرمة مضطرب الحديث، يُتَنَلَّف عنه، وما أدري.

وقال ابن عليّة: ذكره أيوب، فقال: كان قليل العقل.

وقال الأعمش، عن إبراهيم: لقيتُ عكرمة، فسألته عن البطشة الكبرى، قال: يوم القيامة. فقلت: إنَّ عبد الله كان يقول: يوم بدر. فأخبرني من سأله بعد ذلك، فقال: يوم بدر...^(١).

وذكر الذهبي في ترجمة عكرمة في (سير أعلام النبلاء) أمورًا أخرى كثيرة غير ما ذكره ابن حجر، منها:

قال ابن لهيعة: وكان يحدث برأي نجدة الحروري، وأتاه، فأقام عنده ستة أشهر، ثم أتى ابن عباس، فسلم. فقال ابن عباس: قد جاء الخبيث. سعيد بن أبي مريم: عن ابن لهيعة، عن أبي الأسود، قال: كنت أول من سبب لعكرمة الخروج إلى المغرب، وذلك أتى قدمت من مصر إلى المدينة، فلقيني عكرمة، وسألني عن أهل المغرب، فأخبرته بغفلتهم. قال: فخرج إليهم، وكان أول ما أحدثَ فيهم رأي الصُفْريّة.

قال يحيى بن بكير: قدم عكرمة مصر، ونزل هذه الدار، وخرج إلى

المغرب، فالخوارج الذين بالمغرب عنه أخذوا.

وقال إبراهيم الجوزجاني: سألت أحمد بن حنبل عن عكرمة: أكان يرى رأي الإباضية؟ فقال: يقال: إنه كان صفرئياً. قلت: أتى البربر؟ قال: نعم، وأتى خراسان يطوف على الأمراء، يأخذ منهم.

وقال عليّ بن المديني: حُكي عن يعقوب الحضرمي، عن جدّه، قال: وقف عكرمة على باب المسجد، فقال: ما فيه إلّا كافر. قال: وكان يرى رأي الإباضية. قال مصعب بن عبد الله: كان عكرمة يرى رأي الخوارج، وادّعى على ابن عباس أنّه كان يرى رأي الخوارج.

مسلم الزنجي: عن عبد الله بن عثمان بن خثيم: أنّه كان جالساً مع سعيد بن جبیر، فمرّ به عكرمة ومعه ناس. فقال لنا سعيد: قوموا إليه، واسألوه، واحفظوا ما تسألون عنه، وما يجيبكم. فقمنا، وسألناه، فأجابنا، ثمّ أتينا سعيداً، فأخبرناه، فقال: كذب.

بشر بن المفضل: عن عبد الله بن عثمان بن خثيم: سألت عكرمة، أنا وعبد الله بن سعيد، عن قوله: ﴿وَالْتَحَلَّ بِاسْقَنْتِ﴾ [ق: ١٠]، قال: بُسّوقها كبُسّوق النساء عند ولادتها. فَرُحْتُ إلى سعيد، فأخبرته، فقال: كذب. بُسّوقها: طُولها.

وروى عارم، عن الصلت بن دينار: قلت لابن سيرين: إنّ عكرمة يؤذينا، ويُسَمِّعنا ما نكره. فقال كلاماً فيه لين، أسأل الله أن يميتة ويريحنا منه.

هشام بن عبد الله بن عكرمة المخزومي: سمعت ابن أبي ذئب يقول: رأيت عكرمة، وكان غير ثقة.

وروى: الربيع، عن الشافعي، قال: ومالك سيّء الرأي في عكرمة،

قال: لا أرى لأحد أن يقبل حديثه.

قال أحمد بن حنبل: عكرمة بن خالد أوثق من عكرمة مولى ابن عباس، عكرمة مضطرب الحديث، يُخْتَلَفُ عنه، وما أدري.
وقال قتادة: ما حفظتُ عن عكرمة إلا بيتَ شعر، رواه عنه أيوب، فعلى هذا روايته عنه تدليس.

قال أحمد بن أبي خثيمة: رأيت في كتاب عليّ بن المديني، سمعت يحيى بن سعيد يقول: حدّثوني والله عن أيوب: أنّه ذُكِرَ له: عكرمة لا يُحَسِّنُ الصلاة. قال أيوب: وكان يصلي؟!!

قلت للقاسم: إنّ عكرمة قال: حدّثنا ابن عباس: أنّ رسول الله ﷺ نهى عن المَرْفَافِ، وَالنَّقِيرِ، وَالذُّبَابِ، وَالْحَتَمِ، وَالْجِرَارِ.
قال: يا ابن أخي! إنّ عكرمة كذاب، يُحدّث عُذُوَّةَ حديثًا يخالفه عَشِيَّةُ^(١).

أقول:

إذا كان عكرمة قد ذمّه علماء عصره ومشاهير أهل السنة بكلّ هذه الأوصاف الكثيرة القبيحة، فهل يجوز لمنصف بل لعاقِل أن يأخذ منه أمرًا واحدًا من معالم دينه، أو يصدّقه في شيء؟!!

أقوال علماء أهل السنة في سبب نزول آية التطهير

قال الكاتب:

قال ابن كثير: فإن كان المراد أنهم كنّ سبب النزول دون غيرهنّ فصحيح، وإن أريد أنهم المراد فقط دون غيرهنّ ففي هذا نظر، فإنه قد وردت أحاديث تدلّ على أن المراد أعمّ من ذلك^(١).

(تأمل كيف ينتصر أهل السنة للحقّ، وبيان أن الآية لا تقتصر على نساء النبي فقط، وإنما تشملهم وغيرهم).

والجواب:

قول ابن كثير: «إن نساء النبي ﷺ كنّ سبب نزول آية التطهير» غير صحيح؛ إذ لم يدلّ على ذلك دليل واحد، ولا سيما أن الخطاب في الآية لغيرهنّ لا هنّ، والآية نزلت في أصحاب الكساء عليهم السلام كما دلّت عليه الأحاديث الصحيحة المتقدمة.

ومن العجب قولهم: «إن نساء النبي ﷺ كنّ سبب نزول الآية المباركة، ولكنّ الخطاب فيها للأعمّ منهنّ ومن غيرهنّ»؛ إذ كيف يكنّ سبب النزول، ويشترك غيرهنّ معهنّ في هذه الفضيلة ممّن لم تنزل فيهم هذه الآية

(١) تفسير القرآن العظيم ٦/ ٤٣٢.

المباركة؟ وكيف يوجّه الخطاب إليهنّ، ويشارك معهنّ من هو غير مشمول بالخطاب؟ هذا ما يحتاج منهم إلى جواب، ولا جواب عندهم بحمد الله ونعمته.

وأما قول الكاتب: «تأمل كيف ينتصر أهل السنة للحقّ، وبيان أنّ الآية لا تقتصر على نساء النبي فقط، وإنّا تشملهم وغيرهم».

فجوابه: أنّ هذا ليس انتصاراً للحقّ، وإنّما هو إمعان في الباطل، ولم أرَ عناداً وتعصّباً للباطل أوضح من هذا؛ فإنّ من زعم أنّهم ينتصرون للحقّ ضربوا بالأحاديث الصحيحة الصريحة الواضحة عرض الجدار، وتمسّكوا بوهْم أسموه «السِّيَاق»؛ ليجعلوا الآية غير خاصّة بأصحاب الكساء (عليه السلام)، وليشركوا معهم غيرهم ممّن لم تنزل فيهم الآية، والسياق لو سلّمنا بوجوده فإنّه لا تُردّ لأجله الأحاديث الصحيحة الدالّة على أنّ الآية نزلت في عليّ وفاطمة والحسن والحسين (عليه السلام).

ثمّ ماذا يقول الكاتب فيمن أنكر من «أهل السنة» شمول آية التطهير لأصحاب الكساء (عليه السلام)، رغم وجود الأحاديث الصحيحة الدالّة على نزولها فيهم (عليه السلام)؟ وعدم شمولها لنساء النبي (صلى الله عليه وآله)، هل هم أيضاً ممّن ينتصرون للحقّ؟!

قال الكاتب:

وقال القرطبي بعد أن ذكر الآية: قال الزّجاج: قيل: يراد به نساء النبي (صلى الله عليه وآله)، وقيل: يراد به نساؤه وأهله الذين هم أهل بيته

على ما يأتي بيانه بعد^(١).

والجواب:

هناك قول ثالث هو أصح الأقوال في هذه المسألة، وهو أن أهل بيت النبي ﷺ هم أقرباؤه الأدنون، وهم في ذلك الوقت: عليٌّ وفاطمة والحسن والحسين رضي الله عنهم، وهو الذي دلّت عليه الأحاديث الصحيحة، والقرطبي سيذكره في كلامه الآتي، فانتظر.

وهناك أيضًا قول رابع، وهو قول زيد بن أرقم الذي رواه مسلم في صحيحه، وهو أن أهل بيته من حُرِّم الصدقة بعده، وهم آل عليّ، وآل عقيل، وآل جعفر، وآل عباس.

قال الكاتب:

ثم قال: فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْتَ مَا تَلَىٰ فِي بُيُوتِكُم مِّنْ ءَايَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾، هذه الألفاظ تعطي أن أهل البيت نساؤه^(٢).

والجواب:

من يتأمل هذه الآية وغيرها يتبين له أنها تدلّ على أن «أهل البيت» غير نساءه؛ لأنه تعالى ذكر في آية التطهير بيتًا واحدًا، وهو بيت عليٍّ وفاطمة رضي الله عنهما، وأمّا في هذه الآية التي خاطب الله فيها نساء النبي ﷺ، فقد أضاف إليهن

(١) الجامع لأحكام القرآن ١٤/ ١٨٢.

(٢) نفس المصدر.

بيوتًا، لا بيتًا واحدًا، وقد جاء ذلك في صدر الآية المشتملة على آية التطهير، وهو قوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ [الأحزاب: ٣٣]، كما جاء في الآية التي بعدها، وهي قوله سبحانه: ﴿وَأَذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِن آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٤].

وكذا ورد في قوله تبارك وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥٣]، ففساء النبي هم أهل البيوت، لا أهل البيت المخصوص، وهذا واضح لمن كان له أدنى معرفة بلغة العرب، وترك العناد والتعصب جانبًا.

على أن كلمة «أهل البيت» قد صارت مصطلحًا خاصًا لنفر مخصوصين عيَّنهم النبي ﷺ في أحاديثه الصحيحة، وهم: عليٌّ وفاطمة والحسن والحسين عليهما السلام، والأحاديث في ذلك متواترة، وإلا فكلّ عيال رجل، هم أهل بيته، إلا أنه لما أُريد بهذا اللفظ معنى خاص، فلا بد من معرفة هذا المعنى الذي قصده واضع هذا الاصطلاح، وهو النبي ﷺ، الذي بيّن مراده قولاً وعملاً، فلا معنى للجدال في إدخال من لم يدخلهم الله ورسوله في عنوان «أهل البيت»، إلا إرادة جحد فضل أصحاب الكساء عليهم السلام، أو تشريك من لم يشركهنّ الله تعالى معهم في الفضل.

قال الكاتب:

قال القرطبي: وقد اختلف أهل العلم في «أهل البيت» من هم، فقال عطاء وعكرمة وابن عباس: هم زوجاته خاصّة، لا

رجل معهنّ، وذهبوا إلى أنّ البيت أريد به مساكن النبي ﷺ؛
لقوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْتَ مَا بُنِيَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾^(١).

والجواب:

هذا قول باطل واضح البطلان، ويكفي في الدلالة على فسادة أمور:

١- أنّ القائلين بهذا القول لم يأتوا عليه بدليل واحد صحيح، إلّا
السياق المزعوم، الذي بيّنّا فسادة فيما تقدّم، بل عدم وجوده.

أضف إلى ذلك أنّ هذا القول هو قول رجال، وأقوال الرجال يُستدلُّ
لها ولا يُستدلُّ بها، إلّا إذا كانت مؤيدة بحديث النبي ﷺ الصحيح الصريح
الدالّ على المطلوب.

٢- أنّه كيف يراد بالبيت مساكن النبي ﷺ، وهي بيوت متعددة؟!
فإنّ هذا لا يقوله من يعرف المفرد والجمع في اللغة العربية، إذا كان منصفاً
غير معاند.

٣- أنّ الأحاديث الصحيحة الدالّة على أنّ أصحاب الكساء هم أهل
البيت المخاطبون في آية التطهير تردّد هذا القول، وتهدمه من أساسه.
ونسبة هذا القول إلى ابن عباس رضوان الله عليه غير صحيحة؛ فإنّ
ذلك مروى عن عكرمة، وعكرمة غير ثقة كما سبق بيانه.

ردُّ كلام القرطبي في سبب العدول إلى ضمير الجمع المذكور

قال الكاتب:

ثم قال القرطبي: وقالت فرقة منهم الكلبي: هم عليٌّ وفاطمة والحسن والحسين خاصّة، وفي هذا أحاديث عن النبي ﷺ واحتجّوا بقوله تعالى: ﴿لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ﴾ بالميم، ولو كان للنساء خاصّة كان «عنكن» و«يطهركن»، إلّا أنّه على الصحيح خرج على لفظ الأهل، كما يقول الرجل لصاحبه: كيف أهلك؟ أي امرأتك ونساؤك، فيقول: هم بخير. قال الله تعالى: ﴿أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ رَحِمْتُ اللَّهُ وَبَرَكَتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾^(١).

والجواب:

لا دليل على أنّ الخطاب في ﴿عَنْكُمْ﴾ و﴿وَيُطَهِّرَكُمْ﴾ خرج على لفظ «الأهل»، والقرطبي لم يثبت ذلك بدليل واحد، وهذا التأويل إنّما يُحتاج إليه إذا دلّ الدليل على خلاف ظاهر اللفظ، فيُلجأ إلى تأويل الظاهر بما يوافق الدليل، وأمّا إذا لم يدلّ دليل على ذلك، فإنّه يجب حمل الكلام على ظاهره،

(١) نفس المصدر.

ردُّ كلام القرطبي في سبب العدول إلى ضمير الجمع المذكور ١٠٥
ولا وجه حينئذ لتأويله.

وأما قول القرطبي: «إنَّ من سأله سائل: كيف أهلك؟ صحَّ أن يقول:
هم بخير».

فهذا فيه تفصيل؛ وذلك لأنَّه إن كان يريد بقوله: «هم» زوجته وأبناءه
وبناته فهو استعمال صحيح إن كان الذكور فيهم أكثر من الإناث أو مساوين
لهنَّ؛ لأنَّهم جمع، قد أشار إليهم بضمير الجمع المذكور تغليباً، وأما إذا أراد
زوجه فقط، فالصحيح أن يقول: «هي بخير»، ولو أراد زوجته وبناته فلا
بدَّ أن يقول: «هنَّ بخير».

وهكذا، لا بدَّ أن يستعمل الضمائر كما هو الصحيح في اللغة، لا أن
يستعمل ضمير المؤنث في موضع ضمير المذكور، وضمير المذكور في موضع
ضمير المؤنث، وضمير المفرد للجمع أو المثنى، بزعم التأويل بلفظ «الأهل»
أو غيره ممَّا لم تدلَّ عليه أيُّ قرينة في الكلام، فإنَّ ذلك كلّ غير صحيح لغةً،
بل هو عبث فيها، وهدم لقواعدها المعروفة.

ثمَّ إنَّ القرطبي لم يذكر تلك الأحاديث التي تؤيِّد قول من ذهب إلى
أنَّ الآية نزلت في أصحاب الكساء (عليهم السلام) خاصّة، ولم يرُدَّ عليها، بل تجاهلها
تماماً مع أنَّها أهمّ دليل في هذه المسألة، فانظر وتدبّر واعتبر.

عدم ظهور آية التطهير في شمولها لنساء النبي ﷺ

قال الكاتب:

ثم قال القرطبي: والذي يظهر من الآية أنها عامّة في جميع أهل البيت من الأزواج وغيرهم، وإنّما قال: ﴿وَيُطَهَّرُونَ﴾ لأنّ رسول الله ﷺ وعليّاً وحسناً وحسيناً كان [كذا] ^(١) فيهم، وإذا اجتمع المذكّر والمؤنث غلب المذكّر، فاقتضت الآية أنّ الزوجات من أهل البيت؛ لأنّ الآية فيهنّ، والمخاطبة لهنّ، يدلّ عليه سياق الكلام، والله أعلم ^(٢).

والجواب:

لا نسلم أنّ ظاهر الآية يشمل الأزواج وغيرهنّ، فلا ندري من أين جاء هذا الظهور المزعوم، بل الظاهر أنّ الآية مشتملة على خطاب الجمع المذكّر، وهم غير الأزواج قطعاً، ومن يزعم دخول الأزواج في الخطاب فعليه أن يقيم الدليل التامّ الصحيح.

والآية بنفسها لا تدلّ على المخاطب فيها، ولذلك احتاجت إلى البيان

(١) الصحيح: كانوا.

(٢) نفس المصدر ١٤/١٨٣.

عدم ظهور آية التطهير في شمولها لنساء النبي ﷺ ١٠٧

من السُّنة، والنبي ﷺ أوضح المخاطبين في آية التطهير ببيان واضح جليّ، وبين أنّه لا يشمل نساء النبي ﷺ؛ فإنّه جلّ علماً وفاطمة والحسن والحسين ﷺ بالكساء، ونهى أم سلمة رضوان الله عليها عن الدخول معهم تحت الكساء؛ كيلا يتوهّم متوهّم أنّ نساء النبي ﷺ من أهل البيت ﷺ.

وبعد هذا البيان الواضح كيف يكون للآية ظهور مخالف لقول النبي ﷺ وفعله؟!

وأما ما ذكره القرطبي في سبب تذكير الضمائر في قوله: ﴿وَيُطَهَّرُكُمْ﴾ من أنّ رسول الله ﷺ وعليّاً وحسناً وحسيناً كانوا داخلين في المخاطبين، وإذا اجتمع المذكّر والمؤنث غلب المذكّر.

فنحن لا نختلف معه في اشتمال الآية على تغليب المذكّر على المؤنث؛ لقيام الدليل الصحيح على أنّ فاطمة ﷺ داخلّة في المخاطبين، مع رسول الله ﷺ وعليّ والحسن والحسين ﷺ، ولذلك صحّ تغليب المذكّر على المؤنث؛ لكون المذكّرين أكثر من المؤنث.

وأما دخول نساء النبي ﷺ في المخاطبين فهذا أوّل الكلام، وهو محلّ النزاع؛ إذ لم يقم عليه أيّ دليل كما قلنا مراراً.

واستدلال القرطبي على أنّ الزوجات من أهل البيت، بأنّ السياق يدلّ على أنّ الآية فيهنّ، والمخاطبة لهنّ.

فهو مردود بأنّنا لا نسلم بوجود سياق في الكلام؛ لما أوضحناه فيما تقدّم من اختلاف الضمائر، وتبدّلها من ضمير الجمع المؤنث إلى ضمير الجمع

المذكّر، ولدلالة الأحاديث الصحيحة على أنّ الآية نزلت في أصحاب الكساء عليهم السلام.

والغريب زعمه أنّ الآية في نساء النبي صلى الله عليه وآله، والمخاطبة لهنّ، مع أنّ الأحاديث الصحيحة دلّت على أنّ الآية ليست فيهنّ، والخطاب كان لغيرهنّ.

وما عشتَ أراك الدهر عجباً!

قال الكاتب:

ثمّ قال القرطبي: أمّا أنّ أمّ سلمة قالت: نزلت هذه الآية في بيتي، فدعا رسول الله صلى الله عليه وآله عليّاً وفاطمة وحسناً وحسيناً، فدخل معهم تحت كساء خيري، وقال: «هؤلاء أهل بيتي»، وقرأ الآية، وقال: اللهمّ أذهب عنهم الرجس، وطهرهم تطهيراً، فقالت أمّ سلمة: وأنا معهم يا رسول الله؟ قال: أنتِ على مكانك، وأنتِ على خير. أخرجه الترمذي وغيره، وقال: هذا حديث غريب. وقال القشيري: وقالت أمّ سلمة: أدخلتُ رأسي في الكساء، وقلت: أنا منهم يا رسول الله؟ قال: نعم^(١).

والجواب:

أمّا الحديث الأوّل فهو معروف في كتب الأحاديث المشهورة، وقد أخرجه الترمذي في سننه وغيره، وصحّحه الألباني في صحيح سنن

الترمذي^(١)، ونحن نقلنا هذا الحديث فيما تقدّم، وهو واضح الدلالة على أنّ أم سلمة رضوان الله عليها ليست من أهل البيت المذكورين في آية التطهير، ولذلك منعها النبي ﷺ من الدخول تحت الكساء، وقال لها: أنتِ على خير، أو أنتِ إلى خير.

وأما الحديث الثاني فلم نطلع عليه، فإن أراد بالقشيري: مسلم بن الحجاج فهذا الحديث ليس من أحاديث صحيح مسلم، وإن أراد غيره فلا بدّ من بيانه، ونحن لم نطلع على هذا الحديث في الكتب الحديثية المعروفة عند أهل السنّة رغم الاستعانة ببرامج البحث الحديثية.

وكيف كان، فهذا الحديث مع أنّه معارض بما هو أصحّ منه سنداً فهو باطل في نفسه؛ لأنّ أم سلمة إن كانت من «أهل البيت» فلا فائدة في تجليل عليّ وفاطمة والحسن والحسين ﷺ بالكساء، والدعاء لهم خاصّة؟ لأنّه من الواضح أنّ سبب تجليلهم بالكساء هو ما قلناه فيما تقدّم، من أنّ النبي ﷺ لما كان في بيت أم سلمة، وأراد أن يستثنيها من الدعاء بالتطهير وإذهاب الرّجس، لم يُرد - لعظم أخلاقه - أن يأمرها بالخروج من بيتها؛ ليدعو لأهل الكساء خاصّة بإذهاب الرّجس والتطهير من كلّ ذنب وسوء، فلذلك جلّهم بالكساء، فدعا لهم مع حضور أم سلمة في البيت، وأمّ سلمة رضوان الله عليها فهمت الغاية من ذلك التجليل، ولذلك أرادت أن يشملها دعاء النبي ﷺ، فأدخلت رأسها في الكساء، فمنعها النبي ﷺ من ذلك، وبَيَّن لها أنّها إلى خير، وأنّها ليست من «أهل البيت» الذين أذهب الله عنهم الرّجس



وطهّرهـم تطهّيرًا، ولو كانت من «أهل البيت» لمّا طلبت منه ﷺ أن يدعو لها بإذهاب الرّجس عنها، ولمّا كان هناك أيّ وجه أيضًا في منعها من أن يشملها الدعاء الذي دعا به النبي ﷺ لمن كانوا تحت الكساء.

ردُّ قول زيد بن أرقم أنَّ أهل البيت هم بنو هاشم

قال الكاتب:

قال القرطبي: وقال الثعلبي: هم بنو هاشم، فهذا يدلُّ على أنَّ البيت يراد به بيت النَّسَب، فيكون العباس وأعمامه وبنو أعمامه منهم، وروي نحوه عن زيد بن أرقم رضي الله عنه أجمعين^(١).

والجواب:

يردُّ هذا القول أمور:

١ - أنَّ هذا القول لم يدلَّ عليه دليل، لا من الكتاب ولا من السنَّة، وهو رأي زيد بن أرقم كما في صحيح مسلم، وحيث إنَّ أقوال الرجال يُستدلُّ لها، ولا يُستدلُّ بها، فإنَّ هذا الرأي لا يُعوَّل عليه، ولا يصحَّ الاحتجاج به.

٢ - أنَّ الخطاب في آية التطهير لا يصحَّ أن يراد به جميع بني هاشم؛ لأنَّه لم يسبق لهم ذِكر أو إشارة في نفس الآية أو في الآيات السابقة، ولم تدلَّ أحاديث صحيحة على أنَّ الخطاب لهم كما دلَّت على أنَّه لأصحاب الكساء عليهم السلام.

٣- أَنَا إِذَا سَلَّمْنَا بِوُجُودِ سِيَاقٍ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِأَهْلِ الْبَيْتِ فِي الْآيَةِ نِسَاءَ النَّبِيِّ ﷺ كَمَا يَقُولُ الْكَاتِبُ، فَإِنَّ هَذَا السِّيَاقَ يَنْفِي أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهِمْ بَنِي هَاشِمٍ أَوْ غَيْرِهِمْ.

٤- أَنَّ الْأَحَادِيثَ الصَّحِيحَةَ الَّتِي جَلَّلَ فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ لَا تَشْمَلُ بَنِي هَاشِمٍ عَامَّةً، وَلَا تُشِيرُ إِلَيْهِمْ لَا مِنْ قَرِيبٍ وَلَا مِنْ بَعِيدٍ.

٥- أَنَّ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي» يَدُلُّ عَلَى حَصْرِ أَهْلِ بَيْتِهِ فِي هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَانُوا تَحْتَ الْكِسَاءِ دُونَ غَيْرِهِمْ؛ لِلْقَاعِدَةِ الْأَصُولِيَّةِ الَّتِي يَعْمَلُونَ بِهَا، وَهِيَ أَنَّ الْاِقْتِصَارَ فِي مَقَامِ الْبَيَانِ يَفِيدُ الْحَصْرَ، وَحَيْثُ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي مَقَامِ الْبَيَانِ، وَاقْتَصَرَ عَلَى وَصْفٍ مِنْهُمْ تَحْتَ الْكِسَاءِ دُونَ غَيْرِهِمْ بِأَتَمِّهِمْ أَهْلَ بَيْتِهِ، فَإِنَّ هَذَا الْاِقْتِصَارَ يَدُلُّ عَلَى حَصْرِ الْوَصْفِ فِي هَؤُلَاءِ الْأَطْهَارِ دُونَ مَنْ سِوَاهُمْ.

قال الكاتب:

قال القرطبي: وعلى قول الكلبي يكون قوله: ﴿وَأَذْكُرَنَّ﴾ ابتداءً مخاطبة الله تعالى، أي مخاطبة أمر الله عز وجل أزواج النبي ﷺ على جهة الموعظة، وتعدد النعمة بذكر ما يُتلى في بيوتهم من آيات الله تعالى والحكمة، قال أهل العلم بالتأويل: آيات الله: القرآن، والحكمة: السنّة، والصحيح أن قوله: ﴿وَأَذْكُرَنَّ﴾ منسوق على ما قبله، وقال: ﴿عَنْكُمْ﴾

ردُّ قول زيد بن أرقم أن أهل البيت هم بنو هاشم ١١٣

لقوله: ﴿أَهْلَ﴾، فالأهل مذكّر، فسماهنّ - وإن كنّ إناثاً - باسم التذكير، فلذلك صار ﴿عَنْكَرُ﴾، ولا اعتبار بقول الكلبي وأشباهه، فإنّه توجد له أشياء في هذا التفسير ما لو كان في زمن السلف الصالح لمنعوه من ذلك، وحجروا عليه^(١).

والجواب:

قوله: ﴿وَأَذْكَرَتْ﴾ كلام مستأنف، رجع فيه الخطاب من جديد لنساء النبي ﷺ، ولا يرتبط بآية التطهير؛ لأنّ الخطاب في آية التطهير - كما أثبتنا - لأصحاب الكساء ﷺ خاصّة، في حين أنّ الخطاب في قوله: ﴿وَأَذْكَرَتْ﴾ لنساء النبي ﷺ عامّة، بدليل اختلاف الضمائر، وهو أمر واضح جدّاً، لا نحتاج معه إلى التكلّفات الممجوجة التي يقولونها، مخالفين بها قواعد اللغة العربية المتسالم عليها.

وقوله: «فسماهنّ - وإن كنّ إناثاً - باسم التذكير» تكلف واضح؛ إذ كيف يصحّ لغة تسمية الإناث باسم التذكير، أو مخاطبة النساء بضمير الجمع المذكّر؟!

والواجب هو حمل الكلام على ظاهره وعدم تأويله، وهو أنّ المخاطبين في آية التطهير هم جماعة الذكور لا الإناث، ولا يصحّ حينئذ حمل الكلام على المجاز، وجعله من باب تسمية الإناث باسم التذكير؛ إذ لا قرينة في الآية تدلّ على أنّ المخاطبين في الآية هم الجمع المؤنث، ولا دليل عندنا على ذلك، لا من الكتاب ولا من السنّة، وكل مجاز لم تُنصب عليه قرينة فهو خطأ لغةً.

وأما قول القرطبي: «ولا اعتبار بقول الكلبي وأشباهه».

فجوابه: أن قول الكلبي صحيح لا إشكال فيه؛ لأنه موافق للأحاديث الصحيحة التي سبق ذكرها، وأما الأقوال الأخرى فلا قيمة لها عندنا؛ لمخالفتها لتلك الأحاديث الدالة على أن أهل البيت هم: رسول الله ﷺ وعليّ وفاطمة والحسن والحسين ﷺ، ولا اعتبار عندنا بقول كل أحد كائنًا من كان في قبال قول الله ورسوله ﷺ، وحيث إن النبي ﷺ قد أوضح المراد بأهل البيت في آية التطهير، فإن قوله ﷺ يقطع قول كل أحد، وهو حجتنا القاطعة فيها ذهبنا إليه، والله الحمد والمنّة.

ردّ دعوى القرطبي إدخال النبي ﷺ أصحاب الكساء مع نسائه

قال الكاتب:

قال القرطبي: فالآيات كلّها من قوله: ﴿يَتَأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكَ﴾ [الأحزاب: ٢٨]، إلى قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٤] منسوق بعضها على بعض، فكيف صار في الوسط كلامًا منفصلاً لغيرهنّ! وإنّما هذا شيء جرى في الأخبار أنّ النبي ﷺ لما نزلت عليه هذه الآية، دعا عليًا وفاطمة والحسن والحسين، فعمد النبي ﷺ إلى كساء، فلفّها عليهم، ثمّ ألقى بيده إلى السماء، فقال: اللهمّ هؤلاء أهل بيتي، اللهمّ أذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا. فهذه دعوة من النبي ﷺ لهم بعد نزول الآية، أحبّ أن يُدخلهم في الآية التي خوطب بها الأزواج، فذهب الكلبي ومن وافقه، فصيّرها لهم خاصّة، وهي دعوة لهم، خارجة من التنزيل^(١).

والجواب:

قول القرطبي: «فكيف صار في الوسط كلامًا منفصلاً لغيرهنّ»

غريب منه؛ لأن مثل ذلك في القرآن الكريم يفوق حد الإحصاء، فإن مجيء آيات متعددة سبقت في موضوع واحد، ويكون في وسطها آية موضوعها مختلف كثير جداً في كتاب الله تعالى.

من ذلك قوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّيْتَهُمْ عَنِ قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الشَّرْقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ١٤٢﴾ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعَ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ عِبَادَهُ إِنَّ إِلَهَ الْإِنْسَانِ لَرءُوفٌ رَحِيمٌ ١٤٣﴾ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَمَا اللَّهُ بِغَفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴿[البقرة: ١٤٢-١٤٤].

فإن موضوع الآيات هو تحويل القبلة إلى الكعبة المشرفة، لكن قوله سبحانه: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ لا يرتبط بموضوع القبلة، ثم رجع الكلام بعد هذه الآية إلى موضوع القبلة، فقال: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعَ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ﴾، ثم خرج الكلام إلى موضوع آخر، فقال عز وجل: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٤٦]، ثم رجع الكلام إلى موضوع تحويل القبلة، فقال عز من قائل: ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ

وَأَنَّهُ لِلْحَقِّ مِن رَّبِّكَ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿١٤٩﴾ [البقرة: ١٤٩].

على أننا لو تأملنا آيات الكتاب العزيز، لرأينا موارد كثيرة كان موضوع وسط الآية مختلفاً عن أولها وآخرها، ومنه قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلِيَ لغيرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَفَقَةُ وَالْمَوْفُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالطَّيْحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَمِ ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ﴾ [يَوْمَ يَبْسُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا مِّنْ أَضْطَرٍّ فِي مَحْصَةِ غَيْرِ مُتَجَافٍ لِأَنَّمْ فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣﴾ [المائدة: ٣].

فإنَّ أول هذه الآية مرتبط بآخرها، أمّا وسطها فهو إخبار عن إكمال الدين، وإتمام النعمة، ورضا الربّ سبحانه، وهو أجنبي عن موضوع أول الآية وآخرها المتعلق بالذبائح المحرّمة.

وقوله: «وإنما هذا شيء جرى في الأخبار أن النبي ﷺ لما نزلت عليه هذه الآية دعا علياً وفاطمة والحسن والحسين ... الخ»، عجيب جداً، فإنَّ الأخبار هي التي نستدلّ بها على المراد بأهل البيت في الآية، دون السياق المزعوم الذي لا وجود له، وعلى فرض وجوده لا قيمة له في قبال بيان النبي ﷺ قولاً وعملاً، فإنَّ لفظ «أهل البيت» كما قلنا صار اصطلاحاً خاصاً، يحتاج إلى بيان المراد به، والنبي ﷺ أوضحه ببيان شافٍ ووافٍ، لا يردّه إلا متعصّب عنيد أو جاهل بليد.

وكلّ من ذهب إلى أنّ الخطاب في آية التطهير لنساء النبي ﷺ خاصّة،

فإنه قد ارتكب عدّة مجازفات، منها:

١- تكلف خطاب الإناث بضمير الجمع المذكّر.

٢- تغليب المذكّر القليل على المؤنث الكثير.

٣- إنكار دلالة آية التطهير على أيّ فضل لأهل البيت عليهم السلام، وردّ دلالتها على إذهاب الرّجس عمّن نزلت فيهم، بزعم أنّ التطهير فيها لا يفرّق عن التطهير في قوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُثَبِّتَ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦]، الذي هو تطهير عامّ لجميع المكلفين، وبذلك تخرج آية التطهير عن دلالتها على بيان أيّ فضيلة لأهل البيت عليهم السلام، مع اتفاق المفسّرين على أنّها دالّة على فضيلة عظيمة خصّهم الله تعالى بها.

٤- تجاهل الأحاديث الموضّحة لسبب نزول الآية، والمبيّنة للمراد بـ «أهل البيت» فيها.

٥- التغافل عن أهميّة التجليل بالكساء، وعن دلالته على أنّ أمّ سلمة وغيرها من نساء النبي صلى الله عليه وآله لسن من أهل البيت، وجعله فعلاً سفهياً لا يدلّ على شيء، ولا فائدة فيه.

قال الكاتب:

ولأنّ أهل السنّة والجماعة لا يأخذون ببعض الأدلّة دون بعض، فقد احتجّوا بحديث أمّ سلمة وحديث عائشة على أنّ عليّاً وفاطمة والحسن والحسين هم أيضاً من أهل بيت النبي صلى الله عليه وآله

كما أزواجه، وردّوا قول من قال: أنّ المقصود بأهل بيت النبي هم أزواجه فقط، خاصّة أنّ لفظة «أهل البيت» تعني من يعولهم ربّ البيت ممّن هم فيه، (وتأمّلوا إخوتي الفرق بين أهل السنّة وأهل البدعة، وكيف ينتصر أهل السنّة للحقّ في إظهار أنّ أهل البيت يشمل أيضًا عليًّا وفاطمة والحسن والحسين، وأنّ الآية وإن ذكرت النّساء فقط فقد أبانت السنّة شمولها لغيرهم، وكيف أنّ أهل الضلال يسعون جاهدين لطمس الحقّ الواضح في الآيات الكريمة، فيُخْرِجون المخاطب بالآيات وهم نساء النبي، ويَقْصُرُون الآية على من لم يخاطب بها).

والجواب:

أمّا زعم الكاتب أنّ أهل السنّة لا يأخذون ببعض الأدلّة دون بعض، وإنّما يأخذون بجميع الأدلّة، ولذا قالوا: إنّ أهل البيت هم نساء النبي ﷺ وأصحاب الكساء عليهم السلام.

فجوابه: أنّ الكاتب لا ينكر أنّ الذين قالوا: «إنّ أهل البيت هم نساء النبي خاصّة» هم من أهل السنّة والجماعة أيضًا، ولعلّهم أولى بوصف «أهل السنّة» من الكاتب ومَنْ يحتاج بهم، وهؤلاء ردّوا بعض الأدلّة التي لا يسع المنصف أن يردّها.

ومن الواضح أنّ من وصفهم المخالف بأنّهم أهل السنّة وأهل الحقّ قد ردّوا السنّة الصحيحة، وأنكروا الحقّ الواضح، وهي الأحاديث الدالّة

على أن آية التطهير نزلت في أصحاب الكساء عليهم السلام، وتمسكوا بؤهم أسموه دليلاً، وهو السياق الذي لا وجود له، حيث زعموا أنه يدل على أن الخطاب في آية التطهير موجه إلى نساء النبي ﷺ خاصة، فخالفوا الكتاب والسنة واللغة كما أوضحناه مفصلاً.

وبتعبير آخر أقول: إن هؤلاء القوم لما لم يجدوا دليلاً واحداً يصرفون به هذه الفضيلة عن أصحاب الكساء عليهم السلام، الذين دلت الأحاديث الصحيحة الصريحة على أن آية التطهير نزلت فيهم، وأتهم هم «أهل البيت» المذكورون في الآية، اختلقوا لهم دليلاً وهو السياق، فزعموا أنه يدل على أن «أهل البيت» هم نساء النبي ﷺ، وأعرضوا عن السنة القولية والعملية الدالة على ما يخالف أهواءهم، مع أنني أجزم أنهم يعلمون أنهم غير صادقين في ذلك؛ لأنه لا يخفى عليهم أنه لا سياق في البين، وأنه لا يصح لغة خطاب النسوة بضمير الجمع المذكور، والحمد لله على العافية!

كما أنني أقطع بأنهم يعلمون أنه مع تسليم وجود السياق فإنه لا يُقدّم على الأحاديث الصحيحة الواضحة الدالة على خلافه.

ثم كيف يتهدد الله نساء النبي ﷺ بقوله: ﴿يَنْسَاءَ النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُم بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ يُضَعَّفُ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٠]، ثم يخبر أنه قد أذهب عنهم الرجس، وطهرهم تطهيراً؟! فإن تهديدهم بذلك يتنافى مع تطهيرهم من الرجس والدنس.

وقوله: «إن أهل الضلال يُخرجون المخاطب بالآيات وهم نساء النبي،

رد دعوى القرطبي إدخال النبي ﷺ أصحاب الكساء مع نسائه ١٢١

ويقصرون الآية على من لم يخاطب بها، قد أوضحنا فسادها، وبينا أن الخطاب في الآية المباركة ليس لنساء النبي ﷺ؛ لعدم صحة خطاب النسوة بضمير الجمع المذكور، وإنما هو لعلّي وفاطمة والحسن والحسين ﷺ خاصة، والقوم قد اعترفوا بأن علياً والحسن والحسين ﷺ مشتركون في الخطاب، بدليل تذكير الضمائر فيها.

قال القرطبي في تفسيره:

والذي يظهر من الآية أنها عامة في جميع أهل البيت من الأزواج وغيرهم، وإنما قال: ﴿وَيُطَهَّرُونَ﴾؛ لأن رسول الله ﷺ وعلياً وحسناً وحسيناً كان فيهم، وإذا اجتمع المذكور والمؤنث غلب المذكور^(١).

وقال ابن الجوزي:

وحكى الزجاج أنهم - أي أهل البيت - نساء رسول الله ﷺ والرجال الذين هم آله، قال: واللغة تدل على أنها للنساء والرجال جميعاً؛ لقوله: ﴿عَنْكُمْ﴾ بالميم، ولو كانت للنساء لم يجر إلا «عنكن»، و«يطهركن»^(٢).

وقال الفخر الرازي:

ثم إن الله تعالى ترك خطاب المؤنثات، وخاطب بخطاب المذكرين، بقوله: ﴿لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ﴾؛ ليدخل فيه نساء أهل بيته ورجالهم^(٣).

(١) الجامع لأحكام القرآن ١٤/١٨٣.

(٢) زاد المسير ٦/٢٠٦.

(٣) التفسير الكبير ٢٥/٢٠٩.

ونحن نقول: أمّا دخول عليّ وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام في الخطاب فهو معلوم جزمًا كما دلّت عليه الأحاديث الصحيحة، واعترف به هؤلاء الأعلام وغيرهم، وأمّا دخول نساء النبي صلى الله عليه وآله في الخطاب فلم يدلّ عليه أيّ دليل كما قلنا، بل دلّت الأحاديث التي ذكرناها فيما تقدّم على أنّ «أهل البيت» في الآية المباركة يراد بهم أشخاص آخرين غير نساء النبي صلى الله عليه وآله، وهنّ غير داخلات فيهم.

رد الاحتجاج بأن زوجة النبي إبراهيم عليه السلام من أهل بيته

قال الكاتب:

ثانيًا: يقول الله تعالى على لسان الملائكة عن إبراهيم
وزوجته: ﴿قَالُوا أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ رَحِمْتُ اللَّهَ وَبَرَكْتُهُ وَعَلَيْكُمْ أَهْلَ
الْبَيْتِ إِنَّهُ رَحِيمٌ مَجِيدٌ﴾ [هود: ٧٣]، فهل أهل بيت إبراهيم هم
أولاده الذين لم يأتوا بعد، أو زوج ابنته، أم أنّ الله سبحانه وجّه
الخطاب لزوجة إبراهيم، فعُلم أنّ من أهل البيت زوجة
إبراهيم.

والجواب:

محلّ النزاع إنّما هو في المراد بأهل بيت نبيّنا محمد بن عبد الله ﷺ، الذي
صار مصطلحًا خاصًّا كما قلنا، يُراد به أفراد معيّنون، ونحن لا نتنازع في أهل
بيت نبيّ الله إبراهيم عليه السلام، ولا غيره من أنبياء الله تعالى، وحيث إنّنا نتحدّث
في مصطلح خاصّ فلا يميّزنا حينئذ ما هو معنى «أهل البيت» الذي ورد في
آيات آخر مرتبطة بنبيّ آخر من الأنبياء، كي نحتجّ به، أو بما ورد في كتب
اللغة؛ لأنّ محلّ البحث هو معنى مصطلح خاصّ، لا المعنى اللغوي

لهذه الكلمة.

ولا يخفى أن قوله تعالى: ﴿قَالُوا أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ رَحِمَتُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَجِيدٌ﴾ [هود: ٧٣]، لا يترتب عليه أمر مهم عندنا، كما يترتب على آية التطهير، التي نستدل بها على إثبات العصمة لأهل البيت عليهم السلام، فحينئذ نقول: سواء أكانت زوجة إبراهيم عليه السلام داخلة في أهل بيته أم ليست داخلة، فلا يعيننا البحث فيها بقدر ما يعيننا في آية التطهير.

ولو ثبت بدليل خاص أو بحسب دلالة اللغة أن زوجة نبي الله إبراهيم عليه السلام كانت داخلة في أهل بيته، فلا يلزم من ذلك دخول زوجات النبي صلى الله عليه وآله في «أهل البيت» المذكورين في آية التطهير؛ لأن هذا اللفظ صار له معنى شرعي خاص، مثل الأسماء التي صارت لها معانٍ جديدة في الشريعة الإسلامية، كلفظ الصلاة والزكاة والحج والصوم وما شاكلها، كما هو مذكور في علم الأصول في مبحث الحقيقة الشرعية، وهي الألفاظ المستعملة في معنى شرعي وضعه الشارع المقدس لها.

وأما سؤاله: «فهل أهل بيت إبراهيم هم أولاده الذين لم يأتوا بعد، أو زوج ابنته، أم أن الله سبحانه وجه الخطاب لزوجة إبراهيم، فعلم أن من أهل البيت زوجة إبراهيم».

فجوابه: أن الملائكة لما بشروا إبراهيم عليه السلام بإسحاق ومن وراء إسحاق يعقوب عليه السلام، قالت سارة عليها السلام: ﴿يُونِلَىٰ آلُ اللَّهِ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ﴾ [هود: ٧٢]، وفي آية أخرى: ﴿فَأَقْبَلَ بَقَرَتُهُ فِي

رد الاحتجاج بأن زوجة النبي إبراهيم عليه السلام من أهل بيته ١٢٥
صَرَخَ فَصَكَتْ وَجْهَهَا وَقَالَتْ عَجُوزٌ عَقِيمٌ ﴿الذاريات: ٢٩﴾.

﴿قَالُوا﴾ أي فقال لها الملائكة: ﴿أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾ أي أتعجبين أن يهلك الله إسحاق عليه السلام وأنت عجوز عقيم، وزوجك شيخ كبير؟
وقولهم: ﴿رَحِمَتْهُ اللَّهُ وَبَرَكَتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ تعليل، أي ليس هذا مما يُتَعَجَّبُ منه، فإنَّ نِعَمَ الله تعالى وبركاته عليكم أهل البيت معلومة وكثيرة، وهذه واحدة منها، فالآية بنفسها تدل على أن سارة من أهل بيت نبيِّنا إبراهيم عليه السلام، ولولا ذلك لَمَا كان لقوله: ﴿رَحِمَتْهُ اللَّهُ وَبَرَكَتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ أي فائدة في الرد على تعجبها من ولادتها وهي عجوز عقيم.
قال شيخنا الطبرسي رحمه الله:

ويعني بأهل البيت: أهل بيت إبراهيم عليه السلام، وإنما جُعِلَتْ سارة من أهل بيته؛ لأنها كانت ابنة عمِّه. ولا دلالة في الآية على أن زوجة الرجل من أهل بيته على ما قاله الجبائي^(١).

أقول: يكفي في استحقاقها ذلك أن سارة عليها السلام أمُّ الأنبياء: إسحاق ويعقوب ويوسف وموسى وهارون عليهم السلام وغيرهم، وظاهر القرآن يدل على أنها من أهل بيت نبيِّنا إبراهيم عليه السلام، بخلاف نساء النبي صلى الله عليه وآله، فإن آية التطهير والأحاديث الصحيحة، تدل على أن أهل البيت هم أصحاب الكساء عليهم السلام خاصة، لا نساء النبي صلى الله عليه وآله كما أوضحناه فيما تقدّم.

لفظ «أهل البيت» من المتشابه الذي يحتاج إلى إيضاح وبيان

قال الكاتب:

ثالثاً: لا شك أنّ القرآن عربيّ فصيح، وأنزل على قوم عرب يفهمون عباراته، وحينما قال الله: «أهل البيت» علموا أنّ أهل البيت هم أزواجه ﷺ؛ لأنّ كلمة «أهل البيت» في اللغة العربية تطلق ويراد بها مَنْ يعولهم ربُّ البيت ممّن هم فيه، ولم يفهم أحد من الصحابة أنّ الآية يُقصد بها غير نساء النبي، ولذلك روى ابن جرير عن عكرمة أنّه كان ينادي في السوق: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾ نزلت في نساء النبي ﷺ خاصّة، وهكذا روى ابن أبي حاتم، قال: حدّثنا عليّ بن حرب الموصلي، حدّثنا زيد بن الحباب، حدّثنا حسين بن واقد، عن يزيد النحوي، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، في قوله: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾، قال: نزلت في نساء النبي ﷺ خاصّة. وقال عكرمة: من شاء باهله أنّها نزلت في شأن نساء النبي ﷺ.

والجواب:

قول الكاتب: «لا شك أن القرآن عربيٌّ فصيح»، لا نختلف معه فيه، فإن الله تعالى يقول: ﴿فَرَأَانَا عَرَبِيًّا عَيْزَ ذِي عَوْجٍ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الزمر: ٢٧].

أما قوله: «وأُنزل على قومٍ عربٍ يفهمون عباراته»، فغير صحيح بإطلاقه؛ لأن نزوله على قوم عرب لا يستلزم فهمهم لجميع ما فيه؛ فإن آيات القرآن متفاوتة، منها ما هو مُحْكَم، ومنها ما هو مُتَشَابِه، قال الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ ءَايَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ [آل عمران: ٧].

والمتشابه: ما كان غير ظاهر المعنى، ويحتاج إلى إيضاح وبيان.

قال أبو حيان في تفسيره:

وقال أكثر الفقهاء: المحكمات التي أُحكمت بالإبانة، فإذا سمعها السامع لم يَحْتَجْ إلى تأويلها، لأنها ظاهرة بيّنة، والمتشابهات: ما خالفت ذلك^(١).

وقال ابن كثير في تفسيره:

فالمتشابه: هو الذي يقابل المحكم، وأحسن ما قيل فيه هو الذي قدَّمنا، وهو الذي نصَّ عليه محمد بن إسحاق بن يسار رحمهم الله، حيث قال: ﴿مِنْهُ ءَايَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ﴾، فهنَّ حُجَّة الرَّبِّ، وعصمة العباد، ودفع الخصوم والباطل، ليس هنَّ تصريح ولا تحريف عما وُضِعْنَ عليه، قال:

والمتشابهات في الصّدق لمنّ تصريف وتحريف وتأويل، ابتلى الله فيهنّ العباد، كما ابتلاهم في الحلال والحرام، ألا يُصَرَّفَنَّ إلى الباطل، ولا يُحَرَّفَنَّ عن الحقّ.

ولهذا قال تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾ أي ضلال وخروج عن الحقّ إلى الباطل، ﴿فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَّهَ مِنْهُ﴾ أي إنّما يأخذون منه بالمتشابه، الذي يمكنهم أن يُحَرِّفُوهُ إلى مقاصدهم الفاسدة، ويُزِيلُوهُ عليها؛ لاحتمال لفظه لمّا يصرفونه، فأما المحكم فلا نصيب لهم فيه؛ لأنّه دامغ لهم، وحُجّة عليهم، ولهذا قال الله تعالى: ﴿أَبْتَغَاءَ الْفِتْنَةَ﴾ أي الإضلال لأتباعهم، إيماناً لهم أنّهم يحتجّون على بدعتهم بالقرآن، وهو حُجّة عليهم، لا لهم، كما لو احتجّ النصارى بأنّ القرآن قد نطق بأنّ عيسى هو روح الله، ﴿وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْثَمٍ وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ [النساء: ١٧١]، وتركوا الاحتجاج بقوله: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ﴾ [الزخرف: ٥٩]، ويقولون: ﴿إِنَّمَا مَثَلُ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [آل عمران: ٥٩]، وغير ذلك من الآيات المصرّحة بأنّه خلق من مخلوقات الله، وعبدٌ، ورسول من رُسُل الله^(١).

أقول: لا شكّ في أنّ لفظ «أهل البيت» من المتشابه، فإنّه غير ظاهر المعنى، واستغلّه من يريدون الفتنة والإضلال لأتباعهم، ولذلك وقع الاختلاف فيه، واحتاج إلى البيان، والنبي ﷺ بيّنه في أحاديث صحيحة متعدّدة، ولو كان واضح المعنى لمّا كانت هناك حاجة لبيانه بهذا العدد من الأحاديث، ولكان بيانه توضيحاً للواضحات.

وقول الكاتب: «وحينما قال الله: «أهل البيت» علموا أنّ أهل البيت

لفظ «أهل البيت» من المتشابه الذي يحتاج إلى إيضاح وبيان ١٢٩
هم أزواجه عليه السلام.

غير صحيح، والكاتب لم يُقم على كلامه أي دليل، ولم يأتِ بقول صحابي يزعم فيه ذلك، بل لم ينقل كلامًا لواحدة من أزواج النبي عليه السلام تدعي فيه أنها من أهل البيت الذين نزلت فيهم آية التطهير، ولو كان المراد بأهل البيت في آية التطهير نساء النبي عليه السلام لافتخرن على القاصي والداني، ولرأيت أحاديث كثيرة يصرّحن فيها بذلك، وحيث إنك لا تجد واحدة منهنّ تدعي ذلك، فهذا دليل واضح على أنّ أهل البيت غيرهنّ، وهنّ لا يجرؤن على ادّعاء أمر عظيم كهذا.

وقول الكاتب: «لأنّ كلمة «أهل البيت» في اللغة العربية تُطلق ويراد بها مَنْ يعولهم ربُّ البيت ممّن هم فيه، ولم يفهم أحد من الصحابة أنّ الآية يُقصد بها غير نساء النبي».

جوابه: أنّ محلّ النزاع هو المعنى الاصطلاحي لـ «أهل البيت»، لا المعنى اللغوي، ولو كان المراد بأهل البيت معناه اللغوي، لمّا دخلت فيه البنت وزوجها وأولادها؛ لأنّ ربّ البيت لا يعولهم، وهم لا يسكنون معه في بيته حتى يكونوا من أهله.

وقوله: «ولم يفهم أحد من الصحابة أنّ الآية يُقصد بها غير نساء النبي» مجرّد ادّعاء لا دليل عليه، ولا يستطيع الكاتب أن يثبته بدليل صحيح، فلا قيمة له.

ومع بيان النبي عليه السلام بالأحاديث الصحيحة الواضحة أنّ المراد بأهل

البيت هم أصحاب الكساء عليه السلام، فلا قيمة لفهم غيره لو سلمنا أن واحداً من الصحابة فهم أن المراد بأهل البيت نساء النبي صلى الله عليه وآله.

وأما ما احتج به من قول عكرمة البربري فقد أجبت عنه فيما تقدم، فلا حاجة لإعادته.

قال الكاتب:

وأما حديث أم سلمة فهو دليل على أن النبي صلى الله عليه وآله حرص وأراد أن يبين أن علياً وفاطمة والحسن والحسين من أهل بيته؛ لئلا يفهم أن الآية تقتصر على زوجاته فقط، وكان النبي صلى الله عليه وآله حريصاً على أن يشمل الفضل العظيم الذي خص الله به نساءه [كذا]^(١) أن يشمل علياً وفاطمة وابنيها الحسن والحسين؛ لمكانتهم من النبي.

والجواب:

حديث أم سلمة رضوان الله عليها واضح الدلالة على أن الزوجات لسن داخلات في عنوان «أهل البيت»، ولو أراد النبي صلى الله عليه وآله أن يبين أن علياً وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام من أهل بيته كما زعم الكاتب، لما كان لتجليلهم بالكساء أي معنى، ولما منع النبي صلى الله عليه وآله أم سلمة من الدخول معهم تحت الكساء، ولما أجابها لما سألته: هل أنا من أهل بيتك؟، بقوله: «أنت إلى خير»، فإن هذا الجواب دليل واضح على أن أم سلمة وإن كانت

(١) الصحيح: نساءه.

لفظ «أهل البيت» من المتشابه الذي يحتاج إلى إيضاح وبيان ١٣١

صالحة وتقيّة، وهي على خير وإلى خير، إلّا أنّها ليست من أهل البيت ﷺ المذكورين في آية التطهير، وكان الجواب الصحيح أن يقول لها: «نعم، أنت من أهل بيتي».

وأيضاً لو كان نساؤه من أهل بيته، لقال في أصحاب الكساء: «اللهم إنّ هؤلاء من أهل بيتي»، لكنّي لم أطلع على حديث واحد قال النبي ﷺ فيه ذلك، وجميع الأحاديث المروية عنه ﷺ نصّ فيها على أنّ أصحاب الكساء هم أهل بيته، لا أنّهم منهم^(١)، والافتصار في مقام البيان يدلّ على الحصر كما تقدّم ذكره.

وهذا الذي قلناه كلّهُ واضحٌ جدّاً، لا يرُدّه إلّا متعصّب عنيد، أو جاهل بليد.

(١) راجع صحيح مسلم ٤/ ١٨٧١، سنن الترمذي ٥/ ٢٢٥، ٣٥١، ٦٣٨، ٦٩٩، ٦٦٣، سنن أبي داود ٤/ ٨٧، مسند أحمد بن حنبل ٤/ ١٠٧، ٦/ ٢٩٢، ٣٠٤، المستدرک للحاكم ٤/ ٣٣١، ٣٣٢، ٥/ ٣٠١، ٣٦٤، وصحّحها، ووافقه الذهبي.

معنى قول النبي ﷺ لأم سلمة: إنك إلى خير

قال الكاتب:

قال القرطبي بعد أن ذكر الحديث: فهذه دعوة من النبي ﷺ لهم بعد نزول الآية، أحب أن يُدخلهم في الآية التي خوطب بها الأزواج، فذهب الكلبي ومن وافقه فصيرها لهم خاصة، وهي دعوة لهم خارجة من التنزيل^(١).

ولذلك لما قالت أم سلمة: وأنا يا رسول الله؟ قال: «إنك إلى خير»، أي قد ذكرك الله في الآية صريحة، فأنت إلى خير.

والجواب:

أما كلام القرطبي فقد أجبنا عنه، وكشفنا ما فيه من الزيف والخلل، وأما ما قاله الكاتب من أن معنى: «إنك إلى خير» هو أن الله تعالى قد ذكرك في الآية صريحة، فهذا باطل جرمًا، بل قلب للحقائق الواضحة؛ لما بيناه مكرّرًا من أن مراد النبي ﷺ أتمها في خير ونعمة، ومآلها إلى خير، ولكنها ليست من أهل البيت المذكورين في الآية، وقد جاءت أحاديث آخر توضّح هذا المعنى أكثر، ذكر ابن كثير في تفسيره جملة منها:

(١) الجامع لأحكام القرآن ١٤ / ١٨٤.

قال ابن كثير:

قال ابن جرير:

حدثنا ابن حميد، حدثنا عبد الله بن عبد القدوس، عن الأعمش، عن حكيم بن سعد، قال: ذُكِرْنَا عَلَىٰ بَنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ عِنْدَ أُمِّ سَلَمَةَ ﷺ، فَقَالَتْ: فِي بَيْتِي نَزَلَتْ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَىٰ بَيْتِي، فَقَالَ: لَا تَأْذَنِي لِأَحَدٍ. فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ ﷺ، فَلَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ أَحْجِبَهَا عَنْ أَبِيهَا، ثُمَّ جَاءَ الْحَسَنُ ﷺ، فَلَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ أَمْنَعَهُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَىٰ جَدِّهِ وَأُمِّهِ، ثُمَّ جَاءَ الْحُسَيْنُ ﷺ، فَلَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ أَحْجِبَهُ عَنْ جَدِّهِ وَأُمِّهِ ﷺ، ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ ﷺ، فَلَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ أَحْجِبَهُ، فَاجْتَمَعُوا، فَجَلَّلَهُمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكِسَاءٍ كَانَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي، فَأَذْهَبَ عَنْهُمْ الرِّجْسَ وَطَهَّرَهُمْ تَطْهِيرًا. فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ حِينَ اجْتَمَعُوا عَلَى الْبَسَاطِ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَنَا؟ قَالَتْ: فَوَاللَّهِ مَا أَنْعَمَ^(١)، وَقَالَ: إِنَّكِ إِلَىٰ خَيْرٍ^(٢).

وقال أيضًا:

قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا سريح بن يونس أبو الحارث، حدثنا محمد بن يزيد، عن العوام يعني ابن حوشب ﷺ، عن ابن عمِّ له، قال: دخلت مع أبي على عائشة ﷺ، فسألتها عن عليٍّ ﷺ، فقالت ﷺ: تسألني عن رجل كان من أحبِّ النَّاسِ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وكانت تحته ابنته وأحبُّ النَّاسِ إِلَيْهِ، لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا عَلِيًّا، وَفَاطِمَةَ،

(١) أي ما قال لها: «نعم، أنت من أهل بيتي»، وهذا دليل على أنها ليست من أهل بيته.

(٢) تفسير القرآن العظيم ٤٣٦/٦.

وحسناً، وحسيناً عليهما السلام، فألقى عليهم ثوباً، فقال: اللهم هؤلاء أهل بيتي، فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً. قالت: فدنوت منهم، فقلت: يا رسول الله، وأنا من أهل بيتك؟ فقال عليه السلام: تنحني، فإنك على خير.

وقال:

قال ابن جرير: حدثنا ابن المنني، حدثنا بكر بن يحيى بن زبّان العنزي، حدثنا مندل، عن الأعمش، عن عطية، عن أبي سعيد رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: نزلت هذه الآية في خمسة: في، وفي علي، وحسن، وحسين، وفاطمة، ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ ^(١).

إلى غيرها من الروايات الدالة على أن النبي صلى الله عليه وآله خصَّ عنوان «أهل البيت» بأصحاب الكساء عليهم السلام دون غيرهم.

قال الكاتب:

ثم إن الروايات الأخرى للحديث تفسّر معناه، ففي رواية أخرى لم يذكرها الرافضة: «إنك إلى خير، أنت من أزواج النبي»، فلا يحتاج الأمر إلى إيضاح؛ لأن الآية صريحة في بيان أن أزواج النبي من أهل البيت. ونصّ الرواية: قال ابن جرير: حدثنا أبو كريب، حدثنا الحسن بن عطية، حدثنا فضيل بن مرزوق، عن عطية، عن أبي سعيد، عن أم سلمة رضي الله عنها، قالت: إن هذه الآية نزلت في بيتي: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ

معنى قول النبي ﷺ: لأم سلمة: إنك إلى خير..... ١٣٥

أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا»، قالت: وأنا جالسة في باب البيت، فقلت: يا رسول الله، ألسنتُ من أهل البيت؟ فقال ﷺ: إنك إلى خير، أنتِ من أزواج النبي ﷺ. قالت: وفي البيت رسول الله ﷺ، وعليّ، وفاطمة، والحسن، والحسين ﷺ^(١).

والجواب:

هذا حديث واضح الدلالة على أن آية التطهير لا يراد بها نساء النبي ﷺ؛ لأنّ نزولها في بيت أم سلمة دليل واضح جداً على أنّ الخطاب في الآية إنّما هو لمن كانوا في بيتها وقت نزول الآية، وأمّ سلمة وإن كانت موجودة فيه آنذاك، إلاّ أنّ النبي ﷺ أخرجها عن أهل البيت، ويبيّن أنّ الخطاب في الآية مقصور على من جلّلهم بالكساء، وهم: عليّ وفاطمة والحسن والحسين ﷺ.

ولمّا قالت أمّ سلمة: يا رسول الله، ألسنتُ من أهل البيت؟ لم يجبهّا بأنّها من أهل البيت، وإنّما قال ﷺ: «إنك إلى خير، أنتِ من أزواج النبي ﷺ»، أي أنت واحدة من زوجات رسول الله ﷺ، لا من «أهل البيت» المخاطبين في هذه الآية، وبخروج أمّ سلمة عن أن تكون واحدة من أهل البيت، تخرج باقي زوجات رسول الله ﷺ؛ لأنّه لا قائل بأنّ وصف «أهل البيت» ينطبق على بعض نساء النبي ﷺ دون بعض، فهو قول أجمع المسلمون كافّة على بطلانه.

معنى قول النبي ﷺ لأم سلمة: أنتِ على مكانك

قال الكاتب:

وفي رواية قال: أنتِ على مكانك، أنتِ على خير.
ونصُّ الرواية: «إِنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي بَيْتِي،
فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا، فَدَخَلَ مَعَهُمْ
تَحْتَ كِسَاءٍ خَيْبَرِي، وَقَالَ: هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي، وَقَرَأَ الْآيَةَ، وَقَالَ:
اللَّهُمَّ أَذْهِبْ عَنْهُمْ الرَّجْسَ، وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيرًا. فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ:
وَأَنَا مَعَهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَنْتِ عَلَى مَكَانِكَ، وَأَنْتِ عَلَى
خَيْرٍ»^(١).

فأخبرها أنها على مكانها الذي جعلها الله عليه في الآية، فلا
يحتاج الأمر إلى أصرح من الآية، وإنما الذي يحتاج إلى بيان أن
يدخل في الآية عليٌّ وفاطمة وأبنائهما [كذا]^(٢).

والجواب:

المراد بقوله: «أنتِ على مكانك» هو أنكِ على ما أنتِ عليه من كونك

(١) سنن الترمذي ٣٥١/٥، باختلاف في بعض ألفاظه.

(٢) الصحيح: وابنائها، أو: وأبنائهما.

معنى قول النبي ﷺ لأم سلمة: أنت على مكانك ١٣٧

واحدة من أزواج رسول الله ﷺ، ومآلك إلى خير، ولست من «أهل البيت» المخاطبين في هذه الآية، ولو كان الأمر كما قال الكاتب لما كان هناك أي حاجة للكساء، ولا للتطويل والإيهام في الجواب من غير طائل، فإنها لما سألت النبي ﷺ فقالت: وأنا معهم يا رسول الله؟ فإن الجواب المناسب هو أن يقول: «نعم، أنت معهم». أو: «أنت من أهل بيتي»، أو ما شاكل ذلك مما يدل على المراد بوضوح واختصار.

ثم كيف يكون في قول النبي ﷺ إشارة إلى مكانها الذي جعلها الله عليه في الآية، والآية لتوها قد نزلت في بيتها كما أخبرت هي بذلك في صدر كلامها؟!!

أضف إلى ذلك أن آية التطهير لما كانت قد نزلت وحدها في بيت أم سلمة، لا في سياق الآيات التي خوطب فيها أزواج رسول الله ﷺ من سورة الأحزاب، فإن أم سلمة لا تعلم بعد موضع آية التطهير بين تلك الآيات، حتى تعلم بالسياق المزعوم أنها مخاطبة في جملة المخاطبين في الآية المباركة! ومنه يتبين فساد قول الكاتب: «فأخبرها أنها على مكانها الذي جعلها الله عليه في الآية، فلا يحتاج الأمر إلى أصرح من الآية»، فإن الآية لا وضوح لها في الدلالة على أن نساء النبي ﷺ من أهل بيته، فضلاً عن أن تكون صريحة في الدلالة على ذلك.

وأما قول الكاتب: «وإنما الذي يحتاج إلى بيان أن يدخل في الآية علي وفاطمة وأبنائهما».

فجوابه: آنا ذكرنا فيما تقدّم أن آية التطهير لم تبيّن أساء أهل البيت
المخاطبين فيها، ولهذا كانت الحاجة ماسّة إلى بيان ذلك، والنبي ﷺ أوضح
في أحاديث مستفيضة صحيحة مَنْ نزلت فيهم الآية، وهم: عليّ وفاطمة
والحسن والحسين عليهما السلام دون أمّ سلمة وغيرها من نساء النبي ﷺ.
وبعد بيان النبي ﷺ ينبغي أن ينقطع كلّ كلام، وكلّ مخالف
لبيانته ﷺ لا قيمة له، ولا ينبغي أن يُعتنى به.

معنى قول النبي ﷺ لأم سلمة: وأنت

قال الكاتب:

وفي رواية أخرى - لم يذكرها الرافضة أيضًا - «قال: وأنت».

ونص الرواية: «قال الإمام أحمد ٢٩٦/٦: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي الْمَعْدِلِ، عَنْ عَطِيَّةِ الطِّفَاوِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: إِنَّ أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْهُ، قَالَتْ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي يَوْمًا إِذْ قَالَتِ الْخَادِمُ: إِنَّ فَاطِمَةَ وَعَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِالسُّدَّةِ^(١)، قَالَتْ: فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَوْمِي فَتَنَحِّي عَنْ أَهْلِ بَيْتِي، قَالَتْ: فَقُمْتُ فَتَنَحَّيْتُ فِي الْبَيْتِ قَرِيبًا، فَدَخَلَ عَلِيٌّ وَفَاطِمَةُ، وَمَعَهُمَا الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَهُمَا صَبِيَّانِ صَغِيرَانِ، فَأَخَذَ الصَّبِيِّينَ فَوَضَعَهُمَا فِي حِجْرِهِ، فَقَبَّلَهُمَا، وَاعْتَنَقَ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِإِحْدَى يَدَيْهِ، وَفَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِالْيَدِ الْأُخْرَى، وَقَبَّلَ فَاطِمَةَ، وَقَبَّلَ عَلِيًّا، وَأَغْدَقَ عَلَيْهِمْ خَمِصَةَ سُودَاءَ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ إِلَيْكَ لَا إِلَى النَّارِ، أَنَا وَأَهْلُ بَيْتِي، قَالَتْ: فَقُلْتُ: وَأَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ ﷺ: ...» وأنت

(١) السُّدَّة: كَالظُّلَّة عَلَى الْبَابِ لِتَقِي الْبَابَ مِنَ الْمَطَرِ. وَقِيلَ: هِيَ الْبَابُ نَفْسَهُ. وَقِيلَ: هِيَ السَّاحَةُ بَيْنَ يَدَيْهِ. (النهاية في غريب الحديث ٢/٣٥٣).

والجواب:

هذا الحديث ضعيف السند، لا يصح الاحتجاج به.

قال محقق الكتاب:

إسناده ضعيف، أبو المعدّل عطية الطفاوي، وأبوه من رجال «التعجيل»، فأما أبو المعدّل فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «ثقاته»، لكن ضعفه الساجي والأزدي، وذكره ابن الجوزي في «ضعفائه» ١٧٩/٢. وأما أبوه، فلم يُسمَّ، وهو مجهول، ولم يرو عنه سوى ابنه عطية، وبقيّة رجاله ثقات رجال الشيخين^(١).

ومع الإغماض عن سند الحديث فإنّ النبي ﷺ لم يبيّن فيه أنّ أم سلمة من أهل البيت، وإنّما بيّن فيه أنّها من أهل الجنّة، فإنّه ﷺ لمّا دعا لأهل بيته، فقال: اللهمّ إليك، لا إلى النّار، أنا وأهل بيتي. قالت له أمّ سلمة: وأنا يا رسول الله؟ أي: هل أنا أيضًا إلى الله، لا إلى النّار؟ قال: وأنت أيضًا إلى الله، لا إلى النّار، وهذا لا دلالة فيه على أنّ أمّ سلمة من أهل البيت، بل الأمر بالعكس، فإنّها علمت أنّ النبي ﷺ دعا لنفسه ولمن تحت الكساء، وهم أهل بيته، ولو كانت من أهل البيت لمّا كانت هناك حاجة لأنّ تسأل النبي ﷺ أن يدعو لها أيضًا أن تكون إلى الله لا إلى النّار؛ لأنّ دعاء النبي ﷺ له ولأهل بيته يشملها ويشمل غيرها.

وفي الحديث: «فقال لي رسول الله ﷺ: قومي فتنّحي عن أهل بيتي، قالت: فقممت، فتنّحت في البيت قريبًا».

(١) مسند أحمد بن حنبل (طبعة الرسالة) ١٦٢/٤٤.

معنى قول النبي ﷺ لأم سلمة: وأنتِ ١٤١

وهو يدلّ بوضوح على أنّ أمّ سلمة ليست من أهل بيت النبي ﷺ،
ولذلك أمرها ﷺ أن تتنحّى عن أهل بيته، وهم: عليّ وفاطمة والحسن
والحسين ﷺ، ولأنّها رضوان الله عليها تعلم أنّها ليست من أهل
البيت تنحّت جانباً في البيت قريباً، ولم تقل: يا رسول الله، أنا أيضاً من
أهل بيتك!

رد قولهم: إن النبي ﷺ

أمر أم سلمة بالتنحي لوجود علي عليه السلام

قال الكاتب:

وتأمل حرص النبي على أزواجه وغيرته، حيث أمر أم سلمة أن تنتحي، حيث كان علي عليه السلام معهم، فأمرها بالتنحي، وتأمل تأويلات الرافضة، فهل كانوا يريدون من النبي ﷺ أن يدخل زوجته مع علي عليه السلام في الكساء؟ وهو أشد حياءً، وأحرص على اتباع أمر الله الذي قال للمؤمنين: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ [الأحزاب: ٥٣].

والجواب:

لا شك في أن النبي ﷺ كان حريصاً على صون أزواجه ونسائه، وأنه كان شديد الغيرة عليهن، ولكن أمر النبي ﷺ لأم سلمة رضوان الله عليها بالتنحي لا لذلك، بل لأنها ليست من أهل البيت عليهم السلام الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً، وإلا فأمر سلمة رضوان الله عليها ما كانت متهتكة حتى ترغب في أن تدخل تحت الكساء بجانب علي عليه السلام حتى لو انكشف سترها، وإنما أرادت أن تدخل تحت الكساء وهي في سترها، وفي

رد قولهم: إِنَّ النبي ﷺ أمر أم سلمة بالتنحي لوجود علي عليه السلام ١٤٣

موضع لا يتنافى مع صونها وحجابها، إِلَّا أَنَّ النبي ﷺ نهاها عن ذلك، وكشف لها سبب النهي، وهو أَنَّها من أزواج رسول الله ﷺ، لا من أهل بيته، فقال لها: «أَنْتِ إِلَى خَيْرٍ، أَنْتِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ»، ولم يقل لها: تَنْحِي مِنْ أَجْلِ صَوْنِكَ؛ لِأَنَّ عَلِيًّا عليه السلام موجود معنا تحت الكساء.

ومن الواضح أَنَّ هذا التعليل الذي ذكره الكاتب لأمر النبي ﷺ أم سلمة بالتنحي، ونهياها عن الدخول تحت الكساء جاء به من عنده، ﴿أَبْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَأَبْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾، ولم يدل عليه أي دليل من الأحاديث وغيرها.

ثم كيف يغار النبي ﷺ من علي عليه السلام، ولا يغار من بعض الفجّار الذين كانوا يدخلون على نسائه، ويكلمونهنّ، بحسب ما رواه غير الشيعة في الأحاديث الصحيحة عندهم؟!

فقد أخرج البخاري في صحيحه وغيره عن أنس بن مالك، قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: وافقتُ ربِّي في ثلاث: فقلت يا رسول الله، لو اتَّخَذْنَا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى، فنزلت: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]، وآية الحجاب، قلت: يا رسول الله، لو أمرت نساءك أَنْ يَحْتَجِبْنَ، فإنه يكلمهنّ البرُّ والفاجر، فنزلت آية الحجاب... (١).

وأخرج أحمد بن حنبل في مسنده بسنده عن أنس، قال: قال عمر: وافقتُ ربِّي في ثلاث، قلت: يا رسول الله، لو اتَّخَذْنَا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى؟ فنزلت: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾، وقلت: يا رسول الله، إِنَّ نِسَاءَكَ يَدْخُلُ عَلَيْهِنَّ الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ، فلو أمرتهنّ أَنْ يَحْتَجِبْنَ؟ فنزلت آية

الحجاء... (١)

ولا يخفى أن أم سلمة رضوان الله عليها لو كانت من أهل البيت عليه السلام لما كان هناك أي حاجة لأن يجلبهم النبي ﷺ بالكساء، لأننا أوضحنا فيما تقدم أن الغرض من إدخالهم تحت الكساء هو إخراج أم سلمة عن أهل البيت عليه السلام، ولولا ذلك لما كان هناك أي حاجة لإدخالهم تحت الكساء؛ لأنه سيكون حينئذ فعلاً طفولياً عبثياً لا فائدة فيه كما هو واضح.

ولو سلمنا أن هناك حاجة لإدخال أم سلمة رضوان الله عليها معهم تحت الكساء، بنحو لا يتنافى مع صونها وحجابها، فإنه أمر سهل جداً، لا يستعصي على النبي ﷺ، كأن يجعلها خلفه، وتكون فاطمة والحسن والحسين عليهم السلام أمامه، ثم علي عليه السلام أمامهم.. أو بنحو آخر مشابه لذلك.

وبعض الروايات دلت على أن علياً عليه السلام كان خلف رسول الله ﷺ.

فقد أخرج الترمذي في سننه بسنده عن عمر بن أبي سلمة، ربيب النبي ﷺ، قال: لما نزلت هذه الآية على النبي ﷺ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾ في بيت أم سلمة، فدعا فاطمة وحسناً وحسيناً، فجلبهم بكساء، وعلي خلف ظهره، فجلبه بكساء، ثم قال: «اللهم هؤلاء أهل بيتي، فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً». قالت أم سلمة: وأنا معهم يا نبي الله، قال: «أنت على مكانك، وأنت على خير» (٢).

(١) مسند أحمد بن حنبل (طبعة الرسالة) ٢٩٧/١. قال محقق الكتاب: إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقال أحمد محمد شاكر ٢٢٣/١: إسناده صحيح.

(٢) سنن الترمذي ٣٥١/٥، صححه الألباني في صحيح سنن الترمذي ٣/٣٠٦، ٥٤٣.

رد قولهم: إِنَّ النبي ﷺ أمر أم سلمة بالتنحي لوجود علي عليه السلام ١٤٥

لكن ماذا نقول لمن يفسّر الأحاديث بلا دليل؛ لهوى في نفسه؟! فلا حول ولا قوّة إلا بالله العليّ العظيم.

قال الكاتب:

وفي رواية أخرى قال: أَنْتِ من أهلي.

ونصّ الرواية: (عن أبي كريب، عن وكيع، عن عبد الحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب، عن أم سلمة رضي الله عنها بنحوه. طريق أخرى: قال ابن جرير: حدّثنا أبو كريب، حدّثنا خالد بن مخلد، حدّثني موسى بن يعقوب، حدّثني هاشم بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص، وعن عبد الله بن وهب بن زمعة، قال: أخبرني أم سلمة رضي الله عنها، قالت: إِنَّ رسول الله ﷺ جمع عليّاً، وفاطمة، والحسن، والحسين، رضي الله عنهم، ثُمَّ أدخلهم تحت ثوبه، ثُمَّ جأر إلى الله عزّ وجلّ، ثُمَّ قال: هؤلاء أهل بيتي، قالت أم سلمة رضي الله عنها: يا رسول الله، أدخلني معهم. فقال ﷺ: أَنْتِ من أهلي^(١).

والجواب:

قال شعيب الأرناؤوط معلقاً عليه:

إسناده ضعيف، خالد بن مخلد القطواني، قال أبو حاتم: يُكتب حديثه، ولا يُحتجّ به، وموسى بن يعقوب الزمعي سيّئ الحفظ...^(٢).

وبعد الغصّ عن سند الحديث، نقول:

(١) شرح مشكل الآثار ٢/ ٢٣٧.

(٢) نفس المصدر.

مَنْعُ النَّبِيِّ ﷺ أُمَّ سَلَمَةَ مِنَ الدُّخُولِ تَحْتَ الْكِسَاءِ فِي جَمِيعِ تَلَكُمُ الْأَحَادِيثِ، وَوَصَفَهُ لَهَا تَارَةً بِأَتْنَاهَا مِنْ أَزْوَاجِهِ، أَوْ مِنْ أَهْلِهِ، وَدَعَاؤُهُ لَهَا بِأَتْنَاهَا إِلَى خَيْرٍ، وَامْتِنَاعُهُ ﷺ عَنْ أَنْ يَقُولَ: إِنَّمَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، كُلُّ ذَلِكَ دَلِيلٌ وَاضِحٌ عَلَى أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ لَيْسَتْ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ الْمَخَاطِبِينَ فِي آيَةِ التَّطْهِيرِ، الَّذِينَ هُمْ: عَلِيٌّ وَفَاطِمَةُ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ ﷺ، وَإِنْ كَانَتْ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهَا مِنْ أَزْوَاجِهِ الصَّالِحَاتِ، أَوْ مِنْ أَهْلِهِ، أَيْ أَزْوَاجِهِ، وَهَذَا بِدَرَجَةٍ مِنَ الْوُضُوحِ لَا تُخْفَى حَتَّى عَلَى الْمُتَعَصِّبِ الْمَكَابِرِ.

ثُمَّ إِنَّ الطَّحَاوِيَّ فِي كِتَابِهِ (شَرْحُ مُشْكَلِ الْأَثَارِ) ذَكَرَ جُمْلَةً مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي أَرَادَتْ فِيهَا أُمَّ سَلَمَةَ أَنْ تَدْخُلَ تَحْتَ الْكِسَاءِ؛ لِتَكُونَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ الْمَخَاطِبِينَ فِي آيَةِ التَّطْهِيرِ، ثُمَّ قَالَ كَلَامًا فِيهِ جَوَابٌ عَنْ اسْتِدْلَالِ الْكَاتِبِ بِهَذَا الْحَدِيثِ، حَيْثُ قَالَ:

عَنْ عَمْرَةَ الْهَمْدَانِيَّةِ، قَالَتْ: أَتَيْتُ أُمَّ سَلَمَةَ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: مَنْ أَنْتِ؟ فَقُلْتُ: عَمْرَةُ الْهَمْدَانِيَّةِ. فَقَالَتْ عَمْرَةُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَخْبَرَنِي عَنْ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي قُتِلَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا، فَمُحِبٌّ وَمُبْغِضٌ - تَرِيدُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ. قَالَتْ أُمَّ سَلَمَةَ: أَتُحِبُّنِي أَمْ تَبْغِضُنِي؟ قَالَتْ: مَا أَحْبَبُّهُ وَلَا أَبْغَضُهُ، فَقَالَتْ: أَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ﴾ إِلَى آخِرِهَا، وَمَا فِي الْبَيْتِ إِلَّا جَبْرِيلُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَعَلِيٌّ، وَفَاطِمَةُ، وَحَسَنٌ، وَحُسَيْنٌ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ؟ فَقَالَ: «إِنَّ لَكَ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا»، فَوَدِدْتُ أَنَّهُ قَالَ: «نَعَمْ»، فَكَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا تَطَّلَعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَتَغْرُبُ.

فَدَلَّ مَا رَوَيْنَا فِي هَذِهِ الْأَثَارِ مِمَّا كَانَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى أُمَّ سَلَمَةَ مِمَّا

رد قولهم: إِنَّ النّبي ﷺ أمر أم سلمة بالتّحّي لوجود علي عليه السلام ١٤٧

ذُكر فيها، لم يُردّ به أنّها كانت ممّن أريد به ممّا في الآية المتلوّة في هذا الباب، وأنّ المرادين بها فيها هم: رسول الله ﷺ، وعليّ، وفاطمة، وحسن، وحسين عليه السلام دون ممّن سواهم، وممّا يدلّ على مراد رسول الله ﷺ بقوله لأمّ سلمة فيما روي في هذه الآثار من قوله لها: «أنت من أهلي» ما قد حدّثنا محمد بن الحجاج الحضرمي، وسليمان الكيساني قالا: حدّثنا بشر بن بكر البجلي، عن الأوزاعي، أخبرني أبو عمّار، حدّثني واثلة، قال: أتيتُ عليّاً فلم أجده، فقالت فاطمة: انطلقْ إلى رسول الله ﷺ يدعوه، قال: فجاء مع رسول الله ﷺ، فدخلا، ودخلتُ معهما، فدعا رسول الله ﷺ الحسن والحسين، فأقعّد كلّ واحد منهما على فخذه، وأدنى فاطمة من حجره وزوجها، ثمّ لفّ عليهم ثوباً وأنا مُتّبِدٌ^(١)، ثمّ قال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ﴾ الآية، ثمّ قال: «اللهمّ هؤلاء أهلي، إنهم أهل حقّ»، فقلت: يا رسول الله وأنا من أهلك؟ قال: «وأنت من أهلي». قال واثلة: فإنّها من أرجى ما أرجو. وواثلة أبعد منه عليه السلام من أمّ سلمة منه؛ لأنّه إنّما هو رجل من بني ليث، ليس من قريش، وأمّ سلمة موضعها من قريش موضعها الذي هي به منه، فكان قوله لواثلة: «وأنت من أهلي»، على معنى لا تَبَاعِكَ إياي، وإيمانك بي، فدخلت بذلك في جملتي، وقد وجدنا الله قد ذكر في كتابه ما يدلّ على هذا المعنى، بقوله: ﴿وَنَادَى نُوحٌ رَبَّهُ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي﴾ [هود: ٤٥]، فأجابه في ذلك بأن قال له: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ﴾ [هود: ٤٦]، فكما جاز أن يُخْرِجه من أهله وإن كان ابنه؛ لخلافه إياه في دينه، جاز أن يُدْخِلَ في أهله من يوافقه على دينه وإن لم يكن من ذوي نَسَبِهِ، فمثل ذلك أيضاً ما كان من رسول الله ﷺ جواباً لأمّ سلمة: «أنت من أهلي» يُحْتَمَلُ أن يكون على

(١) متبّد: أي معتزل إلى ناحية.

هذا المعنى أيضًا، وأن يكون قوله لها ذلك كقوله مثله لوائلة^(١).

قال الكاتب:

وأما ما رواه مسلم (برقم ٢٤٢٤) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن محمد بن بشر به، طريق أخرى: قال ابن أبي حاتم: حدّثنا أبي، حدّثنا سريج بن يونس أبو الحارث، حدّثنا محمد بن يزيد، عن العوّام، يعني ابن حوشب رضي الله عنه، عن ابن عمّ له، قال: دخلتُ مع أبي على عائشة رضي الله عنها، فسألته عن عليّ رضي الله عنه، فقالت رضي الله عنها: تسألني عن رجل كان من أحبّ الناس إلى رسول الله ﷺ، وكانت تحته ابنته وأحبّ الناس إليه؟ لقد رأيت رسول الله ﷺ دعا عليًّا، وفاطمة، وحسنًا، وحسينًا رضي الله عنهم، فألقى عليهم ثوبًا، فقال: اللهم هؤلاء أهل بيتي، فأذهب عنهم الرجس، وطهرهم تطهيرًا. قالت: فدنوت منهم، فقلت: يا رسول الله، وأنا من أهل بيتك؟ فقال ﷺ: تنحّي، فإنك على خير.

فإنّ الجواب فيه واضح من أنّ النبي ﷺ لم يُرد من عائشة أن تدخل معهم في الغطاء وعليّ فيه، وأخبرها النبيّ أنّها على خير، لما ذكره الله في الآية صريحًا في أنّها من أهل البيت، وإنّما رحمة من رسول الله، ورغبة في أن يُدخل عليًّا وفاطمة وأبنائهما [كذا]^(٢) في الفضل العظيم الذي ذكره الله لنسائه، فذكرهم حتى

(١) شرح مشكل الآثار ٢/ ٢٤٤.

(٢) الصحيح: وابنائهما، أو وأبنائهما.

رد قولهم: إِنَّ النبي ﷺ أمر أم سلمة بالتنحي لوجود علي عليه السلام ١٤٩

يشملهم الله بذلك الفضل، فيدخلوا في أهل بيته.

والجواب:

الحديث رقم ٢٤٢٤ في صحيح مسلم هو:

٦١ - (٢٤٢٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ -
وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، عَنْ زَكَرِيَاءَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ
شَيْبَةَ، عَنْ صَفِيَّةِ بِنْتِ شَيْبَةَ، قَالَتْ: قَالَتْ عَائِشَةُ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ غَدَاةً وَعَلَيْهِ
مِرْطٌ مَرْحَلٌ، مِنْ شَعَرٍ أَسْوَدَ، فَجَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ جَاءَ الْحُسَيْنُ
فَدَخَلَ مَعَهُ، ثُمَّ جَاءَتِ فَاطِمَةُ فَأَدْخَلَهَا، ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ قَالَ: ﴿إِنَّمَا
يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣] ^(١).

فلا أدري من أين جاء الكاتب بالحديث الذي عزاه إلى صحيح مسلم، فإنِّي لم أجده - بعد مزيد البحث - في كتب الأحاديث المعروفة.

وإذا لم يكن لهذا الحديث وجود في كتب الأحاديث أو في صحيح مسلم الذي عزاه الكاتب إليه، فلا حاجة لتجشّم عناء الرّدّ عليه، أو الجواب عنه.

لكن لو سلّمنا بوجود حديث صحيح باللفظ الذي ذكره الكاتب، فنجيب عليه بأمور:

١ - أن ما قاله الكاتب من أن النبي ﷺ إنما منع عائشة أو أم سلمة من الدخول معهم تحت الكساء؛ لأنّ عليّاً عليه السلام كان معهم تحته، لم يردّ في شيء

من الروايات، وإِنَّمَا قاله المباركفوري في (تحفة الأحوذى)^(١) وغيره ظناً وتحميئاً، ولم يأتوا عليه بدليل صحيح، وكلّ كلام لم يدلّ عليه دليل لا قيمة له.

٢- أَنَا أَجْبِنَا عَلَى مِثْلِ هَذَا الزَّعْمِ فِيمَا تَقَدَّمَ فِي شَأْنِ أُمِّ سَلْمَةَ رَضْوَانِ اللَّهِ عَلَيْهَا، فَرَاغَهُ، فَالْجَوَابُ هُوَ الْجَوَابُ^(٢).

٣- أَنَّ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ لِعَائِشَةَ: «تَنَحِّي، فَإِنَّكَ عَلَى خَيْرٍ» دَلِيلٌ وَاضِحٌ عَلَى أَنَّهَا لَيْسَتْ تَمِّنُ شَمْلَهُمُ الْخَطَابَ فِي آيَةِ التَّطْهِيرِ، وَلَوْ كَانَتْ مِنْ ضَمَنِ أَهْلِ الْبَيْتِ الْمَخَاطَبِينَ فِي الْآيَةِ لِأَوْضَحَ النَّبِيُّ ﷺ ذَلِكَ وَنَصَّ عَلَيْهِ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ عَائِشَةُ أَوْ أُمُّ سَلْمَةَ تَحْتَ الْكِسَاءِ.

٤- أَنَّ عَائِشَةَ لَوْ كَانَتْ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ الْمَخَاطَبِينَ فِي آيَةِ التَّطْهِيرِ لَمَّا كَانَ هُنَاكَ أَيُّ وَجْهِ لَتَجْلِيلٍ عَلَى وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْكِسَاءِ؛ لِأَنَّ الْغَرَضَ يَتَحَقَّقُ بَدُونِ ذَلِكَ، فَيَكُونُ كَلَامُ النَّبِيِّ ﷺ حِينَئِذٍ شَامِلًا لِكُلِّ مَنْ كَانَ حَاضِرًا فِي بَيْتِ أُمِّ سَلْمَةَ أَوْ عَائِشَةَ.

وباقى كلام الكاتب قد أجبنا عنه فيما تقدّم، فلا حاجة للإعادة.

(١) تحفة الأحوذى ٤٨/٩.

(٢) راجع صفحة: ١٤٢.

احتجاج الكاتب برأي زيد بن أرقم

قال الكاتب:

حديث آخر: وقال مسلم في صحيحه (برقم ٢٤٠٨):
حدّثني زهير بن حرب، وشجاع بن مخلد جميعًا، عن ابن عليّة،
قال زهير: حدّثنا إسماعيل بن إبراهيم: حدّثني أبو حيّان:
حدّثني يزيد بن حبان: قال: انطلقت أنا، وحصين بن سبرة،
وعمر بن سلمة، إلى زيد بن أرقم رضي الله عنه، فلما جلسنا إليه، قال له
حصين: لقد لقيت يا زيد خيرًا كثيرًا، رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله،
وسمعت حديثه، وغزوت معه، وصليت خلفه، لقد لقيت
يا زيد خيرًا كثيرًا، حدّثنا يا زيد ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله.
قال: يا ابن أخي، والله لقد كبرت سنّي، وقدم عهدي، ونسيتُ
بعض الذي كنت أعي من رسول الله صلى الله عليه وآله، فما حدّثتكم فاقبلوا،
وما لا فلا تكلفوا فيه ^(١). ثم قال: قام فينا رسول الله صلى الله عليه وآله يومًا
خطيبًا بهاء يُدعى حُما بين مكّة والمدينة، فحمد الله تعالى، وأثنى
عليه، ووعظ وذكّر، ثم قال: أمّا بعد، ألا أيّها النّاس، فإنّما أنا
بشر، يوشك أن يأتيني رسول ربّي فأجيب، وأنا تارك فيكم
نقلين، أولهما كتاب الله تعالى، فيه الهدى والنور، فخذوا بكتاب

(١) الذي في صحيح مسلم: فلا تُكلفونيّه.

الله، واستمسكوا به، فحثَّ على كتاب الله عزَّ وجلَّ، ورغَّب فيه، ثمَّ قال: وأهلُ بيتي، أذكُّركم الله في أهل بيتي، أذكُّركم الله في أهل بيتي، ثلاثًا [كذا]. فقال له حصين: ومنَ أهل بيته يا زيد؟ أليس نساؤه من أهل بيته؟ قال: نساؤه من أهل بيته، ولكن أهل بيته من حُرِّم الصدقة بعده، قال: ومنَ هم؟ قال: هم آل عليٍّ، وآل عقیل، وآل جعفر، وآل عباس، عليهم السلام [كذا]. قال: كلُّ هؤلاء حُرِّم الصدقة بعده [كذا]؟ قال: نعم ^(١).

وتأمل قول الصحابي جوابًا زيد [كذا] ^(٢) على السؤال بقوله: «نساؤه من أهل بيته»، ثمَّ عقب بأنَّ أهل بيته لا يقتصر عليهنَّ، بل إنَّ من أهل بيته من ذكَّركم.

والجواب:

قلنا فيما تقدَّم: إنَّ هذا رأي زيد بن أرقم إن صحَّ النقل عنه، لا قول رسول الله ﷺ، وأقوال الرجال يُستدلُّ لها، ولا يُستدلُّ بها، وكان ينبغي للكاتب أن يذكر الدليل على ما قاله زيد بن أرقم، لا أن يجعله بنفسه دليلًا مستقلًّا.

ثمَّ إنَّ الكاتب نفسه لا يرتضي كلام زيد؛ فإنَّه قال مكرَّرًا: «إنَّ النبي ﷺ أدخل خصوص عليٍّ وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام في أهل البيت؛ لأنَّه أراد أن يشملهم الفضل الذي شمل نساء النبي ﷺ»، دون غيرهم ممَّن

(١) صحيح مسلم ٤/ ١٨٧٣. تمَّ تحريف بعض ألفاظه التي أشرنا إليها بكذا.

(٢) حقُّ العبارة أن تكون هكذا: وتأمل قول الصحابي زيد جوابًا على السؤال... إلخ.

لم يشأ أن يُدْخِلَهُمْ في هذا الفضل، فما قاله زيد بن أرقم لا نرتضيه نحن، ولا يرتضيه الكاتب ومن هو على نهجه، فكيف يحتج به؟!

والطريف في المقام أنّ الكاتب لم يأخذ برأي زيد كلّّه، بل أخذ منه ما يحتاج إليه، وهو قوله: «نساؤه من أهل بيته»، فإن أراد زيد أن نساء النبي من أهل بيته بالمعنى اللغوي، أو بالمعنى الذي ذكره الطحاوي وهو أنّهنّ من أتباعه، فهذا لا نختلف معه فيه، وإن أراد أنّهنّ من أهل بيته المطهّرين من الرّجس، الذين نزلت فيهم آية التطهير، فهذا لا نوافقه عليه؛ لمخالفته للأحاديث السابقة الدالّة على أنّ أهل البيت المخاطبين في آية التطهير هم خصوص عليّ وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام دون غيرهم.

هذا مع أنّ زيد بن أرقم قد أنكر في حديث آخر أخرجه مسلم أيضًا في صحيحه أن تكون زوجات النبي صلى الله عليه وآله من أهل بيته، جاء فيه قوله: فقلنا: مَنْ أهل بيته؟ نساؤه؟ قال: لا وأيم الله، إنّ المرأة تكون مع الرجل العصر من الدهر، ثمّ يطلّقها، فترجع إلى أبيها وقومها، أهل بيته أصله وعصبته الذين حُرِّمُوا الصدقة بعده^(١).

قال النووي في شرح الحديث:

وأما قوله في الرواية الأخرى: «نساؤه من أهل بيته، ولكن أهل بيته من حُرِّمَ الصدقة»، قال: وفي الرواية الأخرى: «فقلنا مَنْ أهل بيته؟ نساؤه؟ قال: لا»، فهاتان الروايتان ظاهرهما التناقض، والمعروف في معظم الروايات في غير مسلم أنّه قال: «نساؤه لسنّ من أهل بيته»، فتأوّل الرواية الأولى على أنّ المراد أنّهنّ من أهل بيته الذين يساكنونه،

ويعولهم، وأمر باحترامهم وإكرامهم، وسأهم ثَقَلًا، ووعظ في حقوقهم
وَذَكَرَ، فسأوه داخلات في هذا كله، ولا يَدْخُلْنَ فيمن حُرِّمَ الصدقة،
وقد أشار إلى هذا في الرواية الأولى بقوله: «سأوه من أهل بيته، ولكن
أهل بيته من حُرِّمَ الصدقة»، فاتفقت الروايتان^(١).

قال الكاتب:

قال ابن كثير بعد أن ذكر الروايات المختلفة للأحاديث:
وجمعا أيضًا بين القرآن والأحاديث المتقدمة إن صحَّتْ، فإنَّ
في بعض أسانيدنا نظرًا، والله أعلم، ثم الذي لا يشك فيه [من]
تدبر القرآن أن نساء النبي ﷺ داخلات في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ
اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾، فإن سياق
الكلام معهنَّ، ولهذا قال تعالى بعد هذا كله: ﴿وَأَذْكُرْتَ مَا بُنِيَ
فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا
خَبِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٤]، أي واعملن بما ينزل الله تبارك وتعالى على
رسوله ﷺ في بيوتكن من الكتاب والسنة، قاله قتادة وغير واحد،
واذكرن هذه النعمة التي خُصِّصَتْنَ بها من بين الناس، أن الوحي
ينزل في بيوتكن دون سائر الناس، وعائشة الصديقة بنت الصديق
ﷺ أولاهنَّ بهذه النعمة، وأحظاهنَّ بهذه الغنيمة ...

إلى أن قال:

فناسب أن تُخَصَّصَ بهذه المزية، وأن تُفَرَّدَ بهذه المرتبة العلية،

ولكن إذا كان أزواجه من أهل بيته فقرابته أحقُّ بهذه التسمية كما تقدّم في الحديث: «وأهل بيتي أحقُّ»، وهذا يشبه ما ثبت في صحيح مسلم ١٣٩٨ أنّ رسول الله ﷺ لما سُئِلَ عن المسجد الذي أُسِّس على التقوى من أوّل يوم، فقال: هو مسجدي هذا. فهذا من هذا القبيل، فإنّ الآية إنّما نزلت في مسجد قباء كما ورد في الأحاديث الأخرى، ولكن إذا كان ذاك أُسِّس على التقوى من أوّل يوم، فمسجد رسول الله ﷺ أولى بتسميته بذلك، والله أعلم^(١).

والجواب:

لا تعارض بين القرآن وبين الأحاديث المتقدّمة حتى نحتاج إلى الجمع بينهما، والأحاديث المذكورة موضحة لآية التطهير ومبيّنة لها، فإنّها بيّنت سبب نزولها، ومن المراد بأهل البيت فيها، ومن زعم أنّ نساء النبي ﷺ داخلات في أهل البيت، فإنّه لم يأت بحديث واحد من السُّنة يدلّ على ذلك، إلّا السّياق المزعوم الذي لا وجود له، وهذا ردٌّ للأحاديث الصحيحة المستفيضة التي أخرجت أمّ سلمة وعائشة عن أهل البيت ﷺ.

كما أنّ الأحاديث المذكورة دلّت على أنّ آية التطهير نزلت مستقلة عن الآيات السابقة واللاحقة لها، وعليه فلا يمكن أن يُحتجّ بأيّ سياق في البين، ولا سيّما أنّ ضمائر الخطاب قد تبدّلت من جمع الإناث إلى ضمير الجمع المذكّر، فلا أدري أيّ سياق هذا الذي تمسّكوا به، وطرحوا لأجله الأحاديث

الصحيحة؟!

وإضافة البيوت - بلفظ الجمع - إلى نساء النبي ﷺ في قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٣]، وقوله سبحانه: ﴿وَأَذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٤]، دليل على أنهن أهل بيوت متعددة، لا أهل البيت المخصوص المذكور في آية التطهير، وهو بيت علي وفاطمة والحسن والحسين عليهما السلام.

أهل البيت عليهم السلام وحديث الثقلين

دلّت أحاديث صحيحة على أنّ كلّ عصر إلى قيام الساعة يكون فيه إمام متأهّل صالح من أئمة أهل البيت عليهم السلام، يجب اتّباعه والتمسك به كما يجب التمسك بكتاب الله العزيز؛ فإنّه لا يفترق عن كتاب الله، ولا يفترق الكتاب عنه.

ومن أوضح تلك الأحاديث: حديث الثقلين، المروي عن جمع من الصحابة، كجابر بن عبد الله، وزيد بن أرقم، وأبي سعيد الخدري، وزيد بن ثابت، وغيرهم، وصحّحه جمع من حفاظ الحديث من أهل السّنة كما سيّتضح قريباً إن شاء الله تعالى.

بعض طرق حديث الثقلين:

١- أخرج مسلم بن الحجاج في صحيحه بسنده عن زيد بن أرقم - في حديث طويل - أنّ النبي صلى الله عليه وآله قال: أمّا بعد، ألا أيّها النّاس، فإنّما أنا بشر، يوشك أن يأتي رسول ربّي فأجيب، وأنا تارك فيكم ثقلين: أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور، فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به. فحثّ على كتاب الله ورغب فيه، ثمّ قال: وأهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي...^(١).

٢- وأخرج الترمذي وغيره عن جابر بن عبد الله، قال: رأيت رسول الله ﷺ في حَجَّتِهِ يوم عرفة، وهو على ناقته القصواء يخطب، فسمعتة يقول: يا أيها الناس، إني قد تركتُ فيكم ما إن أخذتم به لن تضلُّوا: كتاب الله، وعترتي أهل بيتي^(١).

٣- وأخرج أيضًا عن زيد بن أرقم وأبي سعيد، قالوا: قال رسول الله ﷺ: إني تاركٌ فيكم ما إن تمسَّكتم به لن تضلُّوا بعدي، أحدهما أعظم من الآخر، كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي، ولن يتفرَّقا حتى يردَّا عليَّ الحوض، فانظروا كيف تخلفوني فيها^(٢).

٤- وأخرج أحمد بن حنبل في المسند، والحاكم النيسابوري في المستدرک، وغيرهما عن زيد بن أرقم، قال: لما رجع رسول الله ﷺ من حجة الوداع ونزل غدير خم، أمر بدوحات فقُيِّمْنَ^(٣)، فقال: كَأَنِّي دُعِيتُ فأُجِبْتُ، إني قد تركتُ فيكم الثقلين، أحدهما أكبر من الآخر: كتاب الله وعترتي، فانظروا كيف تخلفوني فيها، فإتَّهما لن يتفرَّقا حتى يردَّا عليَّ الحوض...^(٤).

(١) سنن الترمذي ٦٢٢/٥. قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه. صحَّحه الألباني في صحيح سنن الترمذي ٥٤٢/٣، وسلسلة الأحاديث الصحيحة ٣٥٦/٤.

(٢) سنن الترمذي ٦٦٣/٥. قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب. وصحَّحه الألباني في صحيح سنن الترمذي ٥٤٣/٣، وسلسلته الصحيحة ٣٥٥/٤.

(٣) الدوحات: الأشجار العظيمة. وقُيِّمْنَ: أي كُنس ما تحتهنَّ.

(٤) مسند أحمد بن حنبل ٣/١٤، ٢٦. المستدرک على الصحيحين ٣/١٠٩، قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بطوله، شاهده حديث سلمة بن كهيل، عن أبي الطفيل، وهو أيضًا صحيح على شرطها. ووافقه الذهبي.

إلى غيرها من الأحاديث الكثيرة التي تركناها رومًا للاختصار.

صحة سند حديث الثقلين:

صحَّح هذا الحديث جمع من أعلام أهل السُّنة: منهم الحاكم النيسابوري في المستدرک، والذهبي في التلخيص، والسيوطي في (الجامع الصغير)، والهيتمي في (مجمع الزوائد)، وابن حجر العسقلاني في (المطالب العالية)، والبوصيري في (مختصر إتحاف السادة المهرة)، وابن حجر الهيتمي في (الصواعق المحرقة)، وابن كثير في (البداية والنهاية) و(تفسير القرآن العظيم)، والمناوي في (فيض القدير)، والألباني في (سلسلة الأحاديث الصحيحة)، و(صحيح الجامع الصغير)، وحسنه الترمذي في سننه، والبغوي في (شرح السُّنة)، وغيرهم^(١).

تأملات في حديث الثقلين:

قوله عليه السلام: «إني تارك» أو «إني مخلف»: فيه إشعار بعظم وأهمية ما خلفه أو تركه للأمة من بعده؛ لأن ما يخلفه النبي ﷺ للأمة لا بد أن يكون نفيسًا وخطيرًا وذا شأن.

(١) قال الهيتمي في مجمع الزوائد ٩/ ١٦٢: رواه أحمد، وإسناده جيد. وقال أيضًا ٢/ ١٧٠: رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات. وقال ابن كثير في البداية والنهاية ٥/ ١٨٤: قال شيخنا أبو عبد الله الذهبي: هذا حديث صحيح. ورمز له السيوطي بالصحة في الجامع الصغير ١/ ٤٠٢، وقال البغوي في شرح السُّنة ١٤/ ١١٩: حسن غريب. وقال ابن حجر العسقلاني في المطالب العالية ٤/ ٦٥: هذا إسناد صحيح. وقال البوصيري في مختصر إتحاف السادة المهرة ٩/ ١٩٤: رواه إسحاق بسند صحيح. وقال أيضًا ٨/ ٤٦١: رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعبد بن حميد، ورواته ثقات. وصحَّحه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة ٤/ ٣٥٥، وصحيح الجامع الصغير ١/ ٤٨٢.

ثم إنّه - بقرينة ما سيأتي - لا بدّ أن يكون ما خلّفه للناس منبعاً من منابع العلم، ومصدراً من مصادر الحكمة، وسيلاً من سُبُل الهداية؛ لأنّ الأنبياء ﷺ لا يورثون للأمة دراهم أو دنانير، وإنّما يورثون العلم والحكمة وسبل الهداية، وقد روي عن النبي ﷺ أنّه قال:

إنّ الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً، وإنّما ورّثوا العلم، فمن أخذه أخذ بحظّ وافر^(١).

وقوله ﷺ: «الثقلين»: بيّنها ﷺ فيما سيأتي من كلامه بأنّها الكتاب العزيز، والعترّة النبويّة الطاهرة.

قال ابن حجر المكي:

سمّى رسول الله ﷺ القرآن وعترته - وهي الأهل والنسل والرهط الأذّنون - ثقلين؛ لأنّ الثقل كلّ نفيس خطير مصون، وهذا كذلك؛ إذ كلّ منهما معدن العلوم اللدنيّة، والأسرار والحكم العليّة، والأحكام الشرعيّة، ولذا حتّ ﷺ على الاقتداء والتمسك بهم، والتعلّم منهم، وقال: الحمد لله الذي جعل فينا الحكمة أهل البيت. وقيل: سُمّيّا ثقلين لثقل وجوب رعاية حقوقهما^(٢).

وقال الملا علي القاري:

سمّى كتاب الله وأهل بيته بهما لعظم قدرهما؛ ولأنّ العمل بهما ثقیل على تابعهما^(٣).

(١) صحيح البخاري ١/ ٢٧.

(٢) الصواعق المحرقة ٢/ ٤٤١.

(٣) مرآة المفاتيح ١٠/ ٥١٦.

قلت: وهذا المعنى للثقلين ذكره أرباب المعاجم اللغوية، وغيرهم.

قال ابن منظور:

قال ثعلب: سُمِّيَا ثَقَلَيْنِ لِأَنَّ الْأَخْذَ بِهِمَا ثَقِيلٌ، وَالْعَمَلُ بِهِمَا ثَقِيلٌ، قَالَ: وَأَصْلُ الثَّقَلِ أَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ لِكُلِّ شَيْءٍ نَفِيسٍ خَطِيرٍ مَصُونٍ: ثَقْلٌ. فَسَمَّيَاهُمَا «ثَقَلَيْنِ» إِعْظَامًا لِقَدْرِهِمَا، وَتَفْخِيمًا لِسَانُهَا^(١).

وقريب من ذلك كلام ابن الأثير في (النهاية في غريب الحديث)، والفيروزآبادي في (القاموس المحيط)^(٢).

وقال الزمخشري في (الفائق في غريب الحديث):

الثَّقَلُ: المتاع المحمول على الدابة، وإنما قيل للجن والإنس: «الثَّقَلَانِ»؛ لِأَنَّهُمَا قُطَّانُ الْأَرْضِ، فَكَأَنَّهُمَا أُثْقِلَاها، وَقَدْ شَبَّهَ بِهِمَا الْكِتَابُ وَالْعِتْرَةُ فِي أَنَّ الدِّينَ يَسْتَصْلِحُ بِهِمَا، وَيَعْمَرُ كَمَا عَمَرَتِ الدُّنْيَا بِالثَّقَلَيْنِ^(٣).

وقوله عليه السلام: «وعترتي أهل بيتي»:

قال ابن منظور في (لسان العرب):

عِتْرَةُ الرَّجُلِ: أَقْرَبَاؤُهُ مِنْ وَلَدٍ وَغَيْرِهِ... وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ وَغَيْرُهُ: عِتْرَةُ الرَّجُلِ وَأُسْرَتُهُ وَفَصِيلَتُهُ: رَهْطُهُ الْأَدْنَوْنَ. [وقال] ابن الأثير: عِتْرَةُ الرَّجُلِ أَحْصَى أَقَارِبَهُ. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْعِتْرَةُ: وَلَدُ الرَّجُلِ وَذُرِّيَّتُهُ وَعَقِيبُهُ مِنْ صُلْبِهِ، قَالَ: فَعِتْرَةُ النَّبِيِّ ﷺ وَلَدُ فَاطِمَةَ الْبَتُولِ عليها السلام. وَرَوَى عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: الْعِتْرَةُ سَاقُ الشَّجَرَةِ، قَالَ: وَعِتْرَةُ النَّبِيِّ ﷺ: عَبْدُ

(١) لسان العرب ١١/ ٨٨.

(٢) النهاية في غريب الحديث ١/ ٢١٦. القاموس المحيط: ٨٧٥.

(٣) الفائق في غريب الحديث ١/ ١٥٠.

المطلب وولده. وقيل: عترته أهل بيته الأقربون، وهم أولاده وعليّ وأولاده. وقيل: عترته: الأقربون والأبعدون منهم... إلى آخر ما قال^(١).

أقول:

كما أنّ كتاب الله تعالى كان معلوماً عند الصحابة لا يختلفون فيه، فإنّ العترة النبوية الطاهرة كانت معلومة أيضاً عندهم لا يختلفون فيها، ولو كانت العترة النبوية مجهولة أو مبهمة، لمّا كان ثمة أيّ فائدة في ذكرها في حديث الثقلين من دون إيضاح أو بيان، ولا سيّما أنّ النبي ﷺ كان يعلم أنّ الأمة ستختلف من بعده إلى فرق وطوائف كثيرة.

ولذا فسّر النبي ﷺ عترته في أحاديث صحيحة كثيرة بأنّهم أهل بيته، وأنّهم: عليّ وفاطمة والحسن والحسين ﷺ في زمانه، ومن أجل ذلك كان النبي ﷺ في غنى عن إعادة البيان ههنا؛ لأنّه ﷺ قد أحاطهم في هذه الأحاديث على ما هو معلوم عندهم، وواضح لديهم.

ولوضوح المراد بالعترة عند القوم لا نرى في كلّ تلك الأحاديث سائلاً من الصحابة يسأل: من هم عترة النبي ﷺ؟ أو من هم أهل بيته ﷺ الذين يجب على الأمة أن يتمسكوا بهم؟

ومن تلكم الأحاديث التي دلّت على أنّ المراد بأهل بيته ﷺ: عليّ وفاطمة والحسن والحسين ﷺ، ما أخرجه مسلم في صحيحه بسنده عن سعد بن أبي وقاص أنّه قال في حديث طويل: ولما نزلت هذه الآية: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦١]، دعا رسول الله ﷺ عليّاً وفاطمة وحسناً

وحسينًا، فقال: اللهم هؤلاء أهلي^(١).

ومنها: ما أخرجه مسلم أيضًا في صحيحه عن عائشة، قالت: خرج النبي ﷺ وعليه مِرْطٌ مُرَحَّلٌ^(٢) من شعر أسود، فجاء الحسن بن عليٍّ فأدخله، ثم جاء الحسين فدخل معه، ثم جاءت فاطمة فأدخلها، ثم جاء عليٌّ فأدخله، ثم قال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾^(٣).

ومنها: ما أخرجه الترمذي في سننه وحسنه، والحاكم في المستدرک وصحَّحه، وغيرهما عن أنس بن مالك وغيره: أن رسول الله ﷺ كان يمرُّ بباب فاطمة ستة أشهر إذا خرج إلى صلاة الفجر، يقول: الصلاة يا أهل البيت، ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾^(٤).

ومنها: ما أخرجه الحاكم في المستدرک عن أم سلمة، قالت: في بيتي نزلت: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾، قالت: فأرسل رسول الله ﷺ إلى عليٍّ، وفاطمة، والحسن، والحسين، فقال: هؤلاء أهل بيتي^(٥).

إلى غير ذلك من الأحاديث المستفيضة الدالة على ما قلناه، فراجع إن

(١) صحيح مسلم ٤/ ١٨٧١.

(٢) المرط: كساء من صوف، أو من خز أو غيرهما، والمرحل: الذي يُنْقَش فيه تصاوير الرِّحال.

(٣) سنن الترمذي ٥/ ٢٢٥. قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه. المستدرک ٣/ ١٥٨، قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين.

(٤) صحيح مسلم ٤/ ١٨٨٣.

(٥) المستدرک ٣/ ١٥٨، قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي. وأخرجه أيضًا في ٣/ ١٥٩ عن وائلة بن الأسقع وعن عائشة، وصحَّحه في الموضعين، ووافقه الذهبي فيهما.

شئت: مسند أحمد بن حنبل، ومجمع الزوائد، والدر المنثور في تفسير آية التطهير، والإحسان بترتيب صحيح ابن حبان، والسنن الكبرى للبيهقي، ومسند أبي داود الطيالسي، وخصائص أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كرم الله وجهه، وكتاب السنّة لابن أبي عاصم، ومشكاة المصابيح، وتاريخ بغداد، وغيرها^(١).

ثم إنّ المراد من العترة ههنا هم أئمة الدين من أهل البيت النبوي، لا كلّ من انتسب إلى النبي ﷺ من نسل فاطمة عليها السلام، وقد نصّ غير واحد من أعلام أهل السنّة على أنّ المراد بالعترة هم العلماء لا الجهال: قال المناوي:

قال الحكيم: والمراد بعترته هنا العلماء العاملون؛ إذ هم الذين لا يفارقون القرآن، أمّا نحو جاهل وعالم مغلط فأجنبي عن المقام^(٢).

وقال ابن حجر الهيتمي المكي:

ثم الذين وقع الحثّ عليهم منهم إنّما هم العارفون بكتاب الله وسنّة رسوله؛ إذ هم الذين لا يفارقون الكتاب إلى الخوض، ويؤيده الخبر السابق: «ولا تعلّموهم فإنّهم أعلم منكم»، وتميّزوا بذلك عن بقية العلماء؛ لأنّ الله أذهب عنهم الرّجس، وطهّرهم تطهيراً، وشرفهم

(١) مسند أحمد بن حنبل ١/١٨٥، ٤/١٠٧، ٦/٢٩٢، ٣٢٣. مجمع الزوائد ٩/١٦٦-١٧٤.

الدر المنثور ٦/٦٠٣. الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٩/٦١. السنن الكبرى للبيهقي ٢/١٤٩-١٥٠. مسند أبي داود الطيالسي: ٢٧٤. خصائص أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كرم الله وجهه: ٣٠، ٤٧. كتاب السنّة لابن أبي عاصم ٢/٥٨٨. مشكاة المصابيح ٣/١٧٣١. تاريخ بغداد ١٠/٢٧٨.

(٢) فيض القدير ٣/١٤.

بالكرامات الباهرة والمزايا المتكاثرة، وقد مرَّ بعضها^(١).

أقول: وأوضحُ مصاديق هؤلاء العلماء من العترة النبوية الطاهرة: أئمة أهل البيت الاثنا عشر عليهم السلام، فإنَّهم الذين اتَّفقت الأمة على حسن سيرتهم، وطيب سيرتهم، ونجاتهم ونجاة أتباعهم، وأجمعوا على أنَّهم علماء يُقتدى بهم، وتُقتفى آثارهم، كما نصَّ على ذلك من ترجمهم من علماء أهل السنة وغيرهم.

وقوله عليه السلام: «ما إن تمسَّكتُم بهما» يدلُّ بمفهوم الشرط على أنَّ ترك التمسُّك بهما موقِّع للمرء في الضلال؛ لأنَّ المشروط عدَمٌ عند عدم شرطه.

قال المناوي في شرح الحديث:

يعني إن ائتمرتُم بأوامر كتابه، واهتديتُم بهدي عترتي، واقتديتُم بسيرتهم، فلن تصلُّوا. قال القرطبي: وهذه الوصية وهذا التأكيد العظيم يقتضي وجوب احترام أهله، وإبرارهم، وتوقيرهم، ومحبتهم، وجوب الفرائض المؤكَّدة التي لا عذر لأحد في التخلُّف عنها، هذا مع ما علِّم من خصوصيتهم بالنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلَّم، وبأنَّهم جزء منه، فإنَّهم أصوله التي نشأ عنها، وفروعه التي نشؤوا عنه، كما قال: فاطمة بضعة مني^(٢).

وقال سعد الدين التفتازاني:

لأنَّ صافهم بالعلم والتقوى مع شرف النَّسَب، ألا يرى أنَّه عليه السلام قرَّهم بكتاب الله في كون التمسُّك بهما مُنقِذًا من الضلالة، ولا معنى للتمسُّك

(١) الصواعق المحرقة ٢/ ٤٤٢.

(٢) فيض القدير ٣/ ١٤.

بالكتاب إلّا الأخذ بما فيه من العلم والهداية، فكذا العترة^(١).

وقال عبد العزيز الدهلوي:

إن رسول الله ﷺ قال: «إني تارك فيكم الثقلين، فإن تمسكتم بهما لن تضلّوا بعدي، أحدهما أعظم من الآخر: كتاب الله وعترتي أهل بيتي»، وهذا الحديث ثابت عند الفريقين: أهل السنّة والشيعة، وقد علّم منه أنّ رسول الله ﷺ أمرنا في المقدمات الدينيّة والأحكام الشرعيّة بالتمسك بهذين العظيمي القدر، والرجوع إليهما في كلّ أمر، فمن كان مذهبه مخالفاً لهما في الأمور الشرعية اعتقاداً وعملاً فهو ضالّ، ومذهبه باطل لا يُعبأ به، ومنّ جحد بهما فقد غوى، ووقع في مهاوي الرّدى^(٢).

أقول: والتعبير بالتمسك دون الإمساك يدلّ على قوّة الاقتداء بهما وشدّة اتّباعهما، وعليه فلا ينجو من الضلال من أخذ بشيء منهما، واتّبع غيرهما، وتمذهب بأيّ مذهب سواهما.

وقوله ﷺ: «بهما» يدلّ على أنّ التمسك بأحدهما غير منج من الوقوع في الضلال، وبذلك يتّضح أنّ قول عمر: «حسبنا كتاب الله»^(٣) يتنافى مع ما

(١) شرح المقاصد ٣٠٣/٥.

(٢) مختصر التحفة الاثني عشرية: ٥٢.

(٣) قاله عمر بن الخطاب لما أراد النبي ﷺ أن يكتب في مرضه كتاباً لا تضلّ به الأمة من بعده ﷺ، وهذا الحديث أخرجه البخاري ومسلم بسندهما عن ابن عباس رضيهما، قال: لما اشتدّ بالنبي ﷺ وجعه قال: اتوني بكتاب أكتب لكم كتاباً لا تضلّوا بعده. قال عمر: إنّ النبي ﷺ غلبه الوجع، وعندنا كتاب الله حسبنا. فاختلفوا وكثر اللغط، قال: قوموا عني، ولا ينبغي عندي التنازع. فخرج ابن عباس يقول: إنّ الرزية كلّ الرزية ما حال بين رسول الله ﷺ وبين كتابه. (صحيح البخاري ٣٨/١، ٨٥/٤، ١٢١، صحيح مسلم ٣/١٢٥٧-١٢٥٩).

قاله النبي صلى الله عليه وآله في هذه الأحاديث.

وقوله عليه السلام: «وإنهما لن يتفرقا حتى يردا عليّ الحوض».

قال عبد الرؤوف المناوي:

وفي هذا مع قوله أولاً: «إني تارك فيكم» تلويح بل تصريح بأنهما - أي الكتاب والعترة - كتوأمين خلفهما، ووصى أمته بحسن معاملتهما، وإيثار حقهما على أنفسهما، واستمسك بهما في الدين، أما الكتاب فلائته معدن العلوم الدينية، والأسرار والحكم، وكنوز الحقائق، وخفايا الدقائق، وأما العترة فلائ العنصر إذا طاب أعان على فهم الدين، فطيب العنصر يؤدي إلى حسن الأخلاق، ومحاسنها تؤدي إلى صفاء القلب ونزاهته وطهارته^(١).

أقول: ورد في بعض ألفاظ الحديث قوله: «وإنهما لن يتفرقا»، وفي بعض آخر قال: «وإنهما لن يفترقا»، والفرق بين التفرق والافتراق أن التفرق إنما يكون في الأجسام، وأما الافتراق ففي الآراء.

قال ابن القيم في (بدائع الفوائد):

قال أبو عمر غلام شعبة: سألت أبا موسى أبا العباس يعني ثعلباً: هل بين «يتفرقان» و«يفترقان» خلاف؟ قال: نعم؛ أخبرنا ابن الأعرابي عن المفضل، قال: يقال: «افترقا» بالكلام، و«تفرقا» بالأجسام^(٢).

وعليه، فإن الكتاب والعترة لا يفترقان من جهتين:

الجهة الأولى: أنهم لا يفترقون عن القرآن في أقوالهم وفتاواهم التي

(١) فيض القدير ٣/ ١٥.

(٢) بدائع الفوائد: ٦٧٨.

هي موافقة لمعاني القرآن الظاهرة والباطنة؛ وذلك لأنهم علموا مُحْكَمه ومتشابهه، وناسخه ومنسوخه، وخاصه وعامه، ومقيده ومطلقه، ومبيئه ومجمله، فردوا المتشابه إلى المحكم، والمنسوخ إلى الناسخ، والعام إلى الخاص، والمطلق إلى المقيّد، والمجمل إلى الميّن.

ولولا ذلك لوقعوا في مخالفة الكتاب العزيز من حيث لا يعلمون، فيقع بينهما الافتراق المنفي في هذا الحديث، فيحصل التعارض بين علامتي الحق المنصوبتين لمعرفته، اللتين يجب أن تكونا متفقتين في جميع الأحوال والأوقات؛ لأنّ كلّ واحدة منهما ينبغي أن تكون دالة على الحق، وهذا لا يتأتّى مع حصول التعارض بينهما.

الجهة الثانية: أنّهم لا يفترقون عن القرآن في أفعالهم وسلوكهم؛ وذلك لأنّهم لمّا علموا معاني القرآن، وفهموا مقاصده الشريفة عملوا بها فيه في جميع شؤونهم وأحوالهم، فلا يقع منهم ما يخالفه، لا عن عمد، ولا عن جهل، ولا عن سهو، ولا غفلة، ولولا ذلك لافترقوا عنه في بعض أحوالهم، فلا يصحّ حينئذ وصفهم بأنّهم لا يفترقون عنه ولا يفترق عنهم.

وإذا كان حالهم كذلك فلا بدّ من القول بعصمتهم كما استفادته الأمير الصنعاني من حديث «عليّ مع القرآن، والقرآن مع عليّ»، لن يفترقا حتى يردّا على الخوض»، حيث قال:

وهذا الحديث من أدلة العصمة؛ لأنّ مَنْ لَزِمَ القرآن ولَزَمَهُ القرآن لا يأتي معصية؛ إذ لو أتاها لفارقه القرآن، والحديث يشهد بأنّه لا فراق بينهما، فالحديث من أجل أدلة فضائله، وأدلة علمه بتأويله، فإنّه لا يلازم

إلا من عرف معانيه...^(١).

وبتعبير آخر أقول: إنّ القرآن الكريم معصوم عن الخطأ والزلل؛ لأنّه لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، ومن كان موافقاً للمعصوم في جميع أقواله وأفعاله فهو معصوم مثله، ولولا ذلك لافترق عنه لا محالة.

ومعنى أن الكتاب والعتره «لن يتفرّقا» هو أن أهل البيت عليه السلام لا يفارقون القرآن في الوجود، فلا بدّ من وجود من يكون أهلاً للتمسك به منهم عليه السلام في كلّ زمان إلى قيام الساعة، حتى يتوجّه الحثّ المذكور على التمسك بهاتين العلامتين على مرّ العصور.

قال ابن حجر الهيتمي:

والحاصل أنّ الحثّ على التمسك بالكتاب والسنة وبالعلماء بهما من أهل البيت، ويستفاد من مجموع ذلك بقاء الأمور الثلاثة إلى قيام الساعة^(٢).

وقال أيضًا في موضع آخر:

وفي أحاديث الحثّ على التمسك بأهل البيت إشارة إلى عدم انقطاع متأهلّ منهم للتمسك به إلى يوم القيامة، كما أنّ الكتاب العزيز كذلك، ولهذا كانوا أماناً لأهل الأرض كما يأتي، ويشهد لذلك الخبر السابق: «في كلّ خلف من أمّتي عدول من أهل بيتي...» إلى آخره^(٣).

وقال المناوي:

قال الشريف: هذا الخبر يُفهم وجود من يكون أهلاً للتمسك به من

(١) التنوير شرح الجامع الصغير ٣٣٤/٧.

(٢) الصواعق المحرقة ٤٣٩/٢.

(٣) المصدر السابق ٤٤٢/٢.

أهل البيت والعترة الطاهرة في كل زمن إلى قيام الساعة حتى يتوجّه الحث المذكور إلى التمسك بهم، كما أن الكتاب كذلك، فلذلك كانوا أماناً لأهل الأرض، فإذا ذهبوا ذهب أهل الأرض^(١).

وقوله ﷺ: «فانظروا كيف تخلفوني فيهما»:

معناه: فانظروا لأنفسكم ماذا تختارون: هل تسلكون سبيل الهدى باتباع الكتاب والتمسك بالعترة، أم سبيل الضلال باتباع غيرهما، والعقل من يسلك ما ينجليه، ويتبعه عما يُرديه، وفيه إشارة إلى قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ قُلِ اللَّهُ يَهْدِي لِلْحَقِّ أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَىٰ فَمَا لَهُمْ كَيْفَ تَخْفَوْنَ﴾ [يونس: ٣٥].

ولو نظرنا إلى أئمة المذاهب وغيرهم من علماء أهل السنة لوجدنا بعضهم يلجأ في أمور الدين إلى بعض، وكل واحد منهم يعترف بالقصور، فتأمل في سيرهم وأحوالهم وأخبارهم لترى أنهم علموا شيئاً وغابت عنهم في أمور الدين أشياء وأشياء.

وفي قوله ﷺ: «فانظروا كيف تخلفوني فيهما» إشارة إلى أن كثيراً من الناس لن يتبعوا الكتاب والعترة، كما حدث في قوم موسى فيما أخبر به الله جلّ وعلا، حيث قال: ﴿وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰ إِلَىٰ قَوْمِهِ غَضْبَانَ أَسِفًا قَالَ بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِي مِنْ بَعْدِي أَعْمَلْتُمْ أَمْرًا رِيبِكُمْ وَأَلْقَى الْأَلْوَابَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُ إِلَيْهِ قَالَ إِنَّهُ قَالَ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضَعُّفُونِي وَكَادُوا يَقْتُلُونَنِي فَلَا تُشْمِتُ بِالْأَعْدَاءِ وَلَا تَجْعَلَنِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [الأعراف: ١٥٠].

وهذا ما حدث في هذه الأمة، فإن أكثر الناس جحدوا فضل العترة النبوية الطاهرة، حتى لا يكاد يذكرهم ذاكربما هم أهل من الذكر الحسن والثناء الجميل.

ثم إن أهل السنة مضافاً إلى أنهم مالوا عن أهل البيت، فاتبعوا غيرهم، وقلّدوا سواهم من أئمة المذاهب الأخرى، فإنهم أنكروا كثيراً من فضائلهم عليه السلام، وجحدوا جملة من حقوقهم، وانفقوا على مخالفة الأحاديث الصحيحة الدالة على مزيد فضلهم عليه السلام التي رويها في كتبهم وصحّحوها، وهذا الحديث الذي نحن بصدده - وهو حديث الثقلين - مثال واضح على جحد فضائل أهل البيت عليه السلام، فإنك لا تكاد تسمع منهم من يذكره في كتاب أو محاضرة أو خطبة أو محفل ديني، ومن يذكره خجلاً أو اضطراراً عادة ما يسعى إلى تفرّغه عن محتواه والتقليل من شأنه، ومن يصحّحه منهم لا يعمل به، فضلاً عن حث الناس على العمل به، فالله المستعان على ما يصفون.

ومن أراد الاطلاع على سير أئمة أهل البيت عليه السلام فليقرأ تراجمهم في كتاب «سير أعلام النبلاء» لشمس الدين الذهبي، وتاريخ بغداد للخطيب البغدادي، وغيرهما من كتب التراجم المعروفة، وقد ذكرتُ سيراً مختصرة لهم عليه السلام في كتابي «أئمة أهل البيت عليه السلام»، وكتابي الآخر: «خلفاء الرسول صلى الله عليه وآله»، وجمعت فيهما بعض أقوال أعلام أهل السنة المشهورين في التعريف بهم ومدحهم والثناء عليهم، فمن شاء فليقرأهما، فإن فيهما فوائد جمة، والحمد لله رب العالمين.

كلمة أخيرة

إلى هنا تمّ الردّ على ما ذكره الكاتب في كتيبه، الذي ادّعى فيه - تبعاً لعلماء مذهبه - أنّ نساء النبي ﷺ هنّ من نزلت فيهنّ آية التطهير، وأنّ من أهل البيت  الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً، وأنّ آية التطهير لا تدلّ على فضل يُذكر لأهل البيت ، فإنّ حالهم حال غيرهم من الناس الذين يريد الله أن يطهرهم أيضاً، بامثال أوامره، والانتهاء عن نواهيه.

وكلّ ما قاله هذا الكاتب هو اجترار لما قاله كبار علماء أهل السنة ومفسّريهم قديماً وحديثاً.

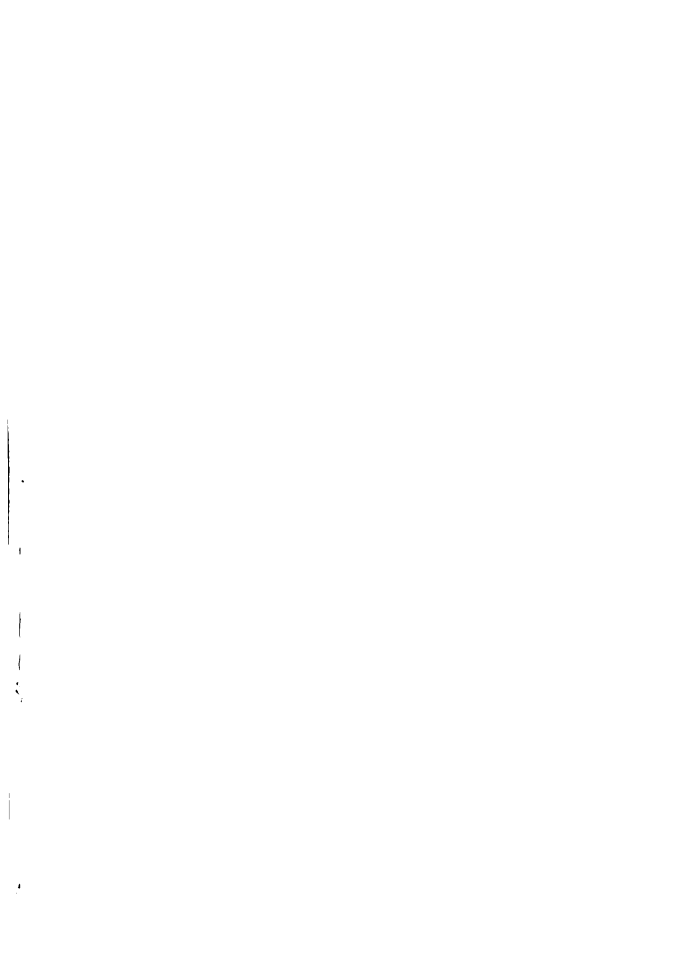
لكن قد تبين للقارئ العزيز - من خلال ما أوضحناه في الردّ - بطلان ما قاله هؤلاء القوم في آية التطهير، وفساد قولهم: إنّها نزلت في نساء النبي ﷺ خاصّة، وإنّ النبي ﷺ أراد أن يضمّ عليّاً وفاطمة والحسن والحسين  لنسائه؛ كي يكون لهم من الفضل ما ثبت بالآية هنّ.

ولا يخفى أنّ كلّ منصف طالب للحقّ يقرأ ما كتبناه في الردّ على ما قالوه في هذه المسألة، يجد أنّ كلامهم ﴿كَسْرَابٍ يَاقِعَةٍ يَبْسُجُهَا الظُّلُمَاتُ مَاءً حَمَاقًا إِذَا جَاءَهُمْ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا﴾ [النور: ٣٩].

وعلى القارئ العزيز أن يقرأ ما قالوه في هذه المسألة وغيرها، وما كتبناه

في الردّ عليهم بتجرّد وإنصاف، وألّا يقرأ بنتائج مسبقة، وألّا يغترّ بالأسماء المشهورة التي هي غير معصومة عن التقليد الأعمى وأتباع الأهواء والمصالح، وسيجد الحقّ واضحاً جليّاً عنده.

أسأل الله سبحانه وتعالى أن يتقبّل منّي هذا الكتاب بقبول حسن، وأن يجعله ذخراً لي في يوم فقري وفاقتي، إنّه سميع مجيب، والحمد لله ربّ العالمين، وصلى الله على سيّدنا محمّد وآله الطيّين الطاهرين.



المصادر والمراجع

- ١- القرآن الكريم.
- ٢- الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان: علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٧هـ. أو صحيح ابن حبان، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
- ٣- البحر المحيط: محمد بن يوسف الشهرير بأبي حيان الأندلسي، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.
- ٤- بدائع الفوائد: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر، المعروف بابن قيم الجوزية (٦٩١-٧٥١هـ)، تحقيق: الدكتور محمد الإسكندراني، وعدنان درويش، دار الكتاب العربي، بيروت ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
- ٥- البداية والنهاية: عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير ابن ضو بن درع القرشي الحَضَلي الشافعي الدمشقي، تحقيق: د. أحمد أبو ملحم وجماعة، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.
- ٦- تاريخ بغداد: أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٧- تحفة الأحوذِي: أبو العُلا محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم

المباركفوري، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

٨- التعليقات على متن لمعة الاعتقاد: عبد الله بن عبد الرحمن بن جبرين،

دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

٩- تفسير القرآن العظيم (تفسير ابن كثير): عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن

عمر بن كثير بن ضَوْ بن درع القرشي الحَصْلِي الشافعي الدمشقي،

تحقيق: دكتور السيّد محمد السيّد، ودكتور وجيه محمد أحمد، ومصطفى

فتحى عبد الحكيم، وسيّد إبراهيم صادق، دار الحديث، القاهرة

١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

١٠- التفسير الكبير = مفاتيح الغيب للفيروز الرازي.

١١- تلخيص المستدرک: شمس الدين الذهبي (بهامش طبعة المستدرک على

الصحيحين التي ستأتي برقم ٥٠).

١٢- التنوير شرح الجامع الصغير: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد

الحسني الكحلاني، المعروف بالأمير الصنعاني، تحقيق: د. محمد إسحاق

محمد إبراهيم، مكتبة دار السلام، الرياض ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.

١٣- تهذيب التهذيب: شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار

الفكر، بيروت ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

١٤- الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي): أبو عبد الله محمد بن أحمد بن

أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي الأندلسي القرطبي، دار إحياء

التراث العربي، بيروت.

١٥- جامع البيان عن تأويل آي القرآن (تفسير الطبري): أبو جعفر محمد بن

جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الطَّيْرِي (٢٢٤-٣١٠هـ)، تحقيق: إسلام منصور عبد الحميد، دار الحديث، القاهرة ١٤٣١هـ-٢٠١٠م.

١٦- الجامع الصغير: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد ابن سابق الدين بكر بن عثمان بن محمد بن خضر بن أيوب الخضيرى السُّيُوطِي، دار الفكر، بيروت ١٤٠١هـ-١٩٨١م.

١٧- خصائص الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار النَّسَائِي، تحقيق: أحمد ميرين البلوشي، مكتبة المعلا، الكويت، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

١٨- الدر المنثور في التفسير بالماثور: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد ابن سابق الدين بكر بن عثمان بن محمد بن خضر بن أيوب الخضيرى السُّيُوطِي، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.

١٩- زاد المسير في علم التفسير: أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن ابن علي بن محمد الجوزي (٥٠٨-٥٩٧هـ)، تحقيق: أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.

٢٠- سلسلة الأحاديث الصحيحة: محمد بن الحاج نوح بن نجاتي ابن آدم الأشقودري الألباني الأرئووطي، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

٢١- سنن أبي داود: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن عمرو بن عمران الأزدي السجستاني المشهور بأبي داود (٢٠٢-٢٧٥هـ)

(هـ)، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت.

٢٢- سنن الترمذي (الجامع الصحيح): أبو عيسى محمد بن عيسى ابن سورة بن موسى بن الضحّاك، الترمذي (٢٠٩-٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٢٣- السنن الكبرى: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني البيهقي، دار الفكر، بيروت.

٢٤- سير أعلام النبلاء: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وجماعة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.

٢٥- شرح السنّة: الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: محمد زهير الشاويش وشعيب الأرنؤوط، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.

٢٦- شرح مشكل الآثار: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.

٢٧- شرح المقاصد: مسعود بن عمر، الشهير بسعد الدين التفتازاني، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.

٢٨- صحيح البخاري: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن

بَرْدُزِيَه الجعفي البخاري، تحقيق: الشيخ محمد علي القطب والشيخ هشام البخاري، المكتبة العصرية، بيروت وصيدا، ١٤١٨هـ- ١٩٩٨م.

٢٩- صحيح الجامع الصغير: محمد بن الحاج نوح بن نجاتي ابن آدم الأشقودري الألباني الأرنبوطي، المكتب الإسلامي، الرياض، ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.

٣٠- صحيح سنن الترمذي: محمد بن الحاج نوح بن نجاتي ابن آدم الأشقودري الألباني الأرنبوطي، مكتب التربية العربي لدول الخليج، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض ١٤٢٢هـ- ٢٠٠٢م.

٣١- صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مصورة دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٣٢- صحيح مسلم بشرح النووي = المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج.

٣٣- الصواعق المحرقة: أحمد بن محمد بن علي بن حَجَر الهيثمي المكي، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، طبع بيروت، وطبعة أخرى، تحقيق: عبد الرحمن بن التركي وكامل محمد الخراط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٧هـ- ١٩٩٧م.

٣٤- علوم البلاغة: البيان المعاني البديع: أحمد مصطفى المراغي، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٤هـ- ١٩٩٣م.

٣٥- العواصم والقواصم في الذبّ عن سُنّة أبي القاسم: محمد بن إبراهيم

الوزير اللبناني، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت
١٤١٢هـ-١٩٩٢م.

٣٦- الفائق في غريب الحديث: جاز الله أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد بن
عمر الخوارزمي الزنخشري، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب
العلمية، بيروت ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.

٣٧- فتح القدير: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني الصنعاني، دار
المعرفة، بيروت.

٣٨- فضائل الصحابة: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال ابن
أسد بن إدريس بن عبد الله بن حيان الذهلي الشيباني، تحقيق: وصي
الله بن محمد عباس، دار العلم للطباعة والنشر، جدة ١٤٠٣هـ-
١٩٨٣م.

٣٩- فيض القدير: شرح الجامع الصغير: زين الدين محمد عبد الرؤوف بن
تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي المناوي القاهري، دار
المعرفة، بيروت ١٣٩١هـ-١٩٧٢م.

٤٠- قاعدة الاقتصار في مقام البيان يفيد الحصر: الدكتور محمد بن سليمان
العريني، نشر: الجمعية الفقهية السعودية، الرياض ٢٠١٢.

٤١- القاموس المحيط: أبو طاهر مجد الدين محمد بن يعقوب بن محمد بن
إبراهيم بن عمر بن أبي بكر بن أحمد بن محمود بن إدريس الشيرازي
الفيروزآبادي، مطبعة البابي الحلبي بمصر، ١٣٧١هـ-١٩٥١م،
وطبعة أخرى، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

- ٤٢- كتاب السُّنة: أبو بكر أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني المعروف بابن أبي عاصم، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.
- ٤٣- الكشف: جار الله أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد بن عمر الخوارزمي الزمخشري، طبع مصر، مصوِّرة دار المعرفة، بيروت.
- ٤٤- لسان العرب: أبو الفضل جمال الدين محمد بن مُكْرَم بن علي ابن منظور الأنصاري الأفريقي، دار صادر، بيروت.
- ٤٥- مجمع البيان في تفسير القرآن: أبو علي الفضل بن الحسن الطبرسي، تحقيق: السيد هاشم الرسولي المحلّاتي، دار إحياء التراث العربي، بيروت ١٣٧٩هـ.
- ٤٦- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: نور الدين أبو الحسن علي بن أبي بكر بن سليمان الشافعي الهيثمي، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م.
- ٤٧- مختصر إتحاف السادة المهرة بزوائد المسانيد العشرة: أحمد بن أبي بكر البوصيري، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.
- ٤٨- مختصر التحفة الاثني عشرية: عبد العزيز غلام حكيم الدهلوي، مكتبة إيشيق، اسطنبول بتركيا، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
- ٤٩- مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: نور الدين أبو الحسن علي بن سلطان محمد القاري، الهروي المكي، المعروف بملاً علي القاري،

تحقيق: صدقي محمد العطار، المكتبة التجارية، مكة المكرمة،
١٤١٢هـ-١٩٩٢م.

٥٠- المستدرک علی الصحیحین: أبو عبد الله محمد بن عبد الله المعروف
بالحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب
العلمية، بيروت، ١٤١١هـ-١٩٩٠م.

٥١- المسند: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد بن
إدريس بن عبد الله بن حيان الذهلي الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ).
المطبعة الميمنية بمصر، ١٣١٣هـ-١٨٩٥م، طبعة أخرى: تحقيق:
شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد، وآخرين، مؤسسة الرسالة، بيروت
١٤٢١هـ-٢٠٠١م.

٥٢- مسند أبي داود الطيالسي: أبو داود سليمان بن داود الطيالسي، طبع
حيدر آباد الدكن، الهند، ١٣١٢هـ-١٨٩٤م.

٥٣- مشكاة المصابيح: ولي الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله الخطيب
العمرى التبريزي، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب
الإسلامي، بيروت، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

٥٤- المطالب العالية: شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن
محمد بن علي بن محمود بن أحمد بن أحمد الكنانى العسقلاني المصري
الشافعي، تحقيق: الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي، دار المعرفة،
بيروت.

٥٥- مفاتيح الغيب: فخر الدين أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسين بن

الحسن بن علي الرازي الطبرستاني، مكتبة المعارف بالرياض، دار
إحياء التراث العربي، بيروت.

٥٦- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: محيي الدين أبو زكريا يحيى بن
شرف بن مُرِّي بن حسن بن حسين بن محمد جمعة بن حزام الحزامي
النووي الشافعي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر
والتوزيع، بيروت، ١٤٠١هـ-١٩٨٠م.

٥٧- النهاية في غريب الحديث والأثر: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن
محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري بن الأثير،
تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، طبع مصر.

٥٨- الوجيز في عقيدة السلف الصالح (أهل السنة والجماعة): عبد الله بن
عبد الحميد الأثري، مراجعة وتقديم: صالح بن عبد العزيز آل
الشيخ، نشر وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد،
المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

محتويات الكتاب

مقدمة	٥
نزول آية التطهير في أصحاب الكساء عليه السلام	٧
تغليب الذكور على الإناث في آية التطهير	١٤
إطلاق الأهل على الزوجة لا يفيد في المقام	٢٠
فائدة الدعاء لأصحاب الكساء بعد نزول آية التطهير	٢٢
لا دليل على أن النبي أراد ضمَّ أصحاب الكساء لنسائه	٢٤
اعترافهم بأنَّ الله أذهب الرجس عن أصحاب الكساء	٢٦
زعم الكاتب أن عنوان أهل البيت يشمل كثيرين	٢٨
دلالة آية التطهير على عصمة أصحاب الكساء	٣١
نزول آية التطهير في أصحاب الكساء عليه السلام	٣٧
نزول آية التطهير في بيت أم سلمة	٤٥
دلالة آية التطهير على إذهاب الرجس عن أهل البيت	٤٨
الإرادة في آية التطهير تكوينية لا تشريعية	٥١
دلالة حديث الكساء على عصمة أهل البيت عليه السلام	٥٧
ردّ استدلال الكاتب على أن آية التطهير لا تفيد العصمة	٦١
صحّة الاستدلال بآية التطهير لإثبات العصمة	٦٨
يجب في إمام المسلمين أن يكون معصومًا	٧٢

- تأملات أكثر في آية التطهير وحديث الكساء ٧٥
- أدلة الآخرين على أن أزواج النبي من أهل البيت ٧٨
- بيان الأحاديث الصحيحة للمراد بأهل البيت في آية التطهير ٨١
- نزول آية التطهير مستقلة عن الآيات السابقة واللاحقة لها ٨٤
- فائدة تجليل عليٍّ وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام بالكساء ٨٩
- أقوال علماء أهل السنة في سبب نزول آية التطهير ٩٩
- ردُّ كلام القرطبي في سبب العدول إلى ضمير الجمع المذكور ١٠٤
- عدم ظهور آية التطهير في شمولها لنساء النبي صلى الله عليه وآله ١٠٦
- ردُّ قول زيد بن أرقم أن أهل البيت هم بنو هاشم ١١١
- ردُّ دعوى القرطبي إدخال النبي صلى الله عليه وآله أصحاب الكساء مع نسائه ١١٥
- رد الاحتجاج بأن زوجة النبي إبراهيم عليه السلام من أهل بيته ١٢٣
- لفظ «أهل البيت» من المشابه الذي يحتاج إلى إيضاح وبيان ١٢٦
- معنى قول النبي صلى الله عليه وآله لأم سلمة: إنك إلى خير ١٣٢
- معنى قول النبي صلى الله عليه وآله لأم سلمة: أنت على مكانك ١٣٦
- معنى قول النبي صلى الله عليه وآله لأم سلمة: وأنت ١٣٩
- ردُّ قولهم: إن النبي صلى الله عليه وآله أمر أم سلمة بالتنحي لوجود عليٍّ عليه السلام ١٤٢
- احتجاج الكاتب برأي زيد بن أرقم ١٥١
- أهل البيت عليهم السلام وحديث الثقلين ١٥٧
- بعض طرق حديث الثقلين ١٥٧
- صحة سند حديث الثقلين ١٥٩

١٨٧	محتويات الكتاب
١٥٩	تأملات في حديث الثقلين
١٧٢	كلمة أخيرة
١٧٥	المصادر والمراجع
١٨٥	محتويات الكتاب